الفصل التشريعي الخامس عشر

دور الانعقاد العادي الرابع

مضبطة الجلسة السادسة

المعقودة يوم الثلاثاء

1 ربيع الأول سنة 1436هـ

الموافق 23 ديسمبر 2014م

دولة الإمارات العربية المتحدة

المجلس الوطني الاتحادي

رقم الجلسة مسلسلا

منذ بدء الحياة النيابية

[527 / ف15 / د]

الفصل التشريعي الخامس عشر

دور الانعقاد العادي الرابع

(مضبطة الجلسة السادسة)

المعقودة يوم الثلاثاء 1 ربيع الأول سنة 1436هـ

الموافق 23 ديسمبر سنة 2014م

المحتويــات

البند	الموضــوع	رقم الصفحة
	- **الافتتاح وكلمة معالي الرئيس :**	8
الأول	**الاعتذارات**	7
الثاني	**التصديق على مضبطة الجلسة الرابعة المعقودة بتاريخ 2014/12/9م .....**	8
	- تأجيل التصديق على المضبطة إلى الجلسة القادمة	8
الرابع	**الأسئلة :**	8
	1. سؤال موجه إلى معالي / الشيخ حمدان بن مبارك آل نهيان – وزير التعليم العالي والبحث العلمي من سعادة العضو / د. منى جمعة البحر حول " فتح كليات لتخصص التربية الرياضية في الجامعات الحكومية	8
	- تأجيل السؤال لاعتذار سعادة العضوة مقدمة السؤال	8
	2. سؤال موجه إلى معالي / محمد عبدالله القرقاوي – وزير شؤون مجلس الوزراء من سعادة العضو / عبدالعزيز عبدالله الزعابي حول " استقلالية مجالس إدارات الهيئات والمؤسسات الاتحادية "	8
	- تلاوة نص السؤال	9
	- تأجيل السؤال لعدم اكتفاء سعادة العضو بالرد الكتابي	9
	3. سؤال موجه إلى معالي / محمد عبدالله القرقاوي – وزير شؤون مجلس الوزراء من سعادة العضو / مصبح سعيد الكتبي حول " طلب إقرار إجازة الموظفين الحكوميين في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك	9
	- تلاوة نص السؤال	9
	- تأجيل السؤال لعدم لاعتذار معالي الوزير عن عدم حضور الجلسة وطلبه تأجيل الرد على السؤال	10
	4. سؤال موجه إلى معالي / سلطان بن سعيد البادي – وزير العدل من سعادة العضو / أحمد علي الزعابي حول " تجريم التسول "	18
	- تلاوة نص السؤال	18

البند	الموضــوع	رقم الصفحة
	- تحويل السؤال إلى وزارة أخرى بسبب ورود رسالة من معالي وزير العدل تشير إلى عدم اختصاص الوزارة بهذا السؤال	18
	5. سؤال موجه إلى معالي / سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد من سعادة العضو / عبدالعزيز عبدالله الزعابي حول " تحرير التجارة	10
	- تلاوة نص السؤال	10
	- تأجيل السؤال لعدم اكتفاء سعادة العضو بالرد الكتابي	11
	6. سؤال موجه إلى معالي / عبيد حميد الطاير – وزير الدولة للشؤون المالية – رئيس مجلس إدارة مجموعة بريد الإمارات من سعادة العضو / حمد أحمد الرحومي حول " تطبيق أحكام لائحة الموارد البشرية في الجهات الاتحادية المستقلة على العاملين في مجموعة بريد الإمارات	11
	- تلاوة نص السؤال	11
	- رد معالي الوزير شخصيا على السؤال وتعقيب سعادة العضو مقدم السؤال واكتفائه بالرد	11
الخامس	**مشروعات القوانين المحالة من اللجان : .....**	18
	1. مشروع قانون اتحادي بشأن تقرير اعتماد اضافي للميزانية العامة للاتحاد والميزانيات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2014م	18
	- الاكتفاء بتلاوة ملاحظات اللجنة الواردة في التقرير	19
	- الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ	36
	- مناقشة مواد مشروع القانون واخذ الموافقة عليها مادة . مادة	36
	- الموافقة على مشروع القانون في مجموعة دون إعادة تلاوة مواده مرة أخرى في صيغتها النهائية والجداول المرافقة	39
	2. مشروع قانون اتحادي بشأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2015م	39
	- الاكتفاء بتلاوة الملاحظات الأساسية على المشروع الواردة في تقرير اللجنة ...	39

البند	الموضــوع	رقم الصفحة
	- عرض البيان التوضيحي المعد من قبل وزارة المالية على شاشات العرض بقاعة المجلس	48
	- ملاحظات أصاحب السعادة الأعضاء وردود معالي الوزير عليها	51
	- موافقة المجلس على أبواب الميزانية باباً. باباً	80
	- موافقة المجلس على مواد مشروع القانون مادة. مادة. وفي مجموعه والجداول المرافقة دون تلاوتها مرة أخرى في صيغتها النهائية	80
الملاحق	**ملحق رقم (1) :** الردود الكتابية على الأسئلة	96
	ملحق رقم (2) :	111
	(2/أ) تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية في شأن مشروع قانون اتحادي في شأن تقرير اعتماد إضافي للميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2014	112
	(2/ب) مشروع القانون في صيغته النهائية والجداول المرافقة	120
	(2ج) تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية في شأن مشروع قانون اتحادي بشأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2015م	122
	(2/د) العرض المقدم من وزارة المالية بشأن الميزانية العامة للاتحاد 2014م	148
	(2/هـ) مشروع القانون في صيغته النهائية والجداول المرافقة	157
	ملحق رقم (3) : ملخص أهم القرارات التي اتخذها المجلس بجلسته السادسة المعقودة بتاريخ 2014/12/23م	163

جدول أعمال الجلسة السادسة

المعقودة يوم الثلاثاء : 1 ربيع الأول سنة 1436هـ

الموافــق : 23 ديسمبر سنة 2014م

(الساعة التاسعة صباحا)

البند الأول : الاعتذارات .

البند الثاني : التصديق على مضبطة الجلسة الخامسة المعقودة بتاريخ 2014/12/16م .

البند الثالث : الأسئلة :

1. سؤال موجه إلى معالي / الشيخ حمدان بن مبارك آل نهيان – وزير التعليم العالي والبحث العلمي من سعادة العضو / د. منى جمعة البحر حول " فتح كليات لتخصص التربية الرياضية في الجامعات الحكومية " .
2. سؤال موجه إلى معالي / محمد عبدالله القرقاوي – وزير شؤون مجلس الوزراء من سعادة العضو / عبدالعزيز عبدالله الزعابي حول " استقلالية مجالس إدارات الهيئات والمؤسسات الاتحادية " .
3. سؤال موجه إلى معالي / محمد عبدالله القرقاوي – وزير شؤون مجلس الوزراء من سعادة العضو / مصبح سعيد الكتبي حول " طلب إقرار إجازة الموظفين الحكوميين في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك .
4. سؤال موجه إلى معالي / سلطان بن سعيد البادي – وزير العدل من سعادة العضو / أحمد علي الزعابي حول " تجريم التسول " .
5. سؤال موجه إلى معالي / سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد من سعادة العضو / عبدالعزيز عبدالله الزعابي حول " تحرير التجارة " .
6. سؤال موجه إلى معالي / عبيد حميد الطاير – وزير الدولة للشؤون المالية – رئيس مجلس إدارة مجموعة بريد الإمارات من سعادة العضو / حمد أحمد الرحومي حول " تطبيق أحكام لائحة الموارد البشرية في الجهات الاتحادية المستقلة على العاملين في مجموعة بريد الإمارات".

البند الرابع : مشروعات القوانين المحالة من اللجان :

1. مشروع قانون اتحادي بشأن تقرير اعتماد اضافي للميزانية العامة للاتحاد والميزانيات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2014م .

(مرفق تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

2. مشروع قانون اتحادي بشأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2015م .

(مرفق تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

البند الخامس : ما يستجد من أعمال .

عقد المجلس الوطني الاتحادي جلسته السادسة في دور انعقاده العادي الرابع من الفصل التشريعي الخامس عشر وذلك في تمام الساعة (9.10) من صباح يوم الثلاثاء 1 ربيع الأول سنة 1436هـ الموافق 23 ديسمبر سنة 2014م برئاسة معالي الأستاذ / محمد أحمد المر – رئيس المجلس.

وقد اعتذر عن عدم حضور هذه الجلسة كل من :

1. سعادة / أحمد عبدالملك أهلي	2. سعادة / أحمد محمد الجروان
3. سعادة / أحمد محمد بالحطم العامري	4. سعادة / د. أمل عبدالله القيسي
5. سعادة / حميد محمد بن سالم	6. سعادة / د. شيخة علي العويس
7. سعادة / د. عبدالله حمد الشامسي	8. سعادة علي عيسى النعيمي
9. سعادة / مروان أحمد بن غليطة	10. سعادة / د. منى جمعة البحر

وحضر هذه الجلسة كل من :

معالي / عبيد حميد الطاير	" وزير الدولة للشؤون المالية – رئيس مجلس إدارة مجموعة بريد الإمارات "
معالي / د. أنور محمد قرقاش	" وزير الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي "
سعادة / يونس حاجي الخوري	" وكيل وزارة المالية "
سعادة / سعيد راشد اليتيم	" وكيل وزارة المالية المساعد لشؤون الموارد المالية "
سعادة / د. سعيد محمد الغفلي	"الوكيل المساعد لوزارة الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي"
الأستاذ / عبدالله الهاشمي	" محلل ميزانيات – وزارة المالية "
الأستاذ / أحمد العبدولي	" محلل مالي رئيسي – وزارة المالية "
الأستاذ / عبادة توفيق شعث	" خبير مالي – وزارة المالية "
الأستاذ / ناصر أحمد جغبير	" محلل ميزانيات – وزارة المالية "
السيدة / فاطمة النقبي	" محلل مالي رئيسي – وزارة المالية "

كما حضر هذه الجلسة كل من الأستاذ / الدكتور محمد عبدالعال السناري – المستشار القانوني بالمجلس ، والأستاذ / الدكتور هشام محمد فوزي – المستشار القانوني بالمجلس ، وشهدها عدد من رجال الصحافة والإعلام والضيوف .

وتولى الأمانة العامة سعادة الأستاذ / الدكتور محمد سالم المزروعي – أمين عام المجلس ، وسعادة الأستاذ / عبدالرحمن حميد الشامسي – الأمين العام المساعد للشؤون التشريعية والبرلمانية بالمجلس .

معالي الرئيس :

بسم الله الرحمن الرحيم ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،

في مطلع الجلسة السادسة لدور الانعقاد العادي الرابع من الفصل التشريعي الخامس عشر للمجلس يسعدنا الترحيب بمعالي / عبيد حميد الطاير - وزير الدولة للشؤون المالية - رئيس مجموعة بريد الإمارات ، ومعالي الدكتور / أنور محمد قرقاش - وزير الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي، وبالأخوات والاخوة أعضاء المجلس الوطني الاتحادي والضيوف والإعلاميين الكرام ، وعلى بركة الله وتوفيقه نبدأ مناقشة جدول اعمال هذه الجلسة .

*** البند الأول : الاعتذارات :**

معالي الرئيس :

ليتل اسماء أصحاب السعادة الأعضاء المعتذرين عن عدم حضور هذه الجلسة .

تليت أسماء اصحاب السعادة الأعضاء المعتذرين عن عدم حضور هذه الجلسة كما هو مثبت بصدر المضبطة .

*** البند الثاني : التصديق على مضبطة الجلسة الخامسة المعقودة بتاريخ 2014/12/16**

معالي الرئيس :

يؤجل التصديق عليها إلى الجلسة القادمة لعدم الانتهاء منها .

*** البند الثالث : الأسئلة :**

1. سؤال موجه إلى معالي / الشيخ حمدان بن مبارك آل نهيان – وزير التعليم العالي والبحث العلمي من سعادة العضو / د. منى جمعة البحر حول " فتح كليات لتخصص التربية الرياضية في الجامعات الحكومية " . *

معالي الرئيس :

يؤجل هذا السؤال لاعتذار سعادة العضوة مقدمة السؤال عن عدم حضور الجلسة ، والآن ننتقل إلى السؤال الثاني .

2. سؤال موجه إلى معالي / محمد عبدالله القرقاوي – وزير شؤون مجلس الوزراء من سعادة العضو / عبدالعزيز عبدالله الزعابي حول " استقلالية مجالس إدارات الهيئات والمؤسسات الاتحادية " .

معالي الرئيس :

ليتل نص السؤال .

---

* نص الرد الكتابي على السؤال ملحق رقم (1) بالمضبطة .

تلي السؤال ونصه :

" إعمالا لنص المادة (106) من اللائحة الداخلية للمجلس فإنني أرجو توجيه السؤال التالي إلى معالي / محمد عبدالله القرقاوي – وزير شؤون مجلس الوزراء : يرأس مجالس إدارات الهيئات والمؤسسات الاتحادية الكثير من الوزراء في الوقت الحالي . فلماذا لا يتم إسناد مجالس هذه الإدارات للكفاءات الوطنية من غير الوزراء ؟ " .

معالي الرئيس :

ورد رد كتابي على السؤال ، فهل تكتفي بالرد الكتابي يا أخ عبدالعزيز حتى نقرأه أم تطلب حضور معالي الوزير للرد شخصيا على السؤال ؟*

سعادة / عبدالعزيز عبدالله الزعابي :

شكرا معالي الرئيس ، أطلب حضور معالي الوزير للرد شخصيا على السؤال .

معالي الرئيس :

إذاً يؤجل السؤال لحين حضور معالي الوزير ، والآن ننتقل إلى السؤال التالي .

3. سؤال موجه إلى معالي / محمد عبدالله القرقاوي – وزير شؤون مجلس الوزراء من سعادة العضو / مصبح سعيد الكتبي حول " طلب إقرار إجازة الموظفين الحكوميين في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك .

معالي الرئيس :

ليتل نص السؤال .

تلي السؤال ونصه :

" إعمالا لنص المادة (106) من اللائحة الداخلية للمجلس فإنني أرجو توجيه السؤال التالي إلى معالي / محمد عبدالله القرقاوي – وزير شؤون مجلس الوزراء : يرغب العديد من الموظفين الحكوميين بالتفرغ للعبادة في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك. فلماذا لا يتم إقرار إجازة موظفي الحكومة الاتحادية في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك؟ " .

معالي الرئيس :

وردت رسالة اعتذار من معالي الوزير عن عدم حضور الجلسة وطلبه تأجيل الرد على السؤال ، تفضل سعادة الأخ مصبح . *

---

* الرد الكتابي على السؤال ملحق رقم (1) بالمضبطة .

* رسالة الاعتذار عن عدم حضور الجلسة وطلب تأجيل الرد على السؤال ملحق رقم (1) بالمضبطة .

سعادة / مصبح سعيد الكتبي :

شكرا معالي الرئيس ، بسم الله الرحمن الرحيم ، أسعد الله صباحكم جميعا بكل خير .

معالي الرئيس ، هناك فقط استفسار حول شرعية الرد الذي جاء من معالي الوزير أو من أنابه، فالمادة (109) من اللائحة الداخلية تقول : " يجيب رئيس مجلس الوزراء أو الوزير المختص على السؤال في الجلسة المحددة لنظره ، ولرئيس مجلس الوزراء أو الوزير المختص طلب تأجيل الإجابة لموعد لا يزيد على اسبوعين ، فيجاب على طلبه ، ولا يكون التأجيل لأكثر من هذه المدة إلا بقرار من المجلس ، ولرئيس مجلس الوزراء أو الوزير المختص بموافقة مقدم السؤال أو في حالة غيابه أن يودع الإجابة أو البيانات المطلوبة في الأمانة العامة للمجلس ليطلع الأعضاء عليها، ويثبت ذلك في مضبطة الجلسة . "

معالي الرئيس ، أول شيء الرد الذي جاء هو موجه إلى رئيس المجلس الوطني الاتحادي ، والشيء الثاني أنه موقع من المستشار محمد سلطان العبيدلي عن الأمين العام لمجلس الوزراء ، فاستفساري هو عن مدى شرعية هذا الرد ، فهل كان يجب أن يأتي من الوزير المختص أو من الأمين العام لمجلس الوزراء ؟ وهل يوجه إلى الأمين العام للمجلس الوطني الاتحادي أم إلى معالي رئيس المجلس الوطني الاتحادي ؟ وشكرا .

معالي الرئيس :

شكرا أخ مصبح ، الحقيقة أن الاعتذار هو بحكم عدم وجود معالي الوزير في الدولة ، فبالتالي فالمسألة ليست أن الرد يكون من جهة أقل من وزير ، وإنما هي مسألة عدم وجوده لا أكثر ولا أقل ، لذلك سيؤجل السؤال إلى جلسة قادمة بناء على طلب معالي الوزير ، والآن ننتقل إلى السؤال التالي .

5. سؤال موجه إلى معالي / سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد من سعادة العضو / عبدالعزيز عبدالله الزعابي حول " تحرير التجارة " .

معالي الرئيس :

ليتل نص السؤال .

تلي السؤال ونصه :

" إعمالا لنص المادة (106) من اللائحة الداخلية للمجلس فإنني أرجو توجيه السؤال التالي إلى معالي / سلطان بن سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد : يملك مجلس الوزراء سلطة تحرير التجارة تبعا للمادة (23) من القانون رقم (18) لسنة 1987م وتعديلاته بشأن تنظيم الوكالات التجارية وهو ما يترتب عليه شطب الوكالات التجارية بشأن المواد المحرر التجارة فيها .

فلماذا لا يتم التوسع في هذا الأمر تعزيزا للمنافسة وخفضا للأسعار وتنشيطا للتجارة ؟ . "

معالي الرئيس :

ورد رد كتالي على السؤال من معالي الوزير ، فهل تكتفي يا أخ عبدالعزيز بالرد الكتابي أم تطلب حضور معالي الوزير للرد شخصيا على السؤال ؟ تفضل .

سعادة / عبدالعزيز عبدالله الزعابي :

شكرا معالي الرئيس ، أطلب حضور معالي الوزير للرد شخصيا على السؤال* .

معالي الرئيس :

إذاً يؤجل السؤال لحين حضور معالي الوزير ، والآن ننتقل إلى السؤال الأخير .

6. سؤال موجه إلى معالي / عبيد حميد الطاير – وزير الدولة للشؤون المالية – رئيس مجلس إدارة مجموعة بريد الإمارات من سعادة العضو / حمد أحمد الرحومي حول " تطبيق أحكام لائحة الموارد البشرية في الجهات الاتحادية المستقلة على العاملين في مجموعة بريد الإمارات".

معالي الرئيس :

ليتل نص السؤال .

تلي السؤال ونصه :

" إعمالا لنص المادة (106) من اللائحة الداخلية للمجلس فإنني أرجو توجيه السؤال التالي إلى معالي / عبيد حميد الطاير – وزير الدولة للشؤون المالية – رئيس مجلس إدارة مجموعة بريد الإمارات : أصدر مجلس الوزراء القرار الوزاري رقم (15) لسنة 2013م في شأن لائحة الموارد البشرية في الجهات الاتحادية المستقلة . فهل تم تطبيق أحكام هذه اللائحة على العاملين في مجموعة بريد الإمارات ؟ . "

معالي الرئيس :

الكلمة لمعالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية – رئيس مجلس إدارة مجموعة بريد الإمارات)

السلام عليكم ورحمة الله ، معالي الرئيس ، أصحاب السعادة الأعضاء ، أود أن أتقدم بالشكر لسعادة العضو حمد الرحومي على هذا السؤال ، وعلى اهتمامه الدائم بمواضيع عدة تخص المواطنين وموظفي الحكومة الاتحادية .

بشأن السؤال - معالي الرئيس - يجب أن نعود إلى احكام المادة (2) من المرسوم بقانون اتحادي رقم (11) لسنة 2008م بشأن الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية والتي نصت على :

---

* الرد الكتابي على السؤال ملحق رقم (1) بالمضبطة .

" تطبق أحكام المرسوم بقانون على الموظفين المدنيين الذين يتقاضون رواتبهم من الميزانية ، وكذلك على الموظفين المدنيين العاملين في الهيئات والمؤسسات العامة الاتحادية ، وتستثني من تطبيق أحكامه الوزارات والجهات الاتحادية التي نصت قوانينها على أن تكون لها أنظمة وظيفية خاصة بها وذلك في حدود ما نصت عليه " ، وقد نصت المادة (10) من القانون الاتحادي رقم (3) لسنة 2013م في شأن إنشاء مجموعة بريد الإمارات على : " مع مراعاة الأحكام والضوابط الخاصة بإدارة أي من الوحدات التابعة وفقا لأنظمتها الأساسية وقانون الشركات التجارية بحسب الحال يباشر المجلس السلطات والصلاحيات اللازمة لتحقيق أغراض المجموعة ، ويكون له بوجه خاص ما يأتي :

2. وضع وإصدار الهيكل التنظيمي للمجموعة ونظام الموارد البشرية فيها واللوائح اللازمة لتنظيم العمل بالمجموعة بما في ذلك اللوائح المتعلقة بالشؤون المالية والإدارية والفنية وجدول الصلاحيات المالية والإدارية . "

كما نصت المادة (36) من القانون الاتحادي رقم (3) لسنة 2013م على : " تسري فيما لم يرد به نص خاص في نظام شؤون العاملين بالمجموعة قوانين ونظم الموارد البشرية الاتحادية "

أما البند (3) من المادة (41) من نفس القانون فقد نص على : " يستمر العمل بالقرارات واللوائح والأنظمة المنفذة للقانون الاتحادي رقم (14) لسنة 2007م المشار إليه لحين صدور الأنظمة واللوائح والقرارات التي تحل محله " ، وبالرجوع إلى أحكام المادة (4) من نظام سياسات الموارد البشرية لمجموعة بريد الإمارات نجد أنها نصت على : " 2. تطبق سياسة إدارة الموارد البشرية على كافة الموظفين العاملين في المؤسسة دون تمييز .

4. يسري القانون الاتحادي في كل ما لم يرد فيه في هذا النظام وملاحقه وما لا يتعارض مع أحكامه " ، ومفاد ما تقدمت أن المشرع بالمرسوم بقانون اتحادي رقم (11) لسنة 2008م المشار إليه قد حدد نطاق سريانه بحيث يشمل جميع الموظفين المدنيين الذين يتقاضون رواتبهم من الميزانية العامة للحكومة وغيرهم من الموظفين المدنيين العاملين في الهيئات والمؤسسات العامة الاتحادية باستثناء الوزارات والجهات الاتحادية التي نصت قوانينها على أن تكون لها أنظمة وظيفية خاصة بها وذلك في حدود ما نصت عليه ، كما أن المشرع بالمواد (10 ، 36 ، 41) من القانون الاتحادي رقم (3) لسنة 2013م قد أعطى المجلس صلاحية إصدار نظام الموارد البشرية ، كما بين خضوع موظفي المجموعة لقوانين ونظم الموارد البشرية الاتحادية فيما لم يرد به نص خاص في نظام شؤون العاملين بها ، وقرر استمرارية العمل باللوائح والأنظمة المنفذة للقانون الاتحادي رقم (14) لسنة 2007م ، وحدد نظام سياسات الموارد البشرية المشار إليه

تطبيق سياسة إدارة الموارد البشرية على كافة الموظفين العاملين في المؤسسة ، وبانزال ما تقدم على التساؤل المعروض فإن مجموعة بريد الإمارات لما كانت مؤسسة اتحادية ويسري على الموظفين فيها نظام سياسة الموارد البشرية فيكون هو الواجب التطبيق في خصوص ما تناوله من مسائل واحكام ، وذلك كله تطبيقا للقاعدة الأصولية التي تقضي بأن القاعدة القانونية الخاصة تقيد القاعدة القانونية العامة ، أما ما لم يرد بشأنه نص خاص فيطبق المرسوم بقانون اتحادي رقم (11) لسنة 2008م بشأن الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية والأنظمة واللوائح والقرارات الصادرة تنفيذا له ، وحيث ان القواعد القانونية المستقر عليها فقها وقضاءً تقضي بأنه لا يجوز إلغاء أو تعديل نص تشريعي إلا بوجود تشريع لاحق من ذات المرتبة التشريعية أو مرتبة أعلى ، ومن ثم فإن قرار مجلس الوزراء رقم (15) لسنة 2013م المشار إليه ليس له أن يعدل أو يعطل أو يلغي الأحكام المنصوص عليها في المرسوم بقانون اتحادي رقم (11) لسنة 2008م المشار إليه ، وشكرا .

معالي الرئيس :

لكلمة للأخ حمد الرحومي .

سعادة / حمد أحمد الرحومي :

بسم الله الرحمن الرحيم ، صباح الخير بداية للأعضاء والحضور ، ومعالي الوزير ، وأشكر معاليه على الرد حيث أن الرد فيه الكثير من الأمور القانونية والفنية التي بالإمكان أن يعتمد عليها، لكني سأتكلم بطريقة أكثر وضوحا وليست عميقة كما تفضل معالي الوزير بالأحكام ، ولكن أنا أعتقد أنه مجرد صدور قرار من مجلس الوزراء يكون واجب النفاذ لأنه مستمد من قوانين صادرة من رئيس الدولة ، فأعتقد أنه نفس مستوى المرسوم بقانون الآن مجلس الوزراء لا أعتقد أنه سيخرج قرار خاطئ أو غير قابل للتطبيق ، ومن ثم نرد عليه بأن السلطة التي منحت الصلاحية للجهة المحلية للبريد هي أعلى من السلطة التي أعطت قرار وزاري بأن تنفذ اللائحة على جميع المؤسسات والهيئات المستقلة ، فالآن أنا أعتقد - معالي الرئيس - أن هناك حاجة لتعديل هذا الأمر ، ومجلس الوزراء مشكور لم يصدر هذا القرار إلا بعد أن لاحظ أنه بالفعل هناك الكثير من الإشكاليات سأذكر بعضها ، ويكفي أن نذكر أن هناك الكثير من القضايا المرفوعة ضد الدولة وضد الحكومة من هذه المؤسسات ، وهذه علامة ومؤشر بأن هناك إشكالية حقيقية موجودة في القوانين والأنظمة واللوائح التي تتبعها هذه المؤسسات في التعامل مع الموظفين ، لذلك يلجأون إلى المحاكم ، وهي النسبة الكبيرة الموجودة في محاكم الدولة من هذه المؤسسات وليست من المؤسسات الحكومية التي تأخذ بنظام الموارد البشرية الواضح وغير القابل للتأويل ، فهذه

المؤسسات عندها الآن إشكالية في أن نظامها قريب جدا ما بين المواطنين والأجانب حيث يستلمون تقريبا نفس الرواتب ، ولا يوجد تشجيع على التوطين ، وأعتقد أنه من سياسة الحكومة الآن موضوع التوطين ، وفي هذا المجال نحن نسمع ونرى أن وزير العمل يجتهد في سد الفجوة ما بين القطاع الخاص والقطاع الحكومي حتى ندفع بالمواطنين إلى القطاع الخاص ، لكن معالي الوزير واللائحة يا معالي الرئيس تعطي العكس ، فهي تعمل على سحب القطاع الحكومي أو شبه الحكومي وهو البريد بحيث يكون كالقطاع الخاص ، والمميزات وغيرها من الأمور تسحب ، فبدلا من أن نسد الفجوة ونعطي الفرصة للتوطين نرى أنفسنا بأننا نعمل العكس ، وبذلك تصبح بيئة طاردة للمواطنين ، وأنا فقط سأستعرض بعض النسب في التوطين ، ففي عام 2012 كانت نسبة التوطين كما تلاحظون على شاشة العرض هي 30% ، وهذا تقرير ديوان المحاسبة ، وفي عام 2013م انخفضت نسبة التوطين إلى 26% ، وهذه علامة واضحة بأن هناك إشكالية في النظام الخاص بهذه الجهة ، فنظامها لا يخدم التوطين ، وبيئة العمل غير جيدة ، ونسبة التوطين غير جيدة بتاتا مقارنة بعمل ليس بفني ، فنحن لا نتكلم عن مستشفيات الآن ، وإنما نتكلم عن عمل إداري ممكن لشخص يحمل ثانوية عامة أو أقل أن يقوم به ، فهو عمل إداري والتدريب عليه بسيط ، وهناك مواطنين كثر غير حاصلين على فرصة عمل ، فمن المؤسف أن لا نجد التوطين في مؤسسة كهذه ممكن أن تستوعب على الأقل الفي مواطن ، وتدريبهم لمدة ستة أشهر لأن هذا العمل غير فني ، واللائحة الموجودة لديهم فيها إشكاليات ، وأنا طبعا – معالي الرئيس ، معالي الوزير – لم آت بهذا السؤال من عندي وإنما من خلال الاحتكاك بالكثير من المواطنين الذين لديهم شكاوى وإشكاليات في التفسير والذين لديهم قضايا في المحاكم ، وكذلك نرى أن جميع التقارير تقول أنه يحتاج لتعديل النسبة ، ونحن في عام التوطين منذ سنتين ، فلا يعقل أن مؤسسة في الدولة بدل أن ترتفع نسبة التوطين فيها بالعكس تنخفض ، فهذا أعتقد أنه أمر غير مقبول لأنه لا يتوافق مع توجه الدولة ، وهذه مؤسسة إدارية وليست فنية ومن السهولة أن أدرب أشخاص خلال ستة أشهر ويسدون الفجوة في هذه المؤسسة ، وهذه المؤسسة – معالي الرئيس – أرباحها ربع مليار درهم تقريبا إذا لم أكن مخطئ ، ونحن قمنا بالتوطين في مؤسسات غير ربحية " خدمية " ليس لها أي مردود ، والآن هذه المؤسسة ممكن أن تغطي موضوع التوطين من إيراداتها وأرباحها ، فأنا لا زلت أتكلم عن أن الإجراءات الموجودة أو النظام الذي يطبق في هذه المؤسسة ... الآن مجلس الوزراء لم يرفع هذه التوصية أو القرار إلا للتفعيل وليس لنقول أن قراره أقل من القرار الصادر بمرسوم ، فنفس متخذ القرار صدر للجهتين ، وأعتقد أن الأمر يجب أن يكون واضحا ، فهل قرار

مجلس الوزراء خاطئ لأنه طلب من هذه الجهة أن تكون من ضمن الجهات التي تطبق لائحة الموارد البشرية الاتحادية ؟! نريد التأكد من هذه المسألة ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة لمعالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية – رئيس مجلس إدارة مجموعة بريد الإمارات)

شكرا معالي الرئيس ، والشكر موصول لسعادة العضو حمد الرحومي . معالي الرئيس ، في عام 2013 تمت مناقشة موضوع سياسة مجموعة بريد الإمارات من قبل مجلسكم الموقر وتم التطرق لجميع النقاط في هذا المجال ، والسؤال المعروض هو حول التطبيق ، وقد أوضحنا أن التطبيق مرجعيته للقانون ، وقد أعطى القانون السلطة للمجلس وحدد صلاحيات المجلس ، ولذلك فالمجلس مطالب حسب القانون بتطبيق القانون ، وهل هناك نقاش ؟ نعم هناك نقاش مع الهيئة الاتحادية للموارد البشرية في هذا الشأن ، وهذا النقاش مستمر حول من يتحمل المسؤولية في حالة عدم تطبيق نصوص القانون ، فالمسألة هي تعطيل نص من نصوص القانون واستخدام أو اللجوء إلى قرار مجلس الوزراء الموقر بتطبيق اللائحة ، أما ما تفضل به سعادة العضو فهو خارج عن السؤال ، لكن أود التأكيد أن مسألة التوطين مستمرة ، وأن النسب التي تطرق لها هي لسنوات ماضية وهي غير النسب الحالية الموجودة ، وأنه عندما نعمل على نسب يجب أن نأخذ في الحسبان عدد المستخدمين الذين هم خارج هذه النسبة ، لكن أعود إلى نص السؤال والذي يقول أن هناك تشريع يوجب على المجلس تطبيق نصوص القانون ، وشكرا .

معالي الرئيس :

أخ أحمد تعقيب أخير لو سمحت ، تفضل .

سعادة / حمد أحمد الرحومي :

شكرا معالي الرئيس ، والشكر موصول لمعالي الوزير .

الحقيقة أن نسب التوطين التي ذكرتها ليست خارجة عن نص السؤال ، فنحن نتكلم عن اللائحة والتي تقول : " توضيح اختصاصات وحقوق وواجبات المواطن في هذه المؤسسة " وانعكاسها أوتوماتيكيا ، فإذا كان الأمر يتم تأويله بكثير من الأمور - وأنا أتكلم عن واقع الآن - الموجودة في الهيئة غير الواضحة والتي ليس لها مرجعية ، وصاحب القرار هو نفسه المفسر ، فالآن في المؤسسات الأخرى عندما يكون عندك إشكالية مع المؤسسة التي تعمل بها وليكن مع الرئيس مثلا فأنت في هذه الحالة ترجع إلى الهيئة الاتحادية للموارد البشرية وهي تفسر لك ماذا يعني هذا

الأمر، أما أن تكون نفس المؤسسة وعندها نفس النظام وهي التي وضعت النظام وهي التي تستطيع تأويل ما يجوز وما لا يجوز بناء على ما تراه ففي هذه الحالة أين سيتظلم الشخص ؟ !

فالنظام في هيئة الموارد البشرية واضح لجميع المؤسسات ، لذلك عندما تذهب لتشتكي لديهم فهم يعرفون أن هذا النص يعني كذا وليس به أي مجال للتأويل ، ولكن في هذه المؤسسة الأمر يسير بهذه الطريقة ، فالتأويلات موجودة من عندهم ، وأنا أتكلم لمصلحة الناس ، والأمور - الحمد لله - بيننا وبين معالي الوزير لكن نحن عندما نسأل عن مثل هذا الأمر لأنه بالفعل شيء لا يرضينا أن نرى المواطنين يشتكون ويستقيلون ويهمشون في هذه المؤسسة ، كذلك أعتقد أن الأمر مرتبط بشكل مباشر ، " تطبيق اللائحة ، تهيئة بيئة العمل " وبذلك أنت كموظف تعرف حقوقك وواجباتك وطريقة عملك وإجازاتك ، وجميع الأمور التي ترفع من مستوى المواطن في أن يكون في قطاع شبه حكومي ، فنحن لا نختلف مع مسألة أن تكون مؤسسة ربحية لكن ليس على حساب التوطين ، فأهم مقياس بالنسبة لي هو التوطين في هذه المؤسسة ، فهذه مؤسسة قابلة لأن تستقطب ألفين أو ألف موظف مع التوسعات الموجودة لديهم ، فلماذا لا تقوم بهذا الأمر ولماذا لا تكون في مكانة كذا في نسبة التوطين ؟ أوتوماتيكيا نفهم أن بيئة العمل طاردة للمواطنين وذلك بسبب عدم تطبيق اللائحة والتي فيها الكثير من المميزات ، وأنا كما قلت أن تقارب الرواتب وتقارب آليات العمل والإجازات وساعات الدوام جميعها متقاربة مع القطاع الخاص أكثر منها القطاع الحكومي ولا خلاف على ذلك ، لكن المطلوب هو نسب توطين ، فلو كانت البيئة جيدة وجاذبة للمواطنين لما طرحنا هذا الأمر ، وعندما نبحث عن الخلل في هذه المؤسسة من هذه الناحية نجد أنه في اللائحة، ومجلس الوزراء الموقر طالب بهذا الأمر ، والآن معالي الوزير يذكر أن هناك نقاش ما بينه وبين الموارد البشرية في هذا الأمر ، ونحن نعلم بشكل بديهي أن معالي الوزير داعم للتوطين بحكم أن الحكومة كلها داعمة للتوطين ، فمن البديهي أن نرفع النسبة ، والحقيقة أن هذه النسبة لن ترتفع في ظل وجود هذا العائق الرئيسي وهو النظام القائم فيها ، فهو غير نظام الحكومة ، فهناك أكثر من ثلاثين هيئة الآن كلها تطبق هذا النظام ، وهذا النظام لا يمس الرواتب ، وكثير منه يخدم الطبقة والشريحة العليا من الموظفين ويهضم حقوق أناس من الشريحة الأقل من الموظفين ، لذلك نرى عدم تحسن نسبة التوطين ، وأنا أعيد وأكرر بخصوص نسبة التوطين لأنها هي المؤشر الذي يدل على وجود إشكالية في هذه المؤسسة ، وكما قلت هذه مؤسسة عملها إداري ، والمواطنين الذين لا يعملون موجودين ، فلماذا لا اغلق هذه الخانة وأعين نسب توطين كبيرة ، فنسبة التوطين مسؤول عنها معالي الوزير أمام جميع الجهات ، وأعتقد أنها موجودة في الخط الأصفر والذي يعني أن تكون أفضل من ذلك ، وتقرير ديوان المحاسبة تكلم في هذا الأمر .

معالي الرئيس ، أنا أتكلم عن عدم وضوح اجراءات التعيين وإنهاء الخدمة والترقيات ، ونرفع لمعالي الوزير المعاناة الفعلية التي أنقلها له بكل شفافية وبكل وضوح ، فمعالي الوزير مجتهد في أمور كثيرة ، ولا يخفى علينا هذا الأمر ، ولكن أنا أطلب من معاليه النظر في تعديل اللائحة أو الرجوع إلى لائحة الموارد البشرية والتي بها خير كثير للموظفين وللمؤسسة ، وبعض الأمور البسيطة هي التي تختلف فقط ، فنحن نقول أن مجلس الوزراء لم يصدر قرار خاطئ ، وثانيا : هناك إشكالية في مسألة علامة التوطين أرجو أخذها بعين الاعتبار والعمل على تفاديها ، وشكرا .

معالي الرئيس :

هل تود الترغيب يا معالي الوزير ؟ تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية – رئيس مجلس إدارة مجموعة بريد الإمارات)

شكرا معالي الرئيس ، فقط للتوضيح بالنسبة للأرقام ، فاليوم عدد الموظفين في المجموعة هو (2369) موظف ، طبعا الفئة التي هي دون الخدمة تقريبا (1488) نسبة التوطين فيها 47 . %

بالنسبة لسلم الرواتب الذي تطرق له سعادة العضو الفاضل يعتبر من المنافسة للقطاع الخاص وأفضل من القطاع العام حيث يتمتع موظفي البريد بمزايا منها التذاكر وبدل التعليم والتأمين الصحي ، وهي طبقت بالتساوي على الذكر والأنثى ، والهدف من ذلك هو استقطاب أفضل العناصر المواطنة لإدارة المجموعة ، فهناك مزايا كثيرة أعطيت للموظفين ، وبالنسبة لسلم الرواتب فالنسبة الكبيرة التي استفادت منه هي النسبة الوسطى في الإدارة الوسطى وليس الإدارة العليا ، وهذا شيء واضح ، ولو أن هذا الأمر خارج موضوع السؤال لكن للتوضيح ، فلا يمكن أن يقال أن سلم الرواتب أقل أو أن هناك تهميش للتوطين ! بالعكس هناك أشخاص تم استقطابهم وتم توجيههم أن التوطين في جميع المجالات مهم ، ونحن ننتقل بصورة تدريجية في ذلك ، وحسبما تفضل به سعادة العضو أن النسبة هي 30% وأنا اقول أنها 47% ، وهذا آخر رقم استلمته بالأمس لنسبة التوطين ، وطبعا هذا كما ذكرت بالنسبة للفئة دون الخدمية وهم (1488) موظف نسبة التوطين منهم 47% ، ولو عدنا في هذا إلى ثلاث أو أربع سنوات ونظرنا كم كانت نسبة التوطين حينها وكم أصبحت اليوم لعرفنا الفارق في ذلك . بالنسبة للتظلم نعم ، القانون أعطاه الحق في ذلك ، فإذا لم يرد ذلك في لائحة الموارد البشرية في المؤسسة بإمكانه أن يتظلم في الهيئة الاتحادية للموارد البشرية ، وهناك من تظلم لمجلسكم الموقر وتم إرسال الرد على ذلك التظلم ، لذلك أمام المواطن عدة جهات للتظلم ، أما إذا كان رافع قضية فهذا من حق أي شخص أن يتجه

للقضاء ، وهذا شيء معروف ، فلا يمكن أن نحرم حق الشخص من التقاضي أمام القضاء ، أما كما تفضل سعادة العضو أن اللائحة التنفيذية في المؤسسة هي التي أعطت السلطة وهي التي تفسر للموظف فهذا غير صحيح ، فما لم يرد في نص اللائحة يأخذ في هذه الحالة بالمرسوم بقانون رقم (11) لسنة 2013 وهو ما يعمل به في الحكومة الاتحادية ، فأعتقد معالي الرئيس أن الأمور واضحة ، والتدرج فيها واضح ، وفي النهاية يجب عدم القول أن هناك تهميش للمواطنين أو أن هناك عدم اهتمام بالمواطنين ، بالعكس بالرجوع بقراءة متأنية للائحة وقراءة متأنية لجدول الرواتب فأي شخص بإمكانه أن يرى أن هناك تم وضعها لاستقطاب أفضل الكفاءات .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية- رئيس مجلس إدارة مجموعة بريد الامارات)

وقراءة متأنية لجدول الرواتب فأي شخص بإمكانه أن يرى أن هناك أمور تم وضعها لاستقطاب أفضل الكفاءات .

نقطة ثانية : لعلم مجلسكم الموقر فإن المادة (15) من قانون مجموعة بريد الإمارات وهو القانون رقم (3) لسنة 2013م ورد به في المادة (16) ما يلي : " تزاول المجموعة نشاطها على أسس تجارية ..... ، وتتكون مواردها المالية من إيرادات المجموعة ومن الأرباح " لذلك فعلى أسس تجارية كان يجب أن نضع جدول الرواتب لاستقطاب المواطنين ، ونحن لم نتجاهل هذا الأمر ، فإذا كنا نريد استقطاب مواطنين من القطاع المالي ومن القطاع الإداري في مؤسسات القطاع الخاص أو مؤسسات الحكومة الاتحادية كان واجب علينا أن نطور في اللائحة المالية ، وشكرا .

*** البند الرابع: مشروعات القوانين المحالة من اللجان :**

1. مشروع قانون اتحادي في شان تقرير اعتماد إضافي للميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2014 .

معالي الرئيس :

هل لديك استفسار ما يا أخ أحمد الزعابي ؟ تفضل .

سعادة / أحمد علي الزعابي :

شكرا معالي الرئيس ، أنا كنت توجهت بسؤال لمعالي وزير العدل وهو مدرج على جدول أعمال جلسة اليوم وكان هناك رد عليه من معالي وزير العدل ، ولكن لم يذكر السؤال* .....

---

* رسالة عدم الاختصاص بشأن سؤال تجريم التسول ملحق رقم (1) بالمضبطة .

معالي الرئيس :

يا أخ أحمد ، أعتقد أن الإخوة في الأمانة العامة تفاهموا معك بهذا الشأن ، والآن مجلس الوزراء أحال السؤال إلى وزير آخر ، فإن شاء الله سنتابع هذا الأمر ، والآن ليتفضل سعادة مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية " بالإنابة " إلى المكان المخصص للمقرر وذلك لقراءة ثالثا : رأي اللجنة من التقرير كما جرت عليه العادة ، فهل يوافق المجلس على ذلك ؟

(موافقة) *

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة بالإنابة)

ثالثاً : رأي اللجنـــــة :

1. استعرضت اللجنة الأسباب التفصيلية للزيادة واقتنعت بها وبوجوب تمويلها .
2. ترى اللجنة الموافقة على مشروع القانون كما جاء من الحكومة ولا ترى إدخال أية تعديلات عليه .

معالي الرئيس :

هل هناك أية ملاحظات على تقرير اللجنة ؟ الكلمة للأخ أحمد الشامسي .

سعادة / أحمد محمد رحمة الشامسي :

شكرا معالي الرئيس ، وشكرا معالي الوزير .

بداية أتقدم بالشكر للجنة على جهودهم في إعداد هذا التقرير ومناقشتهم لمشروع قانون الاعتماد الإضافي للميزانية الاتحادية لعام 2014م .

طبعا - معالي الرئيس - سبق للمجلس الوطني أن ناقش هذه الميزانية حيث عرضت عليه في 2013/12/24م ، وفي تاريخ 2012/12/18م كان أول مشروع لميزانية يعرض على المجلس الوطني الحالي ، وتفضل معالي الوزير في الجلسة المذكورة في 2012/12/18 بشرح توجه الحكومة الجديد في إعداد الميزانية ، وتكلم معاليه عن الميزانية الصفرية التي اعتمدتها الحكومة ، والمبدأ الرئيسي في هذه الميزانية أن تكون متوازنة ، أي أن الإيرادات تساوي المصروفات ، وفي عام 2013م تفضل معالي الوزير وطلب من وكيل الوزارة الذي كان حاضرا الجلسة وهو سعادة الأخ راشد وطلب منه أن يشرح أسلوب إعداد الميزانية بحيث يوضح للمجلس كيف يتم تحقيق المسألة الصفرية في هذه الميزانية ، وشرح سعادة الوكيل كافة البرامج وكافة الخطط حيث ناقشها بندا . بندا ، وكافة الإجراءات ، لكن اليوم نلاحظ أن هناك بند كبير واعتماد كبير يأتينا إضافة

* تقرير اللجنة في شأن مشروع القانون ملحق رقم (2/أ) بالمضبطة .

على هذه الميزانية وذلك بمبلغ أكثر من مليار وسبعمائة مليون درهم ، فأنا أعتقد أن هناك أن مشكلة في مسألة إعداد الميزانية أو التخطيط للميزانية ، فإذا كانت هذه الميزانية معتمدة على خطط استراتيجية وبرامج تكلم معالي الوزير وسعادة الوكيل عنها حيث قالا أنه في عام 2013م هناك (200) هدف استراتيجي للحكومة ، وأن هناك (1400) برنامج بالعدد ، ونحن ارتحنا لذلك حيث قلنا أن الأمور كلها مخطط لها ولن يكون هناك عجز في الميزانية أو إضافة ، ولكن نأتي اليوم ونجد أنه مطلوب اعتماد إضافي عليها ، فهذا دليل على أن هناك تقصير ..... - أعتقد أنني أخطأت باسم سعادة الوكيل لذلك أعتذر لسعادته .

على سبيل المثال - معالي الرئيس - شركة الاتحاد للقطارات مطلوب لها (750) مليون درهم، كم نسبة هذا المبلغ من المبلغ المعتمد لها ؟ وطبعا هذا لتنفيذ المرحلة الثانية ، فهل يعقل أن شركة الاتحاد للقطارات عندها خطة استراتيجية وتنفذ مشروع استراتيجي في الدولة ولا تعرف متى تبدأ بتنفيذ هذا الأمر ؟! فكيف كان هذا هدف استراتيجي تم مناقشته معهم وكيف تم تنفيذه ؟ .

الموضوع الثاني - على سبيل المثال - يتعلق بوزارة الخارجية ، ويسعدنا معالي الدكتور أنور قرقاش ، فربما يعطينا توضحي ، فهناك اعتماد اضافي بـ (235) مليون درهم لوزارة الخارجية منها اعتقد (67) مليون درهم لافتتاح عدد (6) سفارات في نيوزيلاند وصربيا وكولومبيا وغينيا والنرويج وأنغولا ، وقنصلية في استراليا ، فأعتقد أن وزارة الخارجية لديها خطة استراتيجية وتعرف أنها ستفتح عدد ست سفارات في السنة القادمة ، ولذلك يفترض أن تكون رصدت هذه المبالغ لهذه السفارات في وقت اعداد الميزانية ، سيدي الرئيس ، هذه المبالغ انا متأكد أنها صرفت، فهذا الاعتماد ليس للعام القادم وإنما للعام المنصرف ، إذاً فهي مبالغ تم صرفها ، فكيف تم صرفها ؟ هل هذه الوزارات خاطبت معالي الوزير بهذه الاحتياجات وحول لهم دون أي اعتماد؟ وبدون أي تخويل ؟ ، فماذا لو رفض المجلس الآن مناقشة هذا الموضوع ؟ ستبقى المشكلة معلقة ، فإذا لم يعطهم المبلغ فمن أين أتوا بها ؟ من أين أتوا بمبلغ الـ (700) مليون و (600) مليون ؟ هل اقترضوا من البنوك ؟! أرجو توضيح هذه المسألة ، وشكرا .

معالي الرئيس :

معالي الوزير ، سعادة الأخ أحمد يسأل عن البند الإضافي من ناحيتين :

الناحية الأولى : مسألة الميزانية الصفرية .....

سعادة / أحمد محمد رحمة الشامسي :

معالي الرئيس ، لو سمحت لي حتى أوضح سؤالي لك ، فأريد رأي اللجنة قبل الحكومة أيضا لأن اللجنة ناقشت هذا الموضوع ، وشكرا .

معالي الرئيس :

إن شاء الله ، سنسمع رأي الحكومة أولا ، فالأخ أحمد يسأل بالنسبة للتوازن في الميزانية وخططها الاستراتيجية ، وكذلك مسألة أن الاعتماد الإضافي المطلوب هو رقم كبير ، فكيف يتوافق هذا الرقم الكبير مع وجود الخطة الاستراتيجية لميزانية متوازنة ؟ تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكرا معالي الرئيس ، والشكر موصول لسعادة العضو .

لو سمحت - معالي الرئيس - سنعرض الميزانية وسنتكلم عنها فقرة . فقرة ، ونشرحها بحيث يكون المجلس على علم بالضبط بكل فقرات الصرف وأسبابها .....

معالي الرئيس :

يا معالي الوزير ، ما يسأل عنه الأخ أحمد قبل الميزانية ، فنحن الآن في الإعتماد الإضافي...

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

نعم يا معالي الرئيس ، وهذا ما أقصده ، فسوف نشرح المسألة بندا . بندا بحيث يكون مجلسكم الموقر ملم بجميع النقاط .

بالنسبة للميزانية الصفرية فعندما وضعت ميزانية 2014 - 2016 م فقد تم مناقشتها من بداية عام 2013م أو في نهاية عام 2012م نبدأ التخطيط مع وزارة شؤون مجلس الوزراء لوضع النسب للبرامج والأنشطة والخدمات ، ويتم الإتفاق على السياسات والبرامج والأنشطة ، ومن ثم يتم التواصل مع الوزارات كل واحدة على حدة حيث يتم الإتفاق بين وزارة شؤون مجلس الوزراء والوزارة المعنية أو الجهات المعنية ، ومن ثم يتم وضع الخطط ووضع الميزانية ، أي إنزال الميزانية على البرامج برنامج . برنامج ، وهذا واضح إلى أن ننتهي منها كاملة وترفع إلى اللجنة المالية الاقتصادية في اجتماعها عادة في شهر مايو أو يونيو ، ومن ثم في اجتماعها الثاني في شهر سبتمبر والموافقة عليها لرفعها لمجلس الوزراء ومن ثم لمجلسكم الموقر ، هذا هو التدرج في إعداد الميزانية ، لكن في النهاية هذه الحكومة لها مؤسسات ولها مصالح وخدمات يجب أن تقدمها، ولا يمكن أن نفترض أن تكون هذه الميزانية سوف تكون ثابتة لمدة ثلاث سنوات ، فالدستور واضح في إقرار الميزانية سنويا ، وقد أعددنا الخطة - والحمد لله - بناء على الخطط السابقة والخطط الحالية والخطط المستقبلية ، حيث سنبدأ في بداية هذه السنة بالإعداد لخطة ميزانية السنوات 2017 - 2019م ، فأن نأتي ونفترض أن الحكومة ليس لديها خطط ثانية ، هذا لا نستطيع ضمانه ولا أحد يستطيع ضمانه لفترة الثلاث سنوات القادمة ، فالزيادة أو الاعتماد

الإضافي المطلوب هو نسبة 3.2% من الميزانية ، فلو أخذنا هذه الزيادة على الكل فهي تعتبر زيادة بسيطة جدا كنسبة ، ربما كمبلغ يظهر أنه عالي لكن كنسبة من الميزانية فهي 3.2 . %

ولو سمحت يا معالي الرئيس سأتطرق لكل بند بحيث يكون الشرح واضح لهذه الأمور ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ أحمد الشامسي .

سعادة/ أحمد محمد رحمة الشامسي :

معالي الرئيس ، بداية أشكر مبادرة معالي الوزير على استعداده لتقديم عرض للمجلس في هذا الموضوع ، لكن القضية ليست عرضه للمجلس الوطني ، فكل المعلومات موجودة عندنا في التقرير ، ولا داعي لأن نطلع على هذا العرض ، فكل المعلومات موجودة بالتفصيل ، وكذلك الأسباب التفصيلية لتقرير الاعتماد الإضافي مقسمة بندا . بندا ، وهي عبارة عن 18 بند ، فالأمر واضح ، وكل الأعضاء اطلعوا على هذه المسألة ، وهذا بفضل جهود فريق الوزارة مع اللجنة ، لكن القضية هي قضية مبدأ ، فالوزارة اعتمدت مبدأ الموازنة الصفرية ولكن لم يتم تطبيق هذا المبدأ ، فقد تفضلت معاليك وقلت أنكم تعملون على موازنة لثلاث سنوات ، نعم ، وأنا أؤكد لك أنك سبق وأن قدمت عرضا للمجلس في هذا الموضوع وتكلمت معاليك عن الموازنة المجمعة ، وتكلمت عن موازنة أعوام 2011 و 2012 و 2013م ، وتكلمت عن الموازنة للسنوات 2014 - 2016م ، موازنة مجمعة تعد وتعرض سنويا على المجلس ، فهذا موضوع واضح بالنسبة لنا ولكل الأعضاء سيدي الرئيس ومعالي الوزير ، لكن أنا أقول أن مبدأ الموازنة الصفرية الذي رحبنا به جمعيا لم يتم تطبيقه ، فهناك برامج وهناك مصروفات بوجه غير قانوني ، والآن يريدون التغطية القانونية لها ، وبكل أسف فإن اللجنة لم تشر لهذا الأمر في التقرير وتجنبت ذلك ، ولم تذكر أنه يوجد مخالفة في التقرير ، لكن اللجنة بذلت جهودها في التقرير ، وربما لديها اعتبارات معينة في هذا الموضوع ، وشكرا .

معالي الرئيس :

بالنسبة للتغطية فهذا يكون في مناقشتنا للحساب الختامي ، لكن هذا شيء مختلف ، تفضل معالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

لو سمحت لي معالي الرئيس توضيح هذه المسألة لأصحاب السعادة الأعضاء .

أول شيء عندما نتكلم عن شركة الاتحاد للقطارات فهذه شركة منفصلة حسب قانون الشركات، فقد تم تأسيسها بناء على استراتيجية الحكومة لبناء الخط الحديدي في دولة الإمارات ومن ثم ربطه مع دول مجلس التعاون ، فاليوم هناك خطة متكاملة على مستوى دول مجلس التعاون لربطها جميعا في هذا الأمر ، فهذه الشركة تأسست برأسمال مقداره مليار درهم ، والحكومة الاتحادية تملك في هذه الشركة نسبة 30% ، ولذلك فهذه الشركة أصبحت منفصلة ، لكن هناك تنسيق مع وزارة المالية ، ولكنها في النهاية لها استراتيجيتها المنفصلة وأمورها تأتي حسب متطلباتها ، فعندما تقدمت الشركة بعد عمل الدراسات قمنا بتأسيسها ، وطبعا هي تقوم بدراسات عدة حول طريقة الربط ومناطق الربط وذلك على مدى ثلاث أو أربع أو خمس سنوات للمستقبل ، ولذلك جاءت الشركة تطلب من الحكومة أنه أصبح جزء من تنفيذ المشروع يستلزم على الحكومة أن تدفع نسبة الـ 30% التي عليها على مراحل ، وبدأنا بذلك ، فهذه منفصلة كشركة ، فأرجو عندما نناقش هذا الأمر أخذ هذه المسألة بعين الاعتبار ، فهذا ما طلبته الشركة كما هو معروض أمامكم تمويل المرحلة الأولى وحصتنا من هذه المرحلة ، وستكون هناك مرحلة ثانية ومرحلة ثالثة بناء على الدراسات التي تتم من قبل الشركة ، فلا نستطيع أن نقول اليوم أننا يجب أن نضع في الميزانية اعتماد كذا بناء على توقع تكلفة هذا المشروع مثلا بعشرة مليارات درهم وبذلك يجب أن نخصص من الآن ثلاثة مليارات درهم النسبة التي على الحكومة ، فهذا يعتمد على الدراسات التي تقوم بها الشركات وأية خطوط ستبدأ بها من ناحية خطتها الاستراتيجية ، فوزارة المالية غير مطلعة على خطط الشركة لأن الحكومة أقرت أن تكون هذه شركة منفصلة والحكومة لها نسبة فيها وهي ليست نسبة الأغلبية في هذه الشركة ، وشكرا .

معالي الرئيس :

تفضل سعادة المقرر بالإنابة .

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة بالإنابة)

معالي الرئيس ، السادة اخواني أعضاء المجلس ، الحقيقة لو اطلع الأخ أحمد على التقرير وقرأه سيجد فيه الرد على السؤال الذي سأله ، فقد ورد في التقرير ما يلي : " إذ أحيل مشروع القانون إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية لإعداد تقرير عن ..... يعرض على المجلس ..... فقد تدارست اللجنة في ضوء الدستور - يا استاذ أحمد - ولائحة المجلس والقوانين ذات العلاقة ، وأهمها القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 2011 بشأن قواعد اعداد الميزانية العامة والحساب الختامي والقانون الاتحادي رقم (3) لسنة 2014م في شأن ربط الميزانية العامة للإتحاد وميزانيات الجهات المستقلة عن السنة المالية 2014 " إذاً فاللجنة يا سعادة العضو لم

تهمل هذا الأمر بل هي استندت للدستور واللوائح والقوانين المتبعة في ذلك ، فكانت مناقشتنا للاعتماد الإضافي هو حسب الدستور واللوائح المتبعة ، وهذا مدون في التقرير ، هذا الجانب الأول .

الجانب الثاني : حسبما ناقشنا الموضوع مع الحكومة فقد أفادوا بنفس الشيء حيث كان البند الإضافي على مرحلتين : المرحلة الأولى كان المبلغ (851) مليون درهم ، ثم تأخر في عرضه فأتى مبلغ إضافي آخر فأضيف ولذلك تم دمج القانونين معا وقدم لمجلسكم الموقر تحت بند دستوري وقانوني وحسب اللوائح ، ولا توجد فيه أي مخالفة أو اهمال من اللجنة ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ عبدالعزيز الزعابي .

سعادة / عبدالعزيز عبدالله الزعابي :

شكرا معالي الرئيس ، وأشكر معالي وزير الدولة للشؤون المالية الأخ عبيد الطاير .

معالي الرئيس ، كما تعلمون فإنه عندما قامت اللجنة بدراسة الاعتماد الإضافي تم التطرق إليه من جميع الجوانب ، وأعتقد أن أي اعتماد إضافي يعتبر ظاهرة صحية للاقتصاد خاصة في الظروف التي نمر فيها الآن ، فالحكومة لها الحق في تحفيز اقتصاداتها ، وفي اعتماد أية إضافة ، وردا على الأخ أحمد فاللجنة قامت بدورها سواء من الناحية الدستورية ومن الناحية القانونية ومن الناحية الاجرائية والشكلية ، وتم التطرق إلى الـ (17) بند التي ذكرها الأخ أحمد ، وأتمنى من الحكومة أن تأتي غدا باعتماد إضافي آخر ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ علي جاسم .

سعادة / علي جاسم أحمد :

شكرا معالي الرئيس ، طبعا موضوع الميزانية هذا يناقشه المجلس الوطني في كل سنة سواء كان حساب ختامي أو برامج وغير ذلك ، والنقاش هو ظاهرة صحية بين الحكومة وبين الأعضاء، وما نريد الحديث فيه وما كنت أتمناه من اللجنة أو الخبراء الموجودين في وزارة المالية وهم على درجة عالية من الفهم في كيفية اعداد الميزانية ومتابعة برامجها ، وأيضا قيمة كل برنامج وأهميته وغير ذلك ، لذلك كنا نتمنى من اللجنة أن تدرس مع الحكومة - أو حتى في المستقبل - تطوير قواعد اعداد الميزانية ، فكما هو معروف أن مشروع اعداد الميزانية تطور من الميزانية الرقمية إلى ميزانية البرامج إلى ميزانية البرامج الصفرية أيضا ، فكما تفضل معالي الوزير أحيانا تستجد مشاريع صحيح ، وهناك مشاريع استراتيجية ، وأحيانا تتطلب بعض المشاريع قرارات على

مستوى القيادة العليا ، لذلك فهذه الظاهرة تعتبر ظاهرة إيجابية ، فإذا كان البند الإحتياطي يكفي فنعما ، وإذا كان لا يكفي ففي هذه الحالة ممكن أن يتم زيادة الاعتماد ، لكن النقطة التي أود الحديث عنها هي فيما يتعلق بموضوع بالمشاريع الاستراتيجية أو القرارات العليا ، فأنا أتكلم في برامج عادية ، فمثلا ورد في التقرير ما يتعلق بالمجلس الوطني للإحصاء ، المجلس الوطني للسياحة ، الجمارك وغيرها ، هذه الجهات عندها برامج عادية ضمن برنامجها السنوي ، ولا أعتقد أن هناك شيء جديد أضيف لها ، فالمفروض إذا كان المجلس أو ديوان المحاسبة ستدقق على برامج كافة الجهات خاصة الجهات التي لا تتأثر بمتغيرات طارئة أو استراتيجية حيث أن برامجها عادية ، فإذا كانت اعتمد لها برامجها وميزانياتها فالمفروض أن لا يكون فيها عجز إلا إذا كانت المسألة مرتبطة بمتغيرات سعرية أو غير ذلك من الخارج في مشتريات أو غير ذلك ، لكن المفروض أن البرامج العادية أن لا تتغير الميزانيات المعتمدة لها ، فأتمنى من الحكومة أو من المجلس أن تأخذ بعين الاعتبار تقييم قواعد اعداد الميزانية خلال الفترة الماضية ، وأن نضع - كما تفضل معالي الوزير - بعد سنوي أطول ، فمثلا بدل أن نعتمد برامج لمدة سنة فتكون على ثلاث سنوات أو خمس سنوات أو أكثر حسب الخطط والبرامج الموجودة حتى تكون لنا استراتيجية في العمل وأيضا التغطية المالية تسير وفق الدستور والقوانين المعتمدة في ذلك ، وحتى تحديث أساليبنا في وضع البرامج والميزانيات في المستقبل ، وشكرا .

معالي الرئيس :

شكرا للأخ علي جاسم ، نقطة الأخ علي جاسم واضحة يا معالي الوزير ، فبالنسبة لاعداد الميزانية ذكرت معاليك بأن هناك مؤسسات ربما لا تستطيع الوزارة أن تتنبأ بتطورات طلباتها المالية مثل شركة الاتحاد للقطارات ، ولكن كما ذكر الأخ علي هناك مؤسسات أصغر ومصروفاتها معروفة وبرامجها معروفة ، وبالتالي فالتحكم يكون أكثر في هذه البرامج ، واتساقا مع الميزانية الصفرية وميزانية البرامج يأمل بأن يعدها طاقم الوزارة بطريقة أكثر كفاءة في المستقبل بحيث تتلافى هذه الزيادات ، تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكرا معالي الرئيس ، والشكر موصول لأصحاب السعادة الأعضاء الذين تفضلوا بالتعقيب، صراحة ما تم التوصل إليه في الفترة الأخيرة كان في هيكل البرامج بالنسبة لميزانية 2011 - 2013 كان الهدف الاستراتيجي ، ومن ثم على البرامج وتحت البرامج تأتي الأنشطة ، وفي الأعوام 2014 - 2016 جاء الهدف الاستراتيجي ثم الخدمة الرئيسية وتحت الخدمة الرئيسية هناك خدمة تكميلية وخدمة فرعية ، ومن ثم تحت نفس الهدف هناك برامج وأنشطة ، لذلك تم

التوزيع على هذا الأساس لأنه بعد المرور بتجربة الأعوام 2008 - 2010 ثم الأعوام 2011 - 2013 صار التطوير على البرامج ، فنحن كل ثلاث سنوات نقوم بالتطوير على هيكل الأهداف الاستراتيجية ، ومن ثم تحديد الخدمة الرئيسية والخدمة التكميلية والخدمة الفرعية ، وهذا التخطيط المسبق - معالي الرئيس - ساعدنا كثيرا في التحول في إعداد الميزانية حسب الهياكل والخدمات ، وهذا ساعدنا الآن عندما ننتقل بتوجيهات صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد " حفظه الله " إلى اعتماد الحكومة الذكية ، فعندما تم تحديد الخدمات التكميلية والخدمات الفرعية فهذا ساعد كل الجهات الحكومية على الانتقال للحكومة الذكية ، وهذا سيكون تطويرا مستمرا ، وعندنا خطط لتطوير طريقة اعداد الميزانية لكل فترة ثلاث سنوات ، فكل ثلاث سنوات نطور في هذه المسألة أكثر ، لكن لا ننسى أن هذا يحتاج للتدريب واستيعاب هذه التطورات ، فلا يمكن أن نأتي في نصف الفترة ونغير أشياء معينة ، فهذا يأتي حسب الخطة ، ونحن نحاول أن نطور في كل فترة .

بالنسبة للأداء - معالي الرئيس - بناء على جميع المؤشرات التي حققتها الحكومة نجد أنه حسب تقرير التنافسية العالمية لعام 2014م الصادر عن المعهد الدولي للتنمية الإدارية فقد حققت الدولة المركز الأول عالميا في مجال الكفاءة الحكومية وفي جودة القرارات الحكومية وفي غياب البيروقراطية ، وكذلك المركز الأول عالميا في حسن إدارة الأموال العامة ، فالحمد لله عندما تحقق الدولة هذه المراكز بجهد الجميع ، وأعتقد أن هذا يعني أن ما وضع من خطط وتم تنفيذها هو في مستوى عالي من الشفافية والتخطيط ، وشكرا .

معالي الرئيس :

شكراً ، تفضل سعادة المقرر .

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة ")

شكراً معالي الرئيس ، وشكراً لمعالي الوزير على التوضيح .

معالي الرئيس ، أرجو من إخواني أعضاء المجلس النظر في الصفحة رقم (4) ، من تقرير اللجنة أو لائحة المجلس في المادة رقم (101) تنص على أن " كل تعديل تقترحه لجنة الشؤون المالية والاقتصادية في الاعتمادات التي تضمنها مشروع الميزانية يجب أن يؤخذ رأي الحكومة وأن تنوه عنه اللجنة في تقريرها " وهذا ما تم – يا معالي الرئيس – حيث نوهت اللجنة عنه في تقريرها في الصفحة رقم (4) ، وبالتالي هناك توافق بين الحكومة وبين اللجنة بأن هذا البند المطلوب إضافته هو قانوني ودستوري وحسب اللوائح ، وهذه هي النقطة الأولى .

النقطة الثانية : هناك نص في النفقات يجب أن تكون مقابلها إيرادات وبالتالي عندما ناقشنا الحكومة وسألناها أين الإيرادات التي تغطي هذه النفقات كان جوابهم كالآتي : أن المشروع

المعروض تضمن ثمان مواد حيث كانت المادة الأولى من القانون الاتحادي رقم (3) لسنة 2014م قد قدرت مصروفات الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2014م بمبلغ (46) مليار و(180) مليون درهم ، ثم جاء مشروع القانون الحالي وزاد في مادته الأولى تقدير تلك المصروفات عن السنة المالية 2014م بمبلغ مليار و (747) مليون و (337) ألف درهم ، ووفقاً للجدول المرفق ، وزاد من تقدير الإيراد أي زاد في تقدير الميزانية 2014م وقابل ذلك مصاريف، إلا أن هذه الإيرادات لم تغط المصاريف بالكامل وكان هناك فراغ أو فجوة بين تقدير الإيراد وتقدير المصروف الذي طلبته وزارة المالية ، وأشارت اللجنة لذلك وناقشناه معهم فكان الجواب كالتالي : زاد تقدير إيرادات الميزانية العامة الاتحادية لسنة 2014م بمبلغ (208) مليون درهم على أن يمول الفرق البالغ مليار و (539) مليون درهم من الاحتياطي العام للدولة ، وهذا حسب اللوائح والدستور يا معالي الرئيس ، وشكراً والأمر للمجلس الموقر .

معالي الرئيس :

شكراً ، أخ راشد الشريقي تفضل .

سعادة / راشد محمد الشريقي :

شكراً معالي الرئيس ، أعتقد أننا دخلنا في نقاشات تفصيلية وجانبية ، النقطتان اللتان طرحهما الأخ أحمد الشامسي في بداية الحديث تتعلقان بتقرير اللجنة ، هناك ملاحظة رئيسية هي أن اللجنة لم تورد بتقريرها أنه تم الاتفاق مع الحكومة في أكثر من جلسة وبنفس الطاقم الموجود الآن على أن الميزانية خلال عام 2014م تكون من ضمن الميزانيات الصفرية ، والميزانية الصفرية معروف أنها ميزانية متوازنة ، وهذه نقطة مبدئية ونقطة مبدأ لم تشر لها اللجنة في تقريرها ، والنقطة الثانية أن هذه المبالغ - الآن - تأتي الحكومة في نهاية السنة المالية وتطلب الموافقة عليها ، فكان يفترض أو حري باللجنة أن تبين هل هذه الموافقة سابقة أم لاحقة ؟ هل تم صرف هذه المبالغ والآن نأتي بنهاية السنة ونطلب من المجلس أن يوافق عليها كاعتمادات إضافية للميزانية ؟ أم أن هذه المبالغ لم يتم صرفها لغاية الآن ومن ثم بحاجة لموافقة المجلس ؟ هاتين النقطتين – معالي الرئيس – تتعلقان بالمبدأ ، وبالتالي لم تظهرهما اللجنة في تقريرها وهذا كان استفسار الأخ أحمد الشامسي ولا داعي للدخول في التفاصيل بأننا بحاجة لكذا وصرفنا كذا وسنعوض كذا ، فنرجو أن تكون الإجابة واضحة ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، يا أخ أحمد ستذكر نفس النقاط ، تفضل .

سعادة / أحمد محمد رحمة الشامسي :

معالي الرئيس ، لدي – فقط – نقطة تنظيمية ، أولاً أنا لا أقبل أن تكون المخاطبة بعبارة " أستاذ أحمد " فهناك أسلوب للمخاطبة في المجلس الوطني من قبل المقرر ، الشيء الثاني : المخاطبة توجه للرئاسة ولا توجه للعضو . الشيء الثالث : كون المقرر يقول أن العضو لم يطلع على التقرير فأنا لا أدري من أين أتى بهذه المعلومة ، فالعضو لديه التقرير ولديه الميزانية منذ ثلاث سنوات والمحاضر – كذلك – واطلع عليها بالتفصيل ، ولا أدري من أين أتى بهذا الكلام ؟ هذه نقطة تنظيمية وأطلب من الرئاسة الاهتمام بها ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً أخ أحمد ، المقرر يخاطبكم بطريقة أخوية والمفروض أن يخاطب الرئاسة ، على كل سنحاول الآن أن نركز على النقطتين اللتين أثرتهما أنت والأخ راشد ، يا أخ أحمد الأعماش أثار الأخ راشد نقطتين ويمكن الرد عليهما ، تفضل .

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة ")

معالي الرئيس ، الأخ راشد أثار نقطة أن الميزانية المتبع إعدادها في الحكومة هي الميزانية الصفرية ، نعم لازالت صفرية وأرجو من معالي الوزير أو من وزارة المالية أن يبينوا ذلك ، لأن اللجنة اقتنعت أن الميزانية لازالت صفرية ، لأنه عندما نأخذ مصروف ومقابله إيراد وتغطي الباقي من الاحتياطي إذاً أنت وصلت إلى الميزانية الصفرية وهذا مبدأ مالي متعارف عليه وأرجو من الحكومة أن ترد على هذا السؤال ، وأنا أعتذر من الإخوان إذا كان هناك أي لبس في أي كلمة، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، تفضل معالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، عندما يتم إعداد الميزانية بناءً على الأهداف الاستراتيجية وبناءً على الخدمات وبناءً على الأنشطة وتقيم الأنشطة حسب كل نشاط ، ومبالغ الصرف على النشاط وعلى الخدمات بدايةً من إعداد الميزانية 2014-2016 ومن ثم تتم الموافقة عليها وإقرارها سنوياً ، لذلك تمت الدراسة قبل سنة تم الاتفاق على جميع الأنشطة ، وعندما نتكلم عن الاعتماد الإضافي فقد سبق وقلنا أن جميع الإجراءات تتم حسب متطلبات الحكومة ، ولو تطرقنا إلى الأمور نقطة. نقطة – كما وضحت عن " القطارات " وكما تفضل سعادة العضو علي جاسم بالنسبة للهيئة الاتحادية للجمارك - ، صحيح لدينا الهيئة الاتحادية للجمارك فقد وضعت في ميزانيتها إيراد

بحدود مبلغ (8) ملايين درهم ، لكن حسب الإجراءات – بافتراض أن الإجراء قيد العمل به بالموافقة على بعض الرسوم التي تقدمها الهيئة لتنفيذ بعض مشاريعها الاستراتيجية مع إدارات الجمارك – لم يتم التوصل إلى اتفاق في النهاية ، حيث كان هناك اتفاق مبدئي وسارت الأمور ولكن في النهاية لم يتم الاتفاق ولذلك تعطل هذا المشروع ، فصارت هناك فجوة ، هذه الأمور دائماً تحصل ، والاعتماد الإضافي لو لاحظتم لوزارة الداخلية فهو اعتماد إضافي بناءً على تعديل الرسوم حيث تم الاتفاق بين وزارة الداخلية ووزارة المالية على كيفية التقاسم والصرف ، وهذا عائد على منشآت حيوية كالدفاع المدني ، وقد خصصت لها مصاريف للسنوات القادمة لتصرف عليها ، كل هذه الأمور تحدث بمنأى بعيد عن التخطيط الذي تم للسنوات 2014-2016 ، ونحن لا نستبعد أن تتم مناقشة بعض الأمور ويجب أن لا نجمد الميزانية لمدة ثلاث سنوات على أساس أن هذه هي البرامج والأنشطة فقط ، لكن جزء من البرامج التي توضع للسنوات 2015 أو 2016 تحتاج إلى تمويل ، فنحن نضع البرامج وجزء من الأهداف الاستراتيجية ونبدأ التخطيط لكيفية تمويل هذه البرامج ، فإما أن يأتي التمويل على شكل اعتماد إضافي أو إذا تم الاتفاق وأصدر مجلس الوزراء قراره بالموافقة إذا كان هناك تعديل على الرسوم أو لدمج الرسوم أو للزيادة ، كل هذه الأمور واردة وتؤخذ بعين الاعتبار ، وأنا بصراحة لا أعرف النقطة الرئيسية في هذا الخلاف ، نحن إما أن نورد ونغطي هذه المصاريف من الاحتياطي أو – كما ذكرنا – تغطى من إيرادات وزارة الداخلية والإيرادات المتفق عليها ، طبعاً إذا أعطيناها من الاحتياطي وعدلنا في إيراد معين فإننا نصرف عليها الآن لكن نغطيها في المستقبل من إيرادات أخرى سوف يتم التعديل عليها في الإيرادات أو في الزيادة أو من استثمارات الحكومة – الحمد لله – من حقوق الامتياز أو من أرباحها في الشركات ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، تفضل دكتور عبدالرحيم .

سعادة / د. عبدالرحيم عبداللطيف الشاهين :

شكراً معالي الرئيس ، في الحقيقة النقاش كله يدور حول نقطتين رئيسيتين ومعالي الوزير إلى الآن لم يجب على هاتين النقطتين ، فقد تحدث عن تفاصيل ليس لها علاقة بنقطتين جوهريتين .

النقطة الجوهرية الأولى : الموازنة الصفرية ، كلام معالي الوزير يتناقض مع أبسط مبادئ الموازنة الصفرية ، فالموازنة الصفرية أن تكون الإيرادات والنفقات خلال السنة المالية متساوية ، ولا توجد دولة في العالم تضع لها موازنة صفرية وتأتي في نهاية السنة وتقول أريد اعتمادات إضافية ، فإذا كانت الوزارة غير قادرة على تنفيذ الموازنة الصفرية ، فأنا أعتقد أنه يجب إعادة

النظر في موضوع الموازنة الصفرية ، وهذا نقاش تم أكثر من مرة مع معالي الوزير في هذا المجلس ، ومعالي الوزير مُصرّ على تطبيق الموازنة الصفرية بينما الممارسة العملية هي – في الحقيقة - تتناقض كلياً مع أبسط مبادئ الموازنة الصفرية .

الأمر الثاني : هذه الاعتمادات التي أقرت ، المادة (131) من الدستور واضحة حيث تقول : " كل مصروف غير وارد بالميزانية أو زائد عن التقديرات الوارد بها وكل نقل لأي مبلغ من باب إلى باب آخر من أبواب الموازنة يجب أن يكون بقانون " ، فإذا كان يجب أن يكون بقانون فهذا يعني أن معالي الوزير لا يستطيع أن يعتمد صرف درهم واحد قبل أن يتم اعتماد هذا القانون ، فكما يتم اعتماد الميزانية تتم الاعتمادات الإضافية بقانون ، الآن معالي الوزير صرف كل هذه المبالغ ، ونأتي الآن لنعتمد قانون ؟! هذا – في الحقيقة – يتعارض مع نص المادة (131) ونحن في نهاية السنة ، هو الآن جاء ليغطي مخالفة ارتكبها لأن الشيء الذي فعله يتعارض مع المادة (131) بشكل واضح ، فلا يجوز النقل من باب إلى باب أو اعتماد أي مبلغ إلا بقانون ، قانون يمر على مجلس الوزراء ويأتي إلى المجلس الوطني ومن ثم يذهب إلى المجلس الأعلى للتصديق عليه ومن ثم تبدأ عملية الصرف ، الآن هو صرف وانتهى ، وجاء الآن ليقول هذه اعتمادات إضافية واعتمدوها لي ، هاتان نقطتان – في الحقيقة – فيهما مخالفتان ، مخالفة الموازنة الصفرية ومخالفة نص المادة (131) من دستور الدولة ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً سعادة الدكتور ، معالي الوزير تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

معالي الرئيس ، ليس هناك في تنفيذ الموازنة الصفرية والإعداد لها بالطرق السليمة أي مغالطة وكأننا لم نأخذ الأمور كما طبقناها ونطبقها ، إذا كانت هيئة الأمم زادت مساهمة الدولة في آخر سنة أو في بداية السنة فكيف تتنبأ الوزارة المعنية بذلك ؟ فلو تلاحظون أن بعض الوزارات مثل وزارة التنمية التي طلبت اعتماداً إضافياً لم يكن لديها علم مسبق بذلك ، هذه مؤسسات دولية تأتي في اجتماع في آخر السنة وفي بداية السنة وتقر زيادة في نسبة المساهمة أو نسبة الاشتراك ، أي لا يمكن أن نتنبأ بذلك وهذا دائماً يحصل ، يكون هناك تصويت وكل جهة تتحمل نسبها وللعلم فإن الفترة يتم تحديدها ، عادةً تعطى الدولة فترة ثلاثين يوماً لتغطية مساهماتها ، وهذه منظمات دولية تعتمد على المساهمات ولا تعتمد على تأجيل المساهمات ، فالدولة والحمد لله في مكانة مرموقة بين دول العالم في المساهمات والمساعدات وأنشطتها جيدة وهذا مشهود لها فيه ، وإذا كان الموضوع حول عملية وزارة الداخلية فهذا تم بناءً على نقل أنشطة محلية إلى وزارة الداخلية ،

وهذا الكلام إذا دار النقاش والحوار حوله وتم الاتفاق عليه وجب تطبيقه ، فهناك إيراد مقابل هذا الصرف لأن النشاط انتقل بإيراده من الجهة المحلية إلى الجهة الاتحادية ومن ثم سوف تقوم الجهة الاتحادية بناءً على هذا الصرف على الجهة المحلية بالطريقة التي تم الاتفاق عليها ، ولو تطرقنا إلى الأمور بنداً. بنداً. فإن هذه الأمور ستكون واضحة ، وإذا كنا نتكلم عن خطط وزارة الخارجية وفتح قنصليات فهناك توجيهات عليا وتوجيهات سامية لما يخدم مصلحة الدولة في علاقاتها مع الدول وخدمة مواطنيها الذين يتواجدون في هذه الدول ، فهذه الأمور لا يمكن أن تتنبأ بها إذا جاءت توجيهات سامية بافتتاح سفارات أو قنصليات بل يجب أن نقوم بالتنسيق لإيجاد الموارد المالية ، ولدينا احتياطي خاص ولدينا احتياطي عام ، فكل هذه الأمور -معالي الرئيس كما ذكرت- تمر على اللجنة المالية والاقتصادية في أكثر من اجتماع ومن ثم تعرض على مجلس الوزراء ويوافق عليها ثم تصدر بها قرارات ، وهناك قرارات تتطلب الاستعجال بالصرف ، ولما عرض القانون وتمت مناقشته في مجلسكم مع اللجنة المالية والاقتصادية الموقرة في نهاية شهر مايو أو بداية شهر يونيو ولم يتسن لمجلسكم الموقر عرض القانون - بغض النظر عن السبب - ، فلما عرض في هذه الفترة استجدت أمور أخرى ، وبين ليلة وأخرى تستجد أمور لذلك تم رفع القانون الثاني بعد موافقة مجلس الوزراء ، فهذه أمور إجرائية سوف تتم - معالي الرئيس - إذا كانت الحكومة تخطط لأن تتبوأ مراتب عليا بين الدول لكن تشهد المنظمات الدولية على كفاءة الإنفاق وكفاءة التخطيط ومستواه ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً معالي الوزير ، نقطة الدكتور عبدالرحيم هي أن هناك فهم مختلف ما بين الإخوان والوزير وهي مسألة الميزانية الصفرية ، هل الميزانية الصفرية - كما ذكر الإخوان - معروفة وسائل التمويل ووسائل الصرف على البرامج والخطط وكذا ، وبالتالي يجب التقيد بها حرفياً ولا يزيد فيها فلس واحد ، أم أن هذه بشكل عام يتم التقيد بها في مسائل الإعداد لها ومسائل الالتزام بمعالمها الرئيسية وهناك طوارئ مالية تطرأ بعد ذلك وبالتالي هذه الطوارئ المالية من الصعب التنبؤ بها - كما ذكر معالي الوزير - وبالتالي لابد أن تحدث مسألة هذه البنود الإضافية ، حقيقة وجهة نظر الإخوان أنهم يريدون التأكد من هذا الموضوع ، فأنا أعتقد أن توضح للإخوان - يا معالي الوزير - هل الميزانية الصفرية معناها التزام بالأرقام كما جاءت من الوزارة كاملة من ناحية المصاريف ومن ناحية الميزانية وفي مسألة العجز والفائض ، أو أن هذه الميزانية الأساسية تبقى كما هي ولكن تطرأ هناك طوارئ لا يمكن التنبؤ بها ومن ثم تضطر الحكومة أحياناً إلى إضافة اعتمادات إضافية بنسب بسيطة ؟ أرجو أن توضح للإخوان هذه المسألة ، تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، ترد الميزانية متوازنة بين الإيرادات والمصروفات ، الميزانية الصفرية - كما ذكرت سابقاً – يوجد فيها الهدف الاستراتيجي والخدمات الفرعية والخدمات التكميلية والأنشطة ، الميزانية الصفرية هي الاحتساب من الصفر واعتبار كل نشاط أو خدمة مركز تكلفة ، فكل خدمة نقدمها اليوم نعرف - تقريباً - تكلفتها ، لأنه في الخطة الاستراتيجية والأهداف إذا انتهى هذا النشاط فإن هذا المبلغ ينتهي ولا يمكن إدراجه إلا إذا وجد نشاط آخر ، وإذا انتهت هذه الخدمة فإن هذه المبالغ لا تدرج لهذه الخدمة في السنوات القادمة ، فالموازنة الصفرية هي احتساب المبالغ لكل خدمة أو لكل نشاط من الصفر ، ثم نقيمها ، فمثلاً لو أقرت الحكومة أن تدرس لغة أجنبية في جميع مدارسها ، فنحن نبدأ بحساب تكلفة هذه الخدمة في كل مراحلها ، كعدد الطلبة وعدد المدرسين وعدد الدروس ، فهذه خدمة ستستمر ، وهي احتساب الخدمة من الصفر ونقيمها بالضبط ما هي ، أما الموازنة الصفرية فإنها ترد متوازنة بين الإيرادات والمصروفات ، لأنه في الميزانية توجد هناك أنشطة - معالي الرئيس - وخدمات تستمر لسنة أو سنتين أو ثلاث أو أكثر وهناك أنشطة تنتهي بعد سنة ، فلذلك تغير الأهداف الاستراتيجية ومن ثم تأتي تحتها الخدمات التي تقدم والأنشطة التي تقدم في الجهات الحكومية وبالتالي احتساب قيمة الخدمة أو النشاط ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، تفضل دكتور عبدالرحيم .

سعادة / د. عبدالرحيم عبداللطيف الشاهين :

شكراً معالي الرئيس ، مع الأسف - معالي الرئيس - حتى التساؤل الذي سألته أنت لم يجب عليه معالي الوزير ، الطوارئ المالية هي - معالي الرئيس - إذا كانت الدولة تمر بظروف غير طبيعية مثل انخفاض أسعار النفط أو حصلت كوارث فشيء طبيعي أن تتخذ الدولة إجراءً في هذا الموضوع ، لكن أنا - أيضاً - أرد على معالي الوزير بنقطة واحدة ، فقد تحدث عن وزارة الخارجية أكثر من مرة وكأنه يوحي أن وزارة الخارجية ليس لديها خطة استراتيجية وجاءت في شهر فبراير وقالت انشئوا سفارة في صربيا ثم جاءت في شهر مارس وقالت نريد سفارة في الدولة الفلانية ، أعتقد هذا الكلام غير صحيح ، وزارة الخارجية لديها خطة استراتيجية وتعرف في كل سنة كم سفارة أو كم قنصلية تريد افتتاحها ، وهذه الأمور لا تعتبر من ضمن الطوارئ المالية التي تستدعي أن تنسف الموازنة الصفرية بأكثر من (2) مليار درهم ، وإلى الآن - معالي الرئيس - هذا النقاش كله وحتى التساؤل الذي طرحته أنت فإن معالي الوزير لم يجب عليه إنما هو يتكلم في شيء مختلف ، وشكراً .

معالي الرئيس :

تفضل أخ عبدالعزيز .

سعادة / عبدالعزيز عبدالله الزعابي :

شكراً معالي الرئيس ، عندما جاءتنا الميزانية إلى اللجنة درسناها من جميع الجوانب ، والجانب الذي درسناه هل هي ميزانية صفرية ؟ نعم هي ميزانية صفرية ، نحن الآن نتكلم عن موضوع أن الدولة أعدت جانب إيرادات وجانب مصروفات لعام 2014 ، صحيح هي ميزانية صفرية تم دراستها وعرضها والموافقة عليها وبالتالي تصفى في نهاية العام وقد يكون هناك فائض في الإيراد ويحول للاحتياطيات أو يحول لطرف آخر ، الآن نحن نتكلم عن الاعتماد الإضافي ، فما هو دخل الاعتماد الإضافي بالميزانية الصفرية ؟ هذا أمر طارئ - كما ذكرم معالي الوزير - ، فلا يجب أن نقحم الاعتماد الإضافي بالميزانية الصفرية ، هذا اعتماد طرأ الآن والحكومة اتخذت قراراً في جزئية معينة سواء بالنسبة لمساهمتها في منظمات أو مساهمتها في قطارات أو لديها برامج أو اعتماد بند إضافي للإسكان أو اعتماد بند آخر لبنوك التنمية أو اعتمادات أخرى ، هذه أمور طارئة والآن تطرأ علينا أمور بحكم الدورة الاقتصادية التي نمر بها الآن سواء كانت بسبب انخفاض أسعار البترول أو انهيار بعض الأسواق فلابد للحكومة أن تتدخل ، فهذا ليس له علاقة بالميزانية الصفرية ، وعندما درسنا هذا الموضوع في اللجنة ووافقنا عليها وجدنا أنها ميزانية صفرية لكن نحن نتكلم الآن عن جزئيتين ، هل هي ميزانية صفرية ؟ نعم هي ميزانية صفرية ، وهل هذا اعتماد إضافي ؟ نعم هو تحفيز الاقتصاد ، من هذه الناحية أحببت أن أوضح ذلك ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، أخ خليفة تفضل .

سعادة / خليفة ناصر السويدي :

شكراً معالي الرئيس ، وشكراً للإخوان في اللجنة وفي الحقيقة أنا أعجبني تقرير الإخوان في اللجنة وقالوا أنه لا توجد هناك أية ملاحظات على الميزانية ، وفي الحقيقة أنا أؤيد هذا التقرير ، والنقاش الذي دار بالنسبة للإخوان مع معالي الوزير هو - تقريباً - شكلي وليس جوهري ، والحمد لله أن الميزانية جاءتها اعتمادات بينما بعض الدول اليوم تعاني من عجز كبير في ميزانياتها ، وهذا شيء الحمد لله غير موجود عندنا وهو شيء طيب .

أنا أرى أن الموضوع - حقيقة - أخذ حقه في النقاش ، وأننا - فعلاً – إذا كنا سنتجادل في موضوع هل الميزانية صفرية أم غير صفرية فربما نحتاج إلى جلسة كاملة ، فأنا أرى أن الموضوع أخذ حقه وأود أن نقف عند هذا الحد ، وشكراً .

معالي الرئيس :

إذا أحببتم سننتقل إلى الجدول المقارن ، تفضل أخ أحمد .

سعادة / أحمد علي الزعابي :

شكراً معالي الرئيس ، أنا أعتقد أن هناك - فقط - خلاف شكلي بين الإخوة أعضاء المجلس وبين الحكومة واللجنة - أيضاً – .

معالي الرئيس - طبعاً - على اعتبار إذا كانت اللجنة قد أقرت أن هذه هي الميزانية الصفرية فلا خلاف على أنها ميزانية صفرية ، ولكن الحديث ينطلق من خلال البنود الإضافية التي أدخلتها الحكومة على الموازنة أو الميزانية ، والواقع أن النص الدستوري يقول أنه إذا كانت هناك -فعلاً- حاجة لضخ بعض الأموال أو إيجاد بعض البنود الأخرى على الصرف في الميزانية فيجب أن يكون ذلك بقانون ، هذا إذا كان المجلس بحالة انعقاد ، وإذا لم يكن المجلس بحالة انعقاد يجوز أن يكون ذلك بمرسوم ، فهذه المبالغ التي تم صرفها أو التي تم تخصيصها من قبل الحكومة على البنود الإضافية في الميزانية إذا كانت لم تدرج أساساً في الميزانية الأساسية أو الميزانية الصفرية وتم الإنفاق أو استحداث هذه البنود فكان يستوجب ذلك أن تعرض بقانون في ذاك الوقت خاصةً إذا كانت الحكومة - فعلاً - بحاجة لضخ مثل هذه الأموال أو أن تضيف إلى هذه البنود كان يستوجب ذلك إصدار قانون ، بينما في غياب المجلس بإمكانهم أن تصدر هذه الإعتمادات الإضافية بمراسيم اتحادية وفي نفس الوقت سوف تمر ولن تكون الإشكالية التي يتكلم عنها الأعضاء والحكومة ، فهنا الإشكالية - معالي الرئيس ، معالي الوزير - أنه كان يستوجب أن تكون هذه الاعتمادات بمشاريع قوانين أو بمراسيم لقوانين في حالة عدم انعقاد المجلس ، وشكراً .

معالي الرئيس :

تفضل يا دكتور أنور .

معالي / د. أنور محمد قرقاش : (وزير الدولة لشؤون المجلس الوطني الإتحادي)

شكراً جزيلاً ، أنا - حقيقة - أبغي أن أوضح مسألة وزارة الخارجية ، بطبيعة الحال مسألة تحديد السفارات هو خليط من التخطيط وخليط - أيضاً - من المتطلبات السياسية ، بطبيعة الحال وزارة الخارجية لديها مخطط - مثلاً - ما هي السفارات التي ستفتتح في 2016 وهناك حوار يدور في الأمور المالية ، ووزارة المالية يسألوننا في أي فترة من السنة سيتم تفعيل الاعتماد المالي ، لكن -

أيضاً - هناك متطلبات سياسية في هذه المسألة ، بمعنى أن هناك بلد معين يفتح سفارته في أبوظبي ويبدأ بالطلب منك أن تفتح سفارتك لديه ، وليس بالضرورة أن نستجيب ولكن بعض الدول قد تكون أكثر حساسية من البعض الآخر ، فهناك انفتاح - مثلاً - من قبل الإمارات على منطقة معينة كما شهدناه على منطقة شرق إفريقيا مما يعني أننا سنعجل - مثلاً - خلال السنة شيئاً محدداً ، فحقيقة هذه هي الطريقة التي نتعامل فيها مع مسألة فتح السفارات والمالية - حقيقة - متعاونة - ولو أنها تريد أن يكون كل شيء ضمن إطار ومخطط له - ولكن الواقع وطبيعة العمل لا تدعنا نقوم بهذا العمل مائة بالمائة وهي تحديد السفارات التي نفتتحها ، نحن بطبيعة الحال لدينا تصور واليوم لدينا مجموعة كبيرة جداً من السفارات ، فبالتالي حتى الحاجة إلى فتح سفارات جديدة ربما أصبحت أقل لكن - أيضاً - نرى فرصة معينة ليست بالضرورة وزارة الخارجية ترى هذه الفرصة ، حتى أجهزة أخرى في الدولة ترى هذه الفرصة وبالتالي من خلال التشاور مع الخارجية يتم استعجال أمر معين ، فبالتالي المسألة هي خليط بين التخطيط وبين الحاجة إلى مواكبة ظروف معينة .

أردت - فقط - التنويه حول هذا الموضوع ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، معالي الوزير ، الإخوان نقطتهم الثانية هي مسألة القانون بصرف هذه المبالغ ، والإخوان - طبعاً - يقدرون أن الاعتمادات الإضافية معناها برامج ومعناها فائدة للمجتمع ومعناها أمور كثيرة تساعد في سير العملية الإدارية والعملية التنموية ولكن وجهة نظرهم أن تكون من ضمن الإطار القانوني والدستوري ، تفضل معالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير: (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، دائماً الحرص كل الحرص ليس من قبل وزارة المالية - فقط - لكن من قبل الحكومة - أيضاً - على أساس أن لا يتم أي صرف وأن لا يتم أي تصرف بمبالغ إلا بالأطر القانونية المطلوبة ، وتوضيحاً - معالي الرئيس - لو تطرق أصحاب السعادة - كما تطرقت اللجنة لكل هذه المصروفات - لرأيت أن هذه المصروفات نشأت عن توجيهات أو متطلبات خارج عن تخطيط الوزارة ، وكما ذكرت إذا كانت منظمات دولية أو مصروفات اتحادية بعد العصف الذهني الذي تم في السنة الماضية في شهر ديسمبر ، وفي ذلك الوقت كانت ميزانية 2014م التي انتهت، لذلك نتيجة للعصف الذهني تم التوجيه بالنسبة للصرف على وزارة الصحة وهناك أمور كثيرة تمت ، نحن لا نستطيع أن نقول أن هذه الأمور لم تتم ولم يكن هناك تخطيط ، لا بالعكس ، هذه أمور مثل فروق التمويل ومكتب معالي وزير الدولة سلطان الجابر حيث أنه مكلف بمهام كثيرة

ويقوم بنشاط كبير ونتمنى له التوفيق فلذلك كان المفروض أن يوجد له مكتب ، ولما صار التعديل الوزاري في 2013م كانت الميزانية في الإعداد النهائي لها ولا يمكن التنبؤ بخطة معالي الوزير وقتها ومتطلباته ، فكل هذه الأمور - معالي الرئيس - لم تأت من فراغ ، فهي إما إضافة لأنشطة وبرامج أو أنها استحدثت بناءً على متغيرات في السوق ، وَذلك الحال بالنسبة للاعتماد الإضافي لوزارة العمل ، فالحمد لله هناك تحسن في الاقتصاد على مستوى الدولة وبدأت حركة الأعمال تزيد ، لذلك رأت وزارة العمل أن عليها أن تحرص على تنافسية الدولة وسمعة الدولة بأن تزيد من عدد المفتشين ، فكل هذه الأمور تأتي بتأني والحكومة يجب أن تستجيب لمتطلبات الوزارات ، ونفس الشيء بشأن الهيئة الوطنية للمؤهلات والمركز الوطني للإحصاء ، فكل هذه الأمور واضحة - معالي الرئيس - وقد استجدت بعد إعداد الميزانية وهي متطلبات لا يمكن أن نتنبأ بها ، وعندما أقر مركز الإحصاء على مستوى دول مجلس التعاون وأنه يجب أن تتم مساهمات بخصوصها وتم الصرف عليها من الأمانة ويجب على الدولة أن تساهم بذلك ورأى مجلس الوزراء الموقر بأنه يجب الصرف فبناء على ذلك يتم الصرف عليها ، كل هذه الأمور واضحة ، ونحن لا نخرج عن الإطار القانوني - معالي الرئيس - ، ولا يمكن للوزير الذي يحكمه الدستور والقانون وقرارات مجلس الوزراء أن يخرج عن الإطار القانوني ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، يا إخوان سننتقل من التقرير إذا كانت هناك موافقة عامة ولكني أحب أن أوضح نقطة وهي أنه عندما جاء الاعتماد الإضافي الأول فإنك تذكر - يا معالي الوزير - أن المجلس أراد أن يناقشه ولكن ظروفكم لم تكن تسمح بذلك فبالتالي أردنا أن نوضح هذه النقطة لأنه ليس هناك تقصير من ناحية المجلس في هذا الموضوع ، والآن هل هناك أية ملاحظات أخرى على تقرير اللجنة ؟

(ام تبد أية ملاحظات)

إذاً هل يوافق المجلس على مشروع القانون من حيث المبدأ ؟

(موافقة)

معالي الرئيس :

والآن ننتقل إلى مناقشة مشروع القانون لأخذ الموافقة على مواده مادة . مادة .

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة ")

بسم الله الرحمن الرحيم .

مشروع القانون كما ورد من الحكومة

والجدول الثاني مشروع القانون كما عدلته اللجنة

فهل تريدني معالي الرئيس أن أقرأ بنداً. بنداً أم المعدل فقط ؟

معالي الرئيس :

اقرأ القانون مادة . مادة . ونأخذ الموافقة على المواد كالعادة ، تفضل .

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة ")

نحن خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

- بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972، في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،

- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2011، بشأن قواعد إعداد الميزانية العامة والحساب الختامي،

- وعلى القانون الاتحادي رقم (3) لسنة 2014، في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2014،

- وبناء على ما عرضه وزير المالية، وموافقة مجلس الوزراء والمجلس الوطني الاتحادي وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد، أصدرنا القانون الآتي:

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه الديباجة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة ")

"تزاد تقديرات مصروفات الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2014 بمبلغ (1.747.037.000) مليار وسبعمائة وسبعة وأربعون مليوناً وسبعة وثلاثون ألف درهم، وفقاً للجدول المرفق. وتزاد تقديرات ايرادات الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2014 بمبلغ (208.000.000) مائتين وثمانية مليون درهم، وفقاً للجدول المرفق. ويمول الفرق البالغ (1.539.037.000) مليار وخمسمائة وتسعة وثلاثون مليوناً وسبعة وثلاثون ألف درهم من الاحتياطي العام للدولة " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة ")

" تزاد تقديرات كل من مصروفات وإيرادات ميزانية المركز الوطني للإحصاء عن السنة المالية 2014 بمبلغ (14.734.000) أربعة عشر مليون وسبعمائة وأربعة وثلاثون ألف درهم، وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة ")

" تزاد تقديرات كل من مصروفات وإيرادات ميزانية المجلس الوطني للسياحة والآثار عن السنة المالية 2014 بمبلغ (638.000) ستمائة وثمانية وثلاثون ألف درهم، وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة ")

" تزاد تقديرات إيرادات ميزانية الهيئة الاتحادية للجمارك عن السنة المالية 2014 بمبلغ (8.030.000) ثمانية ملايين وثلاثون ألف درهم، وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة ")

" تزاد تقديرات كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة الوطنية للمؤهلات عن السنة المالية 2014 بمبلغ (15.000.000) خمسة عشر مليون درهم، وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة ")

" تزاد تقديرات كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة العامة للشباب والرياضة عن السنة المالية 2014 بمبلغ (15.961.000) خمسة عشر مليوناً وتسعمائة وواحد وستون ألف درهم، وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة ")

" تفوض وزارة المالية بإجراء المناقلات المالية اللازمة لتغطية المصروفات الفعلية لتنفيذ المبادرات ذات الأولوية القصوى لوزارة الصحة، وذلك من الاعتمادات المالية المدرجة ضمن مجموعة مصاريف أخرى بالميزانية العامة للاتحاد " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة ")

" ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به من أول يناير 2014 وحتى 31 ديسمبر 2014 " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

والآن هل يوافق المجلس على مشروع القانون في مجموعه بصيغته النهائية والجداول المرافقة له؟

(موافقة)

معالي الرئيس :

والآن ننتقل الى مشروع قانون ربط الميزانية العامة للإتحاد .

2 - مشروع قانون اتحادي بشان ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2015

معالي الرئيس :

ليتفضل الأخ المقرر " بالإنابة " بتلاوة الملاحظات النهائية للجنة تفضل .

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة ")

رابعا : الملاحظات النهائية للجنة من واقع دراستها للميزانية وردود الحكومة :

ترى اللجنة أن ملاحظاتها الأساسية يمكن إبرازها في إطار الآتي:

1. ضرورة تخصيص كافة الإمارات نسبة معينة من مواردها السنوية لتغطية نفقات الميزانية العامة السنوية للدولة إعمالاً لحكم المادة (127) من الدستور.

2. على الرغم من أن الميزانية الخاصة بالهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة قد أوردت هدف تعزيز الاهتمام بقطاع رياضة المعاقين إلا أن الميزانية المرصودة له والتي قدرت بـ (715,000) درهم غير كافية كما وأن الخطة التشغيلية المتعلقة بهذا الهدف والتي تتعلق باستحداث رياضات جديدة للمعاقين لم يرصد لها أي مبلغ وكذلك الحال بالنسبة لخطة تنفيذ برنامج المسابقات المحلية بين أندية المعاقين .

3. على الرغم من وجود هدف يتعلق بتطوير القطاع الرياضي ولأن تطبيق الاحتراف الرياضي من أهم الجوانب في هذا الإطار فمن ثم يغدو اقتصار الخطة التشغيلية المتعلقة به على نشر ثقافة الاحتراف الرياضي غير كاف فالاحتراف يحتاج إلى موارد مالية ضخمة لتحقيقه ، كذلك غاب عن الهدف تأهيل المنشآت الرياضية بشروط الأمن والسلامة حسب المواصفات والمعايير التي وضعتها الفيفا، ووجود برنامج تقاعدي للمحترفين ، كما أن ضعف الموازنات المرصودة للأندية وتردي حالة الملاعب نتيجة عدم وجود صيانة لهذه الملاعب ، يشكل عائقا أمام تطوير المنتخب الوطني.

4. إن خلو الميزانية من وجود هدف يتعلق بتأهيل كوادر وطنية في الطب الرياضي ، ووجود مراكز متخصصة للطب الرياضي ، يؤثر سلباً على تطوير القطاع ويحد من تحقيق سياسات الدولة المتعلقة بتطوير القطاع الرياضي.

5. خلو ميزانية وزارة التربية والتعليم من مبادرات تتعلق بتشجيع المواطنين الذكور على الدخول في مهنة التدريس، رغم أنها أولوية اجتماعية تكرر طرحها في نقاشات المجلس ووجود نقص حاد في أعداد المدرسين من الذكور المواطنين تبعا للإحصاءات المدرسية الصادرة من وزارة التربية والتعليم للعام الدراسي 2013-2014 والتي أكدت أن مجموع العاملين في الهيئات الإدارية والتعليمية والإرشادية بلغ (28078) وبلغ عدد الذكور منهم عدد (8041) والمواطنون الذكور منهم (1654) موظف .

6. خلو ميزانية وزارة التربية والتعليم من عدد من المبادرات والتي تعد أساساً لتطوير التعليم والارتقاء به مثل :

أ. مبادرة تتصل بالاهتمام بالتعليم المهني ، فوفقاً لإحصاءات وزارة التربية والتعليم لعام 2013م لا تتعدى نسبة الالتحاق بالقسم العلمي 35% من إجمالي عدد الطلبة المواطنين، في حين يلتحق الباقون وهم 65% من الطلبة بالقسم الأدبي، في ظل تزايد احتياجات الدولة للكوادر

البشرية المواطنة المؤهلة للعمل في التخصصات والوظائف العلمية الدقيقة ، في ظل الطفرة العمرانية التي تشهدها، والخطط والمشروعات المستقبلية والرؤى الاستراتيجية الوطنية وعلى رأسها رؤية الإمارات 2021.

ب. إنشاء مجلس اتحادي أعلى للتعليم يشارك فيه عدد من قطاعات الدولة، ويسند لهذا المجلس رسم استراتيجية التعليم العامة، وأهدافها، والغايات المستقبلية منها، بما يحقق سياسة ترسيخ مبدأ العمل المؤسسي أو توسيع وتفعيل دور مجلس التنسيق والتكامل التعليمي المنشأ بقرار مجلس الوزراء رقم 12 لسنة 2008 . ج. زيادة الكادر المالي المخصص للمعلمين في المدارس التابعة للوزارة .

7. خلت ميزانية وزارة الصحة من تعديل للكادر المالي الطبي على الرغم من أن هذه الأولوية قد حققت أعلى معدل تكرار بين جميع الأولويات الاجتماعية التي طرحت في القطاع صحي، حيث تكررت بمعدل (24) مره من إجمالي عدد (168) أولوية وبنسبة بلغت 14%، إلا أنها لم ترد ضمن أهداف وبرامج الميزانية . وبالنظر إلى مبررات طرحها كأولوية اجتماعية نجد أنها أصبحت مشكلة يعاني منها القطاع الصحي في ظل معدل لا يتجاوز 160 طبيباً لكل 100 ألف نسمة، وأن الدولة بحاجة إلى من 300 إلى 350 طبيباً لكل مائة الف نسمة و بقاء هذه النسبة على حالها ودون وجود معالجة لها يؤثر على تقديم مستوى الخدمات الطبية ويعيق تحقيق سياسات الدولة بالارتقاء بالقطاع الطبي.

8. خلت ميزانية وزارة الصحة من تقديم خدمات للمناطق البعيدة ولم يتم إنشاء مستشفيات في مناطق جغرافية محددة وفقا لما كشفت عنه الأولويات الاجتماعية فلم ينشأ مستشفى بمنطقة المدام بالشارقة ، ولم ينشأ مستشفى تخصصي للطب النفسي في الإمارات الشمالية ولم تخصص الميزانية اعتمادات مالية لإنشاء كل من : مركز خاص للتسمم الغذائي ، ومباني خاصة بالعزل الطبي وتزويدها بالكادر والأجهزة المناسبة ، ومراكز صحية متخصصة للأمراض المعدية كمرض الدرن.

9. نصت ميزانية وزارة الصحة في الهدف الاستراتيجي الثاني على "تحسين جودة أنظمة العمل وتطوير المرافق الصحية وضمان سهولة الوصول اليها" وفي الخطة التشغيلية رقم (7) على "تطوير نظام الرقابة الدوائية" وخصصت لهذه الأولوية 15% من إجمالي مخصصات الهدف الاستراتيجي التي بلغت (13,827,252) درهم و لم ينص على إنشاء هيئة للرقابة الدوائية وهي معالجة ضرورية لتحقيق هذا الهدف الاستراتيجي ، علاوة على أن الحاجة

المجتمعية في ظل المشكلات التي يعاني منها القطاع الطبي في هذه النواحي تحتم وجود مثل هذه المعالجة.

10. لابد من الإسراع في إصدار قانون نظام التأمين الصحي ليستفيد من هذا النظام كافة المواطنين .

11. بالرجوع إلى ميزانية برنامج الشيخ زايد للإسكان تبين أنه وعلى الرغم من أن الهدف الاستراتيجي الخاص ب " التعامل مع طلبات المساعدات " قد توافق مع الأولوية الاجتماعية المتعلقة بتحديد مدة زمنية لحصول الطلبات على الموافقات إلا أنه لم ترد ضمن مبادرات هذا الهدف ما يحد من التأخير في إصدار الموافقات ، فضلا عن أنه لم تستحدث برامج إسكانية خاصة بالأرامل والمطلقات تتواءم مع متطلبات تلك الفئات ، ولم ترفع قيمة القرض والمنحة بما يتناسب والظروف الاقتصادية.

هذا ولم تجر اللجنة أي تعديل في المشروع والجداول المرفقة سوى في مسمى الهيئة الوطنية للمواصلات تقيدا بتغيير مسماها مؤخرا إلى الهيئة الاتحادية للمواصلات البرية والبحرية، وذلك أينما ورد بالمشروع وجداوله .

وإذا تقدم اللجنة تقريرها وما ورد به من ملاحظات والجدول المقارن لمشروع القانون مشتملا على تغيير المسمى المشار إليه فإنها تأمل أن تكون قد بذلت عنايتها اللازمة في تنفيذ تكليف المجلس لها بدراسة هذا المشروع وتدعو المجلس للموافقة على ما ورد بتقريرها.

معالي الرئيس :

شكراً ، نبدأ الآن المناقشة تفضل أخ علي جاسم .

سعادة / علي جاسم أحمد :

شكراً معالي الرئيس ، أشكر اللجنة على التقرير الوافي ، طبعاً من خلال التقرير فهناك ملاحظات وهي عامة ، سواء كان في هذه الميزانية الحالية أو القادمة أو الميزانيات السابقة ، فهذه بحاجة إلى مراجعة استراتيجية شاملة في أداء الوزارات والهيئات والمؤسسات ، ومن الملاحظات العامة نجد دائماً أن 80% من ميزانيات الوزارات والهيئات توجه للرواتب ، ونسبة 20% توجه للبرامج ، لذلك نجد هناك نقص في هذه البرامج ، ولم تعالج هذه المشكلة منذ سنوات ، على الرغم من تخصيص 80% من الميزانيات للرواتب إلا أننا نجد أن الإشكاليات مازالت موجودة فيما يتعلق بكادر الأطباء أو كادر المدرسين المواطنين الذي لم يعالج بالصورة المرضية التي تساهم في تحقيق استراتيجياتنا على المستوى البعيد .

طبعاً البرامج التشغيلية لبعض الوزارات ، وقد تكلمنا عن الصحة أو الكهرباء أو عن الإسكان وغيره ، نجد أنه المساحة المغطاة من قبل الوزارات قد تقلصت نتيجة وجود برامج محلية ، وأيضاً فيما يتعلق - مثلاً - بالتعليم فهناك مؤسسات محلية في بعض الإمارات ، أيضاً ما يتعلق بالإسكان والأشغال والبنية التحتية ، جاءت - أيضاً - مبادرات صاحب السمو رئيس الدولة وغطت الكثير من الاحتياجات ونحن في هذا الصدد نشيد بهذه المبادرات التي حققت الكثير من الأمنيات للمواطنين .

بالنسبة لموضوع الصحة والتعليم والإسكان فإن الخدمات لا تتوافق مع المتطلبات ، وأيضاً - كما ذكرت - المساحة قلت نتيجة وجود برامج محلية ، فهنا نحن بحاجة إلى إعادة دراسة استراتيجيات هذه الوزارات .

بالنسبة لتأهيل المواطنين ، مثلاً خريجو الثانوية العامة ، هذه البرامج نناقشها في المجلس الوطني على شكل موضوعات عامة وأسئلة لكن - أيضاً - مازال هناك العديد من المواطنين غير مؤهلين للعمل أو لم يجدوا فرص العمل ، هذا مؤشر يعتبر سلبي في استراتيجياتنا وعملنا .

أيضاً فيما يتعلق بالإسكان ، فقد ذكرت مبادرات رئيس الدولة " حفظه الله " حيث سدت كثيراً من الاحتياجات وهناك توصيات من المجلس حيث استجدت فئات جديدة في مجال الإسكان فطالب المجلس بإنشاء مساكن لفئات جديدة ، لم نجد في البرامج الإسكانية الأخذ بعين الاعتبار في هذه الاحتياجات ووضعها ضمن الخطط .

أيضاً فيما يتعلق بالشؤون الاجتماعية ، فهناك برامج تقدم المجلس بها على شكل توصيات وتمت مناقشتها مع الحكومة ولكن لم نجدها كبرامج مستحدثة ضمن برامج الوزارة .

أيضاً فيما يتعلق بالشباب والرياضة ، حيث نقرأ بين فترة وأخرى إغلاق أو عدم مشاركة أندية ، هذا يسبب خللاً بالمجتمع وهو موضوع إغلاق النوادي أو تقليص نشاطه ، فهذا يؤدي إلى خلل وأنا إذا كان عندي وزارة الشباب وتنمية المجتمع إذاً أنا لدي قصور في تنمية المجتمع ، العملية ليست عملية مشاركة نادي في لعبة ، لا بالعكس ، المفروض عندما نتكلم فإننا نتكلم عن الرياضة وعن التربية وعن الأخلاق وعن الثقافة ونتكلم - أيضاً - عن حماية الشباب من التسرب ، وهذا خطر مجتمعي إذا تم إغفاله وإغفال الاهتمام بالشباب وعدم رصد ميزانيات وبرامج تخدم الشباب وتطوير الأندية والاهتمام بالجانب الثقافي ، فهذا سيكون له - للأسف وأتمنى أن لا يكون هناك - تداعيات مستقبلية ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً سعادة الأخ علي ، معالي الوزير ، الأخ علي طرح عدة نقاط ربما نختصرها في ثلاث رئيسية ، على الرغم من أن الميزانية يخصص فيها 80% للرواتب إلا أن هناك كوادر معينة مثل

كادر الأطباء المواطنين وغيرهم لم تنعكس عليه إيجابياً هذه الميزانية ، ثانياً بالنسبة لتأهيل المواطنين مع رغبتنا في زيادة نسبة التوطين وتوجيهات القيادة في هذا المجال ، أيضاً برامج تأهيل المواطنين لا يوجد لها انعكاس في هذه الميزانية . أيضاً بالنسبة للخدمات فعلى الرغم من أن كثير من الخدمات الآن جاء الصرف عليها من برامج محلياً إلا أن هناك الكثير من الخدمات الأخرى الجديدة والتي استجدت في مجال الخدمات الاجتماعية - أيضاً - لم نجد لها انعكاس في الميزانية . وأخيراً ، ذكر بأن الخدمات الرياضية والشبابية هناك أندية تغلق ولا نجد انعكاساً في الميزانية للصرف في هذا المرفق الهام من مرافق المجتمع ، تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، والشكر موصول لسعادة العضو علي جاسم ، معالي الرئيس ، أود أن أوضح في البداية أن هناك مجلساً لتنسيق السياسات المالية على مستوى الدولة برئاسة وزارة المالية وعضوية المصرف المركزي وجميع الدوائر المالية في الحكومات المحلية ، ونتيجة لهذا التنسيق وبناءً - حتى - على هذه الأرقام التي سأوردها - وهي مذكورة في تقرير صندوق النقد الدولي - فاليوم صرف الحكومة الاتحادية - تقريباً - بين 17-18% من الإجمالي العام ، أبوظبي - تقريباً - 70% ودبي 12% ، عموماً عندما نتطرق إلى نسبة الرواتب وإلى نسبة الخدمات التي تقدم ، فبالنسبة للخدمات والخدمات المساندة هناك تعليمات واضحة بالنسبة للإجراءات الإرشادية لكل الجهات على أساس أن يتم تخصيص 30% من المصروف والتركيز على الخدمات الرئيسية لكل وزارة أو كل جهة وهذا هو المستهدف ، طبعاً هناك وزارة ستحقق 20% ووزارة أخرى ستحقق 25% ولكن المستهدف يجب أن يكون 30% للخدمات و 70% للرواتب ، طبعاً لا ننسى أن الرواتب عنصر مهم والعنصر البشري عنصر مهم لتحقيق وتطبيق جميع البرامج ، كذلك لما نتطرق إلى الرواتب فهناك اليوم مستوى رواتب الحكومة الاتحادية أصبح قريباً جداً - إذا لم يكن أفضل من بعض قطاعات الحكومة المحلية - بالنسبة لإمارتي أبوظبي ودبي وقطاعات معينة مثل قطاع الصحة وقطاع التعليم ، فهناك تنسيق متواصل وهذه الأمور لا تحصل مرة واحدة إنما تحصل على مراحل ، وأنا ملم بأن هناك اجتماعات على مستوى هيئات الصحة مع وزارة الصحة للحد من هذه الفجوة وحتى التنسيق فيما يخص تقييم الأطباء وغير ذلك ، فكل الأمور تم التطرق إليها في الماضي ، ونحن نهدف إلى تقريب الفجوة على مراحل وحسبما يتم صرفه على الميزانية وما يكون في موارد الحكومة الاتحادية في هذا الجانب .

الحقيقة لا زالت هناك بعض الخدمات مثل الشؤون الاجتماعية فهذه على مستوى الدولة ، كذلك التعليم العالي هذا على مستوى الدولة ، طبعا بعض الخدمات تقوم بها وتقدمها بعض الإمارات ،

فهناك بعض الإمارات تقوم بهذه الأمور ، ونحن نحاول في نفس الوقت حتى لا يكون هناك تضخم إداري في الوزارات ، لذلك عندما وضعت الاستراتيجية تم وضع الأهداف والبرامج وتكلفة كل برنامج وكل خدمة ، فعندما نحسب تكلفتها فإننا نحسب تكلفة العناصر البشرية التي تحتاجها هذه الخدمة أو هذا النشاط أو هذا الهدف الاستراتيجي ، وأحيانا يكون هناك عدد زائد أو عدد ناقص بين الوزارات ، وهذا يتم التعامل معه ، فاليوم عدد الموظفين في الحكومة الاتحادية يأتي بناء على الأنشطة والبرامج ، وهو معروف ، ومن الصعب علينا كحكومة أن نقلص شيء على حساب الخدمات ، فهذه الأمور ترجع بالتفصيل لكل وزارة ، فالوزارة هي التي تحدد أهدافها الاستراتيجية وهي التي تحدد أنشطتها ضمن ما يأتيها من توجيهات من مجلس الوزراء ورئاسة مجلس الوزراء ، ولو نظرنا إلى النسب الماضية في نسبة الصرف على البرامج والأنشطة ، لا ننسى أن هناك بعض الجهات مثل مبادرات سيدي صاحب السمو رئيس الدولة " حفظه الله " على أساس أن تبنى بعض المستشفيات وتسلم إلى وزارة الصحة لإدارتها ، وهذا جزء من التخطيط الحاصل ، فهناك بعض المستشفيات التي بدأ البناء بها بالكامل ، فعندما نتكلم عن الصرف فهذه تبنى وتكمل بمعداتها ثم تسلم إدارتها لوزارة الصحة سواء كان مستشفى أو عيادة تخصصية .

وطبعا هناك عدة دراسات عدة تمت من قبل وزارة المالية لأن هذا جزء من عمل وزارة المالية حيث تقوم بدراسات على قطاعات البنية التحتية والتعليم والصحة والتعليم العالي والخدمات التي تقدم على مستوى الدولة في حدود كل خمس سنوات ، فنحن نقوم بهذه الدراسات بالتنسيق مع الوزارات المعنية لمعرفة نسبة الصرف ومقارنتها مع الدول الأخرى ، بالإضافة إلى ما تقوم به الوزارات المعنية في ذلك وإجراء مقارنات على هذا الصرف ، فكل هذه الأمور يتم معرفتها ، فاليوم هناك جداول ، ومعروف بالنسبة للدول الأخرى كم هي نسبتنا في كل القطاعات بالنسبة للدول الأخرى وكيفية تنفيذ الاجراءات التي تخدم لتحقيق رؤية 2021 التي تم اقرارها ، فنحن نقدر ما تفضلت به - أول شيء - اللجنة وما تفضل به سعادة العضو من ملاحظات على ما تم إدراجه في الميزانية ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ أحمد الشامسي .

سعادة / أحمد محمد رحمة الشامسي :

شكرا معالي الرئيس ، بداية أشكر اللجنة على جهودها في إعداد هذا التقرير وأشكر تعاون الحكومة معهم في إعداد هذا التقرير ، لكن هناك بعض الملاحظات - حقيقة - الجوهرية لنا في دولة الإمارات العربية المتحدة ، فالدولة فيها تنمية مستمرة ، ولذلك يجب أن تعكس ميزانية الدولة

تلك التنمية التي تتم في دولة الإمارات ، لذلك أريد توضيحاً - وأنا لن أطلب مداخلة ثانية فهي مداخلة واضحة ، ولذلك أرجو من معالي الوزير أن يسجل ملاحظتي - هل هذه الميزانية هي ميزانية تشغيلية أم تنموية ؟ أنا اقول أنها تشغيلية وتنموية ، لكن كم نسبة التشغيلية فيها وكم نسبة التنموية ؟ فهل نسبة التنمية الموجودة في الميزانية هي نسبة معقولة ؟ وسأعطي بعض الملاحظات على ذلك :

فيما يخص وزارة التربية والتعليم : سنجد أن نسبة 83% من إجمالي الميزانية مخصص للرواتب، أي أنه يتبقى بعد ذلك نسبة 17% من الميزانية ، وهذه النسبة الـ 17% كم هي النسبة التشغيلية منها للصيانة والإدارة وتوفير قرطاسية وكتب وغير ذلك وكم النسبة المخصصة للتنمية ؟! فالتعليم لا بد أن يتم تطويره ، وقد ذكر في التقرير أن هناك هدف استراتيجي أول وهو : تحسين مستويات تعليم الطلبة ، وإتقانهم لمهارات مجتمع المعرفة ، ورصد لمبادرة محمد بن راشد للتعليم الذكي مبلغ (15) ألف درهم في ميزانية 2015م ، وهذا يعتبر هدف استراتيجي ! وفي السنة الماضية رصد له (380) ألف درهم ، وأيضا هناك الهدف الثاني ، ولن أطيل في هذه النقطة .

أنتقل إلى وزارة الصحة : الميزانية لها - تقريبا - ثلاثة مليارات وخمسمائة مليون درهم ، نسبة الرواتب منها تشكل 89% ، فماذا تبقى للصرف على الأدوية والمعدات الطبية والتنمية والمستشفيات الجديدة والمراكز الطبية والتوظيف ؟! فكيف سنحقق تنمية صحية إذا كانت الميزانية في جلها تصرف على الرواتب ! فنحن نتكلم فقط عن نسبة 10% من ميزانية الصحة هي المتبقية بعد الرواتب بما يعادل (350) مليون درهم ، إذاً فهذه ميزانية رواتب يا معالي الرئيس .

النقطة الأخيرة ، وأنا طبعا يمكنني أن أتكلم في كل النقاط لكن أريد أن أترك المجال لبقية الإخوة الأعضاء للتداخل .

برنامج زايد للإسكان : زادت ميزانية البرنامج بنسبة 1% مع العلم أن قيمة المنحة تم رفعها حسب تعليمات سيدي صاحب السمو رئيس الدولة وبتوصية من المجلس وترحيب من المجتمع ، فإذا كانت الزيادة على الميزانية 1% فمن أين سيأتون بالمبلغ الإضافي لزيادة المنحة ؟ أم أنهم سيقللون عدد من سيحصلون على هذه المنحة بحيث أن المواطن الذي يستلم المنحة - مثلا - بعد خمس سنوات الآن سوف يأخذها بعد ثماني سنوات ؟ أريد أن أعرف هذه المسألة ، فيجب أن تكون الميزانية فيها شيء من التنمية ، وأنا لدي مقترح - فقط - بخصوص برنامج الشيخ زايد للإسكان ، فهذا برنامج وطني طموح حل مشكلة كبيرة للمواطنين ، فهذه الميزانية السنوية يجعلوها للبرنامج ، أي يعطون الميزانية لمدة عشر سنوات ويقولوا لهم هذه الميزانية موجودة

لديك لهذه السنة ، والإيرادات اتركها معك واصرف منها للسنة القادمة ، وسنعطيك ميزانية السنة القادمة ويعملون ميزانية تراكمية للصندوق ، أي عشرة مليارات توضع في الصندوق والصندوق هو الذي يتكفل بهذا الموضوع ويكفل نفسه مثل الوقف ، فعندما تعمل شيء خيري تعمل له وقف بدل أن تعطيه كل سنة .

خلاصة القول أنه يجب أن نركز على التنمية ويجب أن نضع البرامج لهذه التنمية ، صحيح أن الميزانية فيها برامج وخطط لكل وزارة لكنها في إطارها العام والشكل الخارجي تفتقد للخطة التنموية ، وقد أشار سعادة الأخ علي أن مبادرة صاحب السمو رئيس الدولة هي عنصر أساسي في التنمية في الدولة الآن ، فمبادرات صاحب السمو رئيس الدولة " أعطاه الله الصحة والعافية وطول العمر " أدارت مستشفى خليفة في أم القيوين ، وقد حقق نقلة نوعية صحية ، فقد أنشأوا المستشفى وأداروه ، كذلك قاموا بتنفيذ شارع محمد بن زايد الذي يربط الإمارات والتوسعة التي تمت في الشارقة ، فقد حققوا تنمية حيث سهلوا الحركة والتجارة فزادت التنمية والحركة ، حيث أصبح الشخص يخرج من عجمان وأم القيوين ويصل دبي في عشرين دقيقة إلى المطار ، إذاً فقد سهل عملية الانتقال ، ونهاية الكلام أنه يجب التركيز على وجود التنمية المستدامة في الميزانية ، فالميزانية يجب أن لا تكون فقط ميزانية رواتب فقط ، وشكرا .

معالي الرئيس :

معالي الوزير ، نقطة الأخ أحمد واضحة ، فهو يذكر أن الميزانية يبدو من تقسيماتها الأساسية أنها تشغيلية بحكم أن معظمها يذهب للرواتب ، ولكن - حقيقة - هناك بعض الأشياء تحتاج للتوضيح، فكما ذكر إذا كانت ميزانية وزارة التربية تذهب نسبة 83% منها للرواتب ، فبالنسبة للمدارس والمختبرات وغيرها هل تأتي مما تبقى من هذه الميزانية أم من وزارة الأشغال ؟ فالأمور يجب ان توضح للمجلس .

كذلك ذكر بعض التناقضات والأشياء الغريبة مثل الزيادة في برنامج زايد للإسكان ، حيث زادت المنحة من (500) ألف درهم إلى (800) ألف درهم ، بينما انعكاس ذلك في الميزانية هو زيادة بنسبة 1% ، فهل هذا يعني تقليص عدد الأشخاص الذين سيستفيدون من هذا البرنامج ؟ وكذلك الأمر بالنسبة للصحة وبقية الوزارات ، فنرجو توضيح هذه المسائل ، وشكرا .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكرا معالي الرئيس ، والشكر لسعادة الأخ العضو أحمد الشامسي ، صراحة - معالي الرئيس - أن أغلب ما تفضل به سعادة العضو يتضح في العرض الموجود لدينا ، فلو سمحتم لنا بتقديم هذا العرض للمجلس فهو يجيب على ما جاء في تقرير اللجنة الموقرة نقطة . نقطة ، فهل ترون أن

نستعرض كامل النقاط ونجيبكم عليها مرة واحدة أم نرد على كل سؤال على حدة ؟ فالإجابة موجودة في العرض الموجود معنا ، وشكرا .

معالي الرئيس :

هذا الأمر متروك للمجلس ، فمعالي الوزير يذكر أن لديه إحاطة شاملة للمجلس فيما يخص الميزانية ، ثم بعد ذلك ننتقل إلى المواد ، فالأمر متروك لكم ، تفضل أخ أحمد .

سعادة/ أحمد محمد رحمة الشامسي :

بإمكان معالي الوزير التقدم بعرضهم حيث أنه ممكن أن يوضح للمجلس النقاط الملتبسة علينا ، وشكرا .

معالي الرئيس :

إذاً ننتقل إلى عرض الحكومة * بالنسبة لما ورد في التقرير والنقاط المثارة فيه ، ثم بعد ذلك نعود إلى نقطة الأخ أحمد ويتواصل السادة أعضاء المجلس في المناقشة ، تفضل معالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

معالي الرئيس ، سنعرض مشروع الميزانية والإجراءات التي تمت فيها كما هو معروض أمامكم على شاشة العرض ، طبعا هذه هي الإجراءات التي قمنا بها في إعداد الميزانية من البداية، وكيف تقدمت الجهات بمتطلباتها وكيف تم حسب الإيرادات المتوقعة من الجهات الحكومية ، ومن ثم تم الاتفاق بين وزارة شؤون رئاسة مجلس الوزراء ووزارة المالية والجهات المعنية بناء على توجيهات اللجنة المالية والاقتصادية في اجتماعها في شهر يونيو ومن ثم اجتماعها في شهر سبتمبر.

وطبعا نفس الكلام الذي أوضحته - سابقا - أن هذه هي في النهاية ما استقر الرأي عليها للميزانية بـ (49) مليار ومائة مليون درهم ، وسبق أن أوضحت لكم كيفية الهياكل وهي الأهداف وكل خدمة وكل نشاط تم ، وحساب كل نشاط أو برنامج أو خدمة فرعية أو خدمة تكميلية ، فهذه هي الإجراءات التي تتم بين وزارة شؤون مجلس الوزراء والجهات الاتحادية من وزارات وهيئات ووزارة المالية ، فهذه هي الدورة التي تتم في إعداد الميزانية حتى يتم التوصل الى الرقم الذي يتفق عليه حسب الإيرادات ، وطبعا كما لاحظتم فقد تكلمنا في الاعتماد الإضافي قبل قليل والذي تم تغطيته من الاحتياطي ، وهذه هي النسبة التي زادت فيها الميزانية في الإيرادات مقارنة بعام 2014م ، ونسبة الزيادة في المصروفات . التسلسل - معالي الرئيس - الذي تشاهدونه

* العرض المقدم من وزارة المالية على شاشة قاعة المجلس ملحق رقم (2/د) بالمضبطة .

يوضح كيف زادت ميزانية الدولة من عام 2000م حيث زادت على الضعف خلال عشر سنوات، وهذا ما يثبت ما نتكلم فيه أن هناك مبادرات وهناك برامج ، وما تفضل به سعادة العضو إن كانت ميزانية تشغيلية أم ميزانية تنموية ، أقول أنها ميزانية برامج حيث بها برامج تنموية صرف عليها في البنية التحتية خلال كل مراحل الميزانية في العشر سنوات الماضية .

هنا تلاحظون مساهمات الدولة في الميزانية والعائد من الاستثمار وحقوق الامتياز .

أما كيف وزعت المصروفات فهي تأتي حسب متطلبات صندوق النقد الدولي ، وهذا - تقريبا - كيف يتم عرض الحسابات الختامية ، فهذه المصروفات توضح أوجه المقارنة في كل المصارف الاتحادية من الشؤون الحكومية والبنية التحتية والاقتصادية والتنمية الاجتماعية والأصول المالية ، وكلها موزعة حسب القطاعات ، وتوزيع اعتمادات التنمية الاجتماعية موزعة على التعليم والشؤون الاجتماعية وبرنامج زايد للإسكان والخدمات الأخرى مثل الصحة ، فكل هذه الأمور تقارن بالسنوات الماضية ، وعندما نبدأ بإعداد الدورة القادمة للميزانية نقارن متطلباتنا على أساس أننا من الدول المتقدمة ، وكم تصرف الدول الأخرى ، ونحن دائما - معالي الرئيس - نقارن مع منظمة التعاون الاجتماعي والاقتصادي ، فهذه تقريبا مدرج فيها (35) جهة نحاول نقارن بها وأين تصرف أو نسبة الصرف في الصحة والتعليم والأمور الأخرى .

طبعا المشاريع المدرجة للتطوير من المستشفيات ، المراكز الصحية ، ووزارة الصحة ، وغيرها .

ولقد ذكر سعادة العضو مستشفى الشيخ خليفة في أم القيوين وأود أن أقول ان الحكومة الاتحادية صرفت مبلغ (600) مليون درهم على المستشفى ومن ثم سلمته إلى اللجنة الصحية - لمبادرات صاحب السمو رئيس الدولة - لإدارته ، فهذا من المستشفيات التي تم الصرف على استكمالها ، ومن ثم فلحسن الإدارة رأت الجهات العليا أن يتم إدارته من قبل مبادرات صاحب السمو رئيس الدولة " حفظه الله . "

بالنسبة لبرنامج زايد للإسكان : طبعا للتوضيح فإن إيرادات البرنامج تبقى للبرنامج ولا تعود إلى وزارة المالية أو لخزانة الدولة ، فكل ما يصرف ويتم تحصيله هو تمويل للإسكان ، فكل ما يصرف ويرجع يتم الدفع على فترات يتم تحصيله من قبل البرنامج ، ومن ثم فهو يعيد تدوير المبالغ وتمويل المساكن الأخرى ، بالإضافة إلى ذلك فإنه خلال الخمس سنوات القادمة مما يخصص للبرنامج من قبل الحكومة وكذلك الاتفاقية التي تم توقيعها مؤخرا بين وزارة المالية ومصرف الإمارات للتنمية وبرنامج زايد للإسكان على أساس تمويل إصدار سندات بطريقة تمويل (5) مليار درهم للخمس سنوات القادمة سوف تؤمن (27) ألف منزل ، فالخطة واضحة في إمكانية التنفيذ ، وتبقى العملية في إمكانية التنفيذ في الخمس سنوات القادمة ، فكل البرامج التي

وضعت هي على أساس أن تتم ، فالحقيقة أن الميزانية تنظر في احتياجات المواطن والوطن في التنمية وفي البنية التحتية .

تفضل سعادة العضو وتكلم عن المدارس : بالنسبة للمدارس فإن الصيانة تتم من قبل وزارة الأشغال، فإذا تكلمنا عن الرواتب وتخطيط الرواتب فيتم الصرف على الرواتب في الوزارة المعنية بنسبة معينة ، ويجب أن نفرق بين ما يتم صرفه ، فلو أخذنا وزارة الصحة - مثلا - فصحيح أن نسبة الرواتب هي 89% لكن لو قسمنا هذه النسبة سنجد أن 59% منها هي ما يسمى الآن - حيث تم تغيير التسمية حسب متطلبات صندوق النقد الدولي - التعويضات بدل مصطلح الرواتب سابقا وهي مبلغ مليارين وثلاثمائة مليون درهم ، والمستلزمات السلعية مبلغ مليار ومائة مليون درهم ، فهذا بخصوص توضيح نسبة الـ 89% فهي ليست جميعها رواتب وإنما هي المجموعة (21) التعويضات والمجموعة (22) المستلزمات السلعية ، إضافة إلى ذلك هناك الأصول الثابتة ومباني حكومية تحت الإنشاء .

وما تشاهدونه على شاشة العرض - الآن - يشير إلى توزيع الأنشطة التي تكلمنا عنها وهي الأهداف الاستراتيجية والبرامج والأنشطة والخدمات الفرعية والخدمات التكميلية وعدد الخدمات ، وتوضح بالضبط كم عدد الأنشطة الموجودة في الحكومة وكيف وزعت وكم وزع في كل وزارة وكل جهة في الخدمات الفرعية والخدمات التكميلية ، وكذلك تشاهدون الميزانية المجمعة على مستوى الجهات التي أدرجت في القانون .

فهذا تصنيف جديد - يا معالي الرئيس - عرض على مجلس الوزراء الموقر ، ولذلك رفع لكم ، وهي مقارنة ، فقد أصبحت دولة الإمارات من الدول الوحيدة التي طبقت على مستوى المنطقة هذا التوزيع بالنسبة لكيفية توزيع الميزانية ، فالميزانية كانت توزع على البنية التحتية والموارد الاقتصادية والشؤون الحكومية والتنمية الاجتماعية ، والآن دخلنا بحكم وجودنا في مجلس تنسيق السياسات والتطور الذي حصل في الميزانية والتفاصيل ، فبناءً على الأهداف الاستراتيجية بدأ التوزيع بحيث نعرف بالضبط التفاصيل على كل المستويات ، ولنضرب مثالا على ذلك ، فلو أن وزارة الداخلية تصرف على عيادة معينة من ضمن مصروفات وزارة الداخلية ، فعندما ننتقل إلى حساب الخدمات الصحية أو الصحة نأخذ التكلفة في وزارة الداخلية ونضيفها على الخدمات الصحية التي تقدم ، أو لو أدارت جهة معينة مدرسة - مثلا - أو حضانة فإننا نبدأ بتوزيع الميزانية بالنسبة لما يخص قطاع الصحة من خدمات المستشفيات ، وخدمات العيادات الخارجية ، والأجهزة والمعدات ، فهذه التصنيفات بدأت تعطينا بيانا عن الذي نصرفه في أكثر من مجال من غير وزارة الصحة أو غير وزارة التربية والتعليم نصرف على التعليم ، فعندما نأخذ الأرقام ونقارنها

ونعرضها على مستوى الحكومة ونقدمها للجهات الدولية على أساس ذلك يكون تصنيفنا من قبل هذه الهيئات أو المؤسسات الدولية ، فهذا معالي الرئيس إذا تطرقنا إلى جزء . جزء .

بالنسبة للتعليم الذكي : معالي الرئيس ، التعليم الذكي تصرف عليه هيئة تنظيم الاتصالات حيث أن لها مدخول جيد ، ولذلك تم تكليفها بالصرف على التعليم الذكي ، فهذه المبالغ رمزية لأن البرنامج موجود في الميزانية ووضع له هذا المبالغ لكن في الحقيقة أن المبالغ التي تصرف من هيئة تنظيم الإتصالات وليست من الحكومة الاتحادية ، وهناك توجيه بذلك .

طبعا بالنسبة لكيف يتم الصرف فهناك برامج معينة وتم اقرار هذه البرامج بتوجيهات من صاحب السمو نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء - حاكم دبي " حفظه الله " ، هذا باختصار يا معالي الرئيس ، ونحن على استعداد للرد على كل الاستفسارات .

كذلك بالنسبة لما تفضل به سعادة العضو فيما يخص وزارة التربية والتعليم فهناك الصرف على الرواتب والصرف على السلع والخدمات ، وأي مباني جديدة تقوم بها وزارة الأشغال العامة لوزارة التربية ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ أحمد الشامسي .

سعادة/ أحمد محمد رحمة الشامسي :

معالي الرئيس ، أشكر معالي الوزير على التوضيح حيث أنه أوضح لنا الكثير من النقاط ، لكن كان بودي أن يعكس تقرير اللجنة هذا التوضيح ، لأن ما ذكر في التقرير لم يتطرق إلى هذه التفصيلات التي شرحها معالي الوزير بالنسبة لنسب الصرف وإنما ذكر في التقرير أن نسبة الصرف مثلا على الرواتب 83% ، وهذا ما يفهم منه ، كذلك ذكروا مبلغ (15000) درهم للبرنامج الذكي ، وأيضا وزارة الصحة ذكروا في التقرير أن نسبة 89% من مخصصات الميزانية تذهب لباب الرواتب بكل وضوح ، وشكرا .

معالي الرئيس :

هم يتعاملوا بالأرقام لكن معالي الوزير أوضح الأمور ، تفضل سعادة الأخ حمد الرحومي .

سعادة / حمد أحمد الرحومي :

شكرا معالي الرئيس ، وأشكر معالي الوزير على الشرح الوافي ، ولكن أنا تلاحظ لي بالنسبة للميزانية نقطتين هما :

النقطة الأولى : نحن تكلمنا كثيرا عن المعاقين وعن إشكالية عدم وجود مراكز كافية لهم ، وقد لاحظت في تقرير اللجنة أنه يتكلم عن عمل إحصائية بأعداد المعاقين في الدولة ، وكذلك قبول

المعاقين الوافدين في المراكز الحكومية ، هذا عمل إنساني واجتهاد طيب من اللجنة ، ولكن نحن عندنا إشكالية - اصلا - في المواطنين وإشكالية حقيقية في الأعداد وعدم قبولهم أو تدني الخدمة بشكل كبير مما دعا المواطنين الذين لديهم بالذات الإعاقة الشديدة أو المركبة للاتجاه إلى المراكز الخاصة والتي تكلفتها كبيرة ومن الصعب على المواطن تحملها ، والآن هذه مسألة مهمة جدا ، وهذا يشبه المستشفيات ، ففي حالة عدم توفر الخدمة التي تناسب في الحكومة أذهب للمستشفى الخاص ، وأنا كحكومة من الممكن أن أقول أنني وفرت المستشفيات وهذا دوري ، لكن المستشفيات لها درجات وإمكانيات وتوصيف معين ، وهناك منافسة فيما بين المحلي وما بين الخاص والاتحادي، وحتى المنافسة في الرواتب بالنسبة للتعليم والصحة فنحن لدينا إشكالية كبيرة في هذا الأمر ، والآن نحن نريد التركيز على قطاع المعاقين وبالذات الإعاقات الشديدة والمركبة ، وكانت معالي الوزيرة تكلمت في هذا الموضوع ، وأعتقد أن هناك أرقاماً كثيرة ، وهناك قوائم انتظار للدخول إلى هذه المراكز ، وكذلك عدم توفر الكادر الحقيقي للتعامل مع هذه الحالات ، فالمسألة ليست أن تأتي بمجموعة وتضعهم في مركز ، وبعد سن الثامنة عشرة تتخلص منهم ، فلم نر تركيز على المعاقين في الميزانية .

النقطة الثانية بالنسبة لقطاع الصحة : وأعتقد أن هذه مشكلة كبيرة جدا ونسمع عنها دائما في الإعلام، وأنا أتكلم هنا عن الإسعاف ، فمع الأسف مع المبادرات الكثيرة التي جاءت من وزارة الداخلية أو من بعض الجهات لتوفير الإسعاف إلا أن الإسعاف عندنا فيه فرق بشكل كبير ، ولذلك فنحن نتمنى بالنسبة للإسعاف والذي يرتبط بحياة الناس ويكلف الدولة تكاليف عالية في علاج المعاقين الذين يصابون في الحوادث أو خسارة المواطنين أو المقيمين الذين يتعرضون للوفاة ، فهناك الكثير من الإشكاليات التي نسمع عنها ونراها بأعيننا ، وأعتقد أن وسائل التواصل الاجتماعي تنقل هذه الأمور عن تأخر الإسعاف وعدم توفر الكادر الفني الحقيقي ، فعندما أقارن هذا الإسعاف بإسعاف إمارة دبي مثلا نجد هناك فرق كبير ، فنحن لا نقارن فقط من أجل المقارنة، وإنما نقارن لأننا نطلب بأن تكون الدولة كلها بهذا المستوى ، فهناك توقيت معين يجب أن يغطى بجميع الأماكن بحيث تصل خلاله سيارة الإسعاف ، والنقطة الأساسية في ذلك هو توفير الفنيين في هذا المجال بحيث يكونوا أشخاص مهيأين ومدربين على مستوى كبير جدا وجيد تتعامل مع هذه الحالات ، وأنا رأيت هذا بنفسي وحضرت بعض الحوادث ، فبالفعل يساهمون في إنقاذ الأرواح ويساهمون في تقليل الإصابات أو الأضرار الناتجة بعد الإصابة ، وهذا غير – للأسف – ما نسمعه من شكاوي الناس من الإسعاف بأنه يتأخر لمدة نصف ساعة أو أربعين دقيقة ، وهذا غير مقبول في دولة مثل دولة الإمارات في مواضيع إنسانية بحتة ، فأنا لم أقرأ أي شيء بالنسبة

للإسعاف في الميزانية ، وأتمنى أن كان له شيء مرصود في الميزانية أن يوضحه لنا معالي الوزير ، فهذين شيئين أعتقد أنهما من الضرورة بمكان ، وشكرا .

معالي الرئيس :

معالي الوزير ، سعادة الأخ حمد الرحومي يذكر فيما يخص العديد من الخدمات الصحية الهامة بالنسبة لمواطن الإمارات مثل مراكز الإعاقة والتي بها نقص شديد وفي خدماتها ، وكذلك خدمات الإسعاف يذكر انه لم تعكس الميزانية الإهتمام بهذه الأمور الهامة لأبناء المجتمع ، تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكرا معالي الرئيس ، والشكر موصول لسعادة العضو حمد الرحومي .

معالي الرئيس ، ما تفضل به سعادة العضو هو من صلب عمل الجهات المعنية ، فمثلا الإسعاف ووضع معايير معينة ومحددة لها للاستجابة لأي حادث أو طارئ هذا من اختصاص الجهة ذاتها المناط بها هذا العمل ، لكن للإيضاح فإنه نتيجة للعصف الذهني الذي تم في شهر ديسمبر من عام 2013م فقد تم الآن التنسيق بين إسعاف وزارة الداخلية وإسعاف وزارة الصحة ، فهناك تنسيق كامل بين الجهتين لتطوير هذا المجال ، وبالنسبة لميزانية 2015م هناك ما يسمى الرعاية الصحية المتنقلة ومن ضمنها الإسعاف فقد تم إدراج مبلغ (107) مليون درهم لذلك ، وفي عام 2016م تم إدراج مبلغ (48.598) مليون درهم ، لذلك فقد أدرجت هذه المبالغ على مدى السنتين لما يسمى الرعاية الصحية المتنقلة لتنمية هذه الأهداف بناء على ما تم في العصف الذهني ، بالإضافة إلى التنسيق بين إسعاف وزارة الداخلية وإسعاف وزارة الصحة .

أما بالنسبة لمراكز المعاقين وما يتم الصرف عليه : فهذا يرجع للجهة المختصة بذلك ، وهناك مركز للتوحد سيتم افتتاحه في إمارة أم القيوين ، وقد تم الصرف عليه وسيتم الانتهاء منه في عام 2015م ، لكن المعايير تخضع للجهات المعنية ، وشكرا .

معالي الرئيس :

سعادة المقرر تفضل .

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة ")

شكرا معالي الرئيس ، أنا سأتداخل هنا بصفتي عضو وليس بصفتي مقرر .

معالي الرئيس ، أنا عملت مقارنة ما بين ميزانية 2014 و 2015م فوجدت أن ميزانية وزارة البيئة والمياه نقصت بنسبة 2% ، وكذلك هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية نفس الميزانية للعامين رغم أنه تم تعيين وزير لها ومطلوب تفعيلها ، لكن لم نجد أي رقم إضافي للميزانية فيها .

كذلك وزارة التربية والتعليم ميزانية عام 2015 نقصت بنسبة نصف بالمائة عن عام 2014م حيث كانت (5.930) مليار درهم في عام 2014م وأصبحت (5.900) مليار درهم .

ومجمع كليات التقنية العليا : نفس الرقم لم يتغير ما بين عامي 2014 و 2015م رغم أن هناك نسبة من الأجانب ومطلوب التوطين ، وهناك توصيات صدرت من المجلس بذلك .

جامعة زايد : نفس الرقم لم يتغير في العامين رغم أن هناك مطلب للتوطين .

معالي الرئيس ، لقد أشار معالي الوزير إلى القيادة والوزارة تعمل ميزانيتها بما يخدم المواطن حيث أنه هو المستهدف ، ولذلك أوجه الأسئلة التالية لمعالي الوزير :

أولا : قرار مجلس الوزراء فيما يخص تعديل أحكام قانون الوزراء بتعديل رواتب فئات العاملين في القوات المسلحة والشرطة ، حيث لم يصدر به شي ولا يوجد له أي مخصص في الميزانية من عام 2008م وحتى الآن ، فإلى متى سينتظر هؤلاء المواطنين الذين أسسوا الدولة وأسسوا وزارة الداخلية فهؤلاء راتب المتقاعد منهم عشرة آلاف درهم بينما راتب أبناؤهم الذين يعملون أعلى منهم، هذا أولا .

التوطين – معالي الرئيس – كم عدد المواطنين الذين يبحثون عن وظائف ؟ في حين لا يوجد أي رقم في الميزانية للوظائف الجديدة للأسف ونحن نتكلم عن المواطن والمواطن يبحث عن العمل ولا يوجد مخصص لذلك في ميزانية الدولة لعام 2015م ، فالموجود كله عبارة عن مرتبات وجزء منها نسبة 10% أو 12% للتشغيل .

القرار السامي لزيادة العاملين في وزارة التربية ، فوزارة التربية منذ العام 2008 و 2009م عندما سألنا وزارة المالية في اللقاء قالوا لنا أنهم صرفوا المبلغ من أول دفعة مع العلم أن وزير التربية في آخر لقاء وفي لقاءات سابقة قال أنهم يقسموا هذا المبلغ بناء على المبلغ المتوفر ويدفعونه بالتدريج ، فهؤلاء الآن ينتظرون – معالي الرئيس – منذ عام 2008م ، حيث أن 30% من موظفي وزارة التربية لم يحصلوا على هذه الزيادة السامية من رئيس الدولة - حفظه الله .

خامسا : الشؤون الاجتماعية يا معالي الرئيس عندما حصل اللقاء مع الشؤون الاجتماعية أفادوا بأن هناك مواطنين يستحقوا الإعانة ولكن لا توجد لهم فلوس وينتظروا القرار لعدم وجود مخصص في الميزانية ، فإذا كان المواطن هو المستهدف وهؤلاء مواطنين لا يحصلوا على فرصتهم في ميزانية 2015 فما هو رد معالي الوزير على ذلك ؟ وشكرا .

معالي الرئيس :

معالي الوزير – ايضا – سعادة الأخ أحمد يذكر أن هناك أموراً لم تنعكس في الميزانية ماليا وهي الأول تعديل الرواتب بالنسبة للعسكريين وثانيا بالنسبة لمسألة التوطين وثالث زيادات المدرسين

التي أصبحت مقسطة بدل أن تأتي مرة واحدة ورابعا مسألة الحاجة إلى زيادة المخصصات للشؤون الاجتماعية ، تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكرا معالي الرئيس ، والشكر موصول لسعادة العضو أحمد الأعماش .

معالي الرئيس ، فيما يخص جامعة زايد فما تم إقراره في الاعتماد الإضافي الذي أقره مجلسكم الموقر حيث كانت هناك فروق تمويل تكلفة الجامعات .

معالي الرئيس ، هناك ميزانية لكل جامعة وكذلك احتساب تكلفة الطالب ، فهناك لجنة مختصة من وزارة شؤون الرئاسة والتعليم العالي ووزارة المالية وديوان المحاسبة حيث تقوم هذه اللجنة بدراسة أعداد الطلبة في كل جامعة والتخصصات وتكلفة كل طالب ، كما أن هناك فرق بين التخصص العلمي والتخصص الأدبي ، فحسب الكليات هناك مبالغ ترصد ، وتقوم اللجنة برفع توصياتها بالمبالغ المطلوبة لتمويل كل جامعة ، لذلك يأتي هذا الاعتماد كاعتماد إضافي ، فهناك دائما زيادة لكل الجامعات ، بالإضافة – طبعا – إلى احتساب عدد الطلبة .

بالنسبة لمتقاعدي وزارة الداخلية : معالي الرئيس ، سبق وتم الإجابة على هذا السؤال في عدة جلسات ، والإجابة هي أنه عندما تتسلم وزارة المالية الأوامر السامية بهذا الموضوع سوف تقوم بتنفيذ أي أمر سامي في هذا الخصوص ، ولذلك لا يمكن إدراج أي شيء في الميزانية ما لم يكن هناك قرار يجب تنفيذه ، فوزارة المالية واللجنة المالية لن تعتمد مبالغ وتدرجها إلا بناء على قرارات سامية بذلك .

بالنسبة للوظائف للمواطنين أو استحداث وظائف جديدة : جميع الوظائف الشاغرة في الحكومة الاتحادية تحسب على أساس أن الذي سيتم استقطابه هو مواطن ، فالميزانية موجودة في الجهات التي لديها شواغر .

تطرق سعادة العضو إلى وزارة البيئة والمياه وأن هناك نقص في ميزانيتها لعام 2015 عن عام 2014م بنسبة 2% ، نعم ، تحصل أحيانا تنقلات بين الموظفين أو أعداد الموظفين ، فإذا نقص عدد الموظفين بما تم نقله من وزارة إلى وزارة أخرى فيجب أن ننقل مخصصاته إلى الجهة المعنية الجديدة التي ينتقل إليها ، وهذا لا يؤثر على الشواغر الموجودة .

بالنسبة لوزارة التربية : أرجو أن نفرق بين الزيادة والترقية ، فقد تم ترقية تقريبا (8000) مدرس ومدرسة ، فوزارة المالية تتم الاجراءات بعد أن تستلم من الوزارة المعنية أو بالأحرى وزارة التربية بأن هذه الإجراءات قد تمت ، وهؤلاء هم الأشخاص بالعدد في أي فئة وعلى أي

درجة تم ترقيتهم ، وبناء على ذلك تقوم وزارة المالية باتخاذ الإجراء لتحويل المبالغ المالية لهذا الشأن .

بالنسبة للشؤون الاجتماعية : أعتقد أننا تطرقنا لها وقلنا أن المخصصات التي تصرف وهي تقريبا 92% من ميزانية الشؤون الاجتماعية تتم على الشؤون الاجتماعية وذلك بناء على قرارات مجلس الوزراء والذي حدد الفئات التي يصرف عليها ، ونحن ليس لدينا قرارات أخرى ، وهذا العدد تختص به وزارة الشؤون الاجتماعية وكيف تلبي متطلبات هذه الفئة من المجتمع ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ أحمد الأعماش .

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة ")

شكرا معالي الرئيس ، أنا أمامي مرسوم اتحادي رقم (8) لسنة 2008م بتعديل بعض أحكام المرسوم الاتحادي رقم ( ) لعام2003م المعدل للمرسوم الاتحادي رقم (14) لسنة 1995م في شأن رواتب وعلاوات وبدلات منتسبي قوات الشرطة والأمن بوزارة الداخلية ، والمادة الأولى منه تنص على : " تضاف إلى رواتب منتسبي قوة الشرطة والأمن بوزارة الداخلية علاوة تكميلية بنسبة 70% تحسب على أساس بداية مربوط الراتب الأساسي المقرر للرتبة التي يشغلها منتسب قوة الشرطة والأمن " أليس هذا قرارا ساميا ؟

معالي الرئيس :

الكلمة لمعالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

عفوا معالي الرئيس ، أنا يجب أن أطلع على المرسوم كاملا ، فهذا المرسوم مرتبط بمراسيم أخرى مرتبطة بالقوات المسلحة ، ولذلك استوجب هذا المرسوم – إذا لم تخني ذاكرتي – أنه على الجهة المعنية أو الوزير المعني أن يصدر القرارات بهذا الشأن ، فهناك مرسوم مرتبط بمرسوم آخر ، ولا أستطيع أن أجيب على ذلك الآن ، وأنا أعرف هذا الموضوع ، وسبق أن تم توجيه أكثر من سؤال بهذا الخصوص وتمت الإجابة عليه وتم التطرق إلى كل المراسيم والقرارات بهذا الشأن، لذلك فهذا المرسوم لا يجب أن يؤخذ بعيدا عن المراسيم الأخرى التي صدرت بهذا الشأن ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ علي جاسم .

سعادة / علي جاسم أحمد :

طبعا هي مناسبة لمناقشة أو فتح النقاش بصورة أفضل بوجود وزارة المالية لأنها هي الجهة التي تصب فيها جميع المبادرات والبرامج ، فهي تضع - فقط - النقاط على الحروف ، لكن إذا كنا نناقش موضوع الميزانية فكأننا نناقش مؤسسات الدولة بصورة عامة وبرامجها واستراتيجيتها ، طبعا نحن نتكلم عن موضوع إيرادات الوزارة ، وهذا الأمر تكلمنا فيه عدة مرات ، فهناك مؤسسات اتحادية لها إيرادات لكن تأخذها الحكومة المحلية ، وفي بعض الأحيان نجد أن ما تأخذه الحكومة المحلية لا يتناسب مع المبادرات التطويرية التي تقوم بها الحكومات المحلية لهذا الجهاز، لكن نحن نتمنى على الحكومة الاتحادية – وهذا هو المفروض - أن تقوم بتطوير هذا الجهاز وفق متطلبات الخدمة التي يقدمها هذا الجهاز ، لذلك فإذا كان الكادر قليل فمن الممكن أن يلجأوا للتوظيف ، وإذا كانت هذه الجهة بحاجة إلى معدات معينة فالمفروض أن الحكومة الاتحادية هي التي توفرها ، فأحيانا يكون هناك نقص في الخدمات ، وتطوير المؤسسات الاتحادية - أحيانا - تؤدي إلى نوع من القصور وعدم تحصيل هذه المبالغ ، لذلك بصورة عامة عندما نريد مناقشة هذا الأمر أو أي عضو يريد مناقشتها يقول لك أنه يجب أن تورد كل هذه الإيرادات للحكومة الاتحادية وهي محلية ، ونحن لو ننظر لهذه الإيرادات مقارنة مع التكلفة العامة ربما تكون النتيجة لا شيء أو 1% أو 2% ، ولو لم تتطور هذه المؤسسات ولم تدفع لها الحكومة المحلية فلن تؤدي الغرض المطلوب منها ولن تتطور أصلا ، لذلك نحن عندما نتكلم - طبعا ليس مع وزارة المالية وإنما مع جهات الاختصاص - إذا كانت هناك أجهزة اتحادية يجب أن تطور هذه الأجهزة وخدماتها بما يتوافق والمعطيات والمتطلبات .

كذلك نتكلم عن الأهداف الاستراتيجية ، فأحيانا نناقش موضوع هدف استراتيجي أو غير ذلك في مؤسسات اتحادية متداخلة في الاختصاص ، الحقيقة لم نجد أن هناك استثمار غير الاستثمار المالي بالنسبة للحكومة الاتحادية ، فعندنا وزارة التجارة ووزارة الاقتصاد وغيرها ، وأضرب مثالاً لذلك لو تكلمنا عن الأمن الغذائي ، ما هي المبادرات الاتحادية في مجال الأمن الغذائي ، وأين الاستثمار في موضوع الزراعة وفي موضوع تأمين مستقبل الغذاء والموارد والمساهمة في مشاريع استثمارية وغير ذلك ؟ فأنا لا أجدها ضمن استراتيجيات الوزارات والجهات المختصة .

القطاع الخاص - أيضا - نحن دائما نتكلم فيه عن مساهمة القطاع الخاص في الميزانية وفي الخدمات ، ونجد أن القطاع الخاص يستفيد ، فعلى سبيل مثال أنا بصفتي كحكومة اتحادية سأتكلم عن البنية التحتية ، فنحن نصرف مبالغ كبيرة على الطرق الخارجية ، لكن هذه الطرق الخارجية بحاجة إلى صيانة وغير ذلك ، والقطاع الخاص لا يساهم فيها ، فلا أرى برامج للقطاع الخاص ،

فهو يستثمر البنى التحتية والإمكانيات التي تقدمها الدولة ولكن لا يساهم أو ربما أنه يساهم بمبادرات خجولة في بعض البرامج ، لذلك نحن نؤكد على أن يكون للقطاع الخاص شراكة حقيقية وفعلية كما هو موجود في دول العالم حيث أن القطاع الخاص له برامج ومبادرات اجتماعية وغير ذلك ، فمن الممكن أن يساهموا بجزئية في هذا المجال ومن ثم تكون هناك برامج لهم على المدى البعيد .

بالنسبة لتكلفة الخدمات الموجودة : الحقيقة أن زيادة عدد السكان السنوي - طبعا - يقابله وجود خدمات ، فهذا يستلزم بناء جسور وشوارع ويجب أن يكون هناك إسكان ومستشفيات وأمور كثيرة، وهذه طبعا تعتبر تكلفة ، وأحيانا تكون مغفلة ، فتقول أنا أقدم خدمات لكن دائما يكون هناك نقص ، فلماذا ؟ هذا يحصل لأنه عندما نبني ننسى الزيادة السكانية المستمرة وعدد المستفيدين والأعباء السنوية التي تكون بطريقة أحيانا مباشرة أو نشعر بها أو لا نشعر بها في مسألة الزيادة في عدد السكان وانعكاسها على موضوع الخدمات .

بالنسبة لموضوع الامتياز ، الدولة تمنح الامتياز ، وكان لنا تجربة رائدة في موضوع الاتصالات "مؤسسة الإمارات للإتصالات " ودور الحكومة فيها ودورها الإيجابي والذي كان في فترة من الفترات العصيبة - معالي الوزير ومعاليك أيضا تعلمون هذا الأمر - لها دور في دفع الرواتب وتقديم الخدمات وغير ذلك ، ثم جاءت بعد ذلك شركة أخرى وأعطيت فترة سماح كبيرة ولم نستفد منها شيء ، وطبعا من الممكن أن نتكلم حتى عن الطيران المدني وغيره ، فنقول محلي وفيه تكلفة محلية وتغطية واستثمار وغير ذلك ، فنحن نريد إذا كانت هناك مشاريع مستقبلية خاصة في مجال عندما نتكلم – مثلا - عن موضوع الاتصالات ، فإذا كنا سنعمل في شركة وطنية مثل الاتصالات 60% و 40% للمواطنين ، وإذا كنا سنؤسس أيضا شركات استثمارية في المستقبل في هذا الإطار فالمفروض أن تكون - أيضا - ضمن هذا الأساس ، وأن تكون فائدتها ومردودها للاقتصاد وأهل البلد ، فإذا كانت هناك برامج مستقبلية من الممكن أن تدرج في مجال الاستثمار والامتياز في المستقبل فهذا يحسب لنا ، وأيضا يعزز موضوع الدخل ودعم الميزانية بدلا من أن يكون الدعم فقط من الرسوم وغيرها .

وبالمناسبة نحن كنا نتكلم عن الرسوم وغير ذلك فأيضا من الممكن أن نتكلم عن موضوع المعاقين أو الشؤون الاجتماعية أو المتقاعدين فكنا نتمنى أن يكون هناك نوع من الخدمات والتسهيلات والمواقع التي من الممكن أن يرتادها هذه الفئة من الناس التي خدمت البلد خلال الـ (43) سنة الماضية ، فنتمنى أن نجد نوع من الخدمات المجانية أو الرمزية التي تقدم لكافة فئات المجتمع ، وشكرا .

معالي الرئيس :

شكرا سعادة الأخ علي ، طبعا ملاحظات الأخ علي كثير منها هي نوع من الآمال الوطنية والطموحات الوطنية التي من الممكن أن تنعكس في الاستراتيجية العامة للدولة أكثر من انعكاسها في الميزانية ، فقد تكلم عن إيرادات تأخذها الحكومات المحلية لتطوير خدمات معينة اتحادية ، كذلك تكلم عن الأمن الغذائي والذي لا يجد الانعكاس في الميزانية .

أيضا تكلم عن أن القطاع الخاص لا يسهم بشكل مباشر أو غير مباشر في تنمية البنية التحية والتنمية بشكل عام .

أيضا تكلم عن الزيادة المستمرة في أعداد السكان وأنها لها ثمن على الدولة ، وأحيانا يكون هذا الثمن سلبي .

أيضا بالنسبة لاستثمارات الدولة يعتقد أنها لو ذهبت إلى شركات وطنية كبرى شبيهة باتصالات لأغنت الميزانية وزادت في مداخيلها .

أيضا تكلم بالنسبة للمتقاعدين وأصحاب الإعاقة وغيرهم من الفئات المجتمعية التي من الضروري توفير خدمات لها من الحكومة الاتحادية وضرورة أن ينعكس هذا في الميزانية ، تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكرا معالي الرئيس ، والشكر موصول لسعادة الأخ علي جاسم .

بالنسبة لما تفضلت به - معالي الرئيس - حول الإيرادات : طبعا أعتقد أنه بالتنسيق ما بين الحكومة الاتحادية والحكومات المحلية فقد خطونا خطوات كثيرة خلال السنتين الماضيتين بالنسبة للتنسيق ، ولذلك فما تم عرضه عليكم اليوم بالاعتماد الإضافي تم التنسيق حوله حيث قامت الحكومة الاتحادية من خلال وزارة الداخلية بالتعهد بالصرف على قطاع الدفاع المدني ، ومن ثم سوف يتم تحصيل الايرادات لحساب الحكومة الاتحادية ، والصرف سوف يتم من قبل الحكومة الاتحادية لتطوير هذا القطاع ، وطبعا هذا التنسيق جاري في مجالات أخرى ، فنحن نأخذ خطوة . خطوة بهذا المجال ونوضح للإمارة المعنية دور الحكومة الاتحادية في تأمين الخدمات .

وبالنسبة لرفع مستوى تنافسية الدولة ومتطلبات الإدارات المحلية المعنية لتفي بالمطلوب أما من الناحية الأمنية لبعض الإدارات أو بعض الموانئ أو منافذ الدولة فهذه كلها فيها تنسيق كامل ، فهناك هيئة المنافذ مناط بها عمل كبير جدا ، وهناك أمور أخرى ، وأعتقد أن سعادة العضو تطرق إلى الإيرادات بالنسبة لتحصيل رسوم التبغ ، فهذا الموضوع مضى علينا فترة في نقاشه ، وحتى أنه يعرض دائما في كل اجتماع للجنة المالية والاقتصادية وجاري التنسيق لحل الإشكال القانوني

على تفسيرات أنه هل تم إلغاء القانون الخاص بذلك بصدور قانون أو نظام مجلس التعاون بالنسبة للاتحاد الجمركي ؟ فهناك أمور كثيرة نأمل أن نتوصل لحل فيها .

بالنسبة للأمن الغذائي فهو جزء من عمل مجلس الأمن القومي وهو من اختصاصاته ، وفي هذا الموضوع يتم مناقشته على مستوى عالي جدا .

بالنسبة لما تفضل به بخصوص القطاع الخاص والشراكة ما بين القطاع العام والقطاع الخاص : الحقيقة هناك دول كثيرة بدأت في هذا الأمر ونحاول أن نستفيد من تجاربها ونضع الإطار القانوني لذلك ، فعندما تبدأ بهذه المشاريع التي بها شراكة ما بين القطاع العام والقطاع الخاص يجب أن يكون الإطار القانوني واضح ، وكما تعلم - معالي الرئيس - نحن دولة اتحادية ، وهناك الحكومة الاتحادية وهناك الحكومات المحلية ، فحتى إذا تطرقنا لهذا الأمر فيجب التنسيق مع الجهات المحلية لأنه أحيانا المشروع يغطي أكثر من إمارة ، فالتنسيق في هذا والإطار القانوني التشريعي له يحتاج لوقت لإعداده ، لكن أملنا في المستقبل القريب أن يتم تطوير هذا الإطار أو النظام القانوني لذلك .

بالنسبة لمسألة زيادة السكان هناك - الحمد لله - نمو اقتصادي في الدولة ، وهذا يتطلب هذه الزيادة في السكان ، لذلك من الأهداف الاستراتيجية عندما نضع الميزانية أن هناك الخدمات التكميلية والخدمات الفرعية ، وتتم مراجعة تكلفة هذه الخدمة حتى لا يكون تقديمها أقل من سعرها ، فتتم المراجعة على هذا الأساس .

وبالنسبة للاستثمارات والخطوات التي اتخذتها الحكومة في الماضي ، فاليوم تدر نسبة كبيرة أو تساهم في ميزانية الاتحاد وطبعاً هناك جهاز الإمارات للاستثمار المناط به هذه العملية ، واليوم الحكومة تملك 60% في شركة " اتصالات " وكذلك تملك 40% في شركة " دو " ، وما تم إقراره من حقوق الامتياز ونسبة الأرباح هذه كلها مطبقة على الشركتين – معالي الرئيس – والحكومة بدأت باستثمارها في شركة " دو " في استلام رسوم الامتياز ونسبة الأرباح .

طبعاً بالنسبة للمتقاعدين أعتقد في الفترة الأخيرة تم إشهار جمعية للمتقاعدين ، وهذه الجمعية يجب أن تتبنى شؤون المتقاعدين لأنه ليس من اختصاص الحكومة أن تدرج في ميزانيتها ما تعتني بهذه الفئة مع معرفتنا أن نظام التقاعد في الدولة هو نظام سخي جداً ، وشكراً معالي الرئيس .

معالي الرئيس :

شكراً ، أخ مصبح الكتبي تفضل .

سعادة / مصبح سعيد الكتبي :

شكراً معالي الرئيس ، والشكر موصول لمعالي الوزير ، لكن - أيضاً – من منطلق الآمال والأمنيات - كما قال أخي جاسم - ، واستفسار سعادة الأخ أحمد الشامسي من معالي الوزير عن

صندوق الزواج ومتطلبات الميزانية العامة ، أنا لدي استفسار كمقارنة – فقط – ما بين المجلس الوطني للإعلام وصندوق الزواج .

معالي الرئيس ، زاد التمويل الحكومي للمجلس الوطني للإعلام من سنة 2014 إلى 2015 من (151) مليون درهم إلى (250) مليون درهم تقريباً ، ورجع في ميزانية 2016 وانخفض التمويل إلى (132) مليون درهم ، سؤالي هو : صحيح أن للمجلس الوطني للإعلام دور مهم في كل دولة لكن أنا بصفتي إنسان مواطن عادي فإنه يهمني صندوق الزواج بشكل كبير جداً ، صندوق الزواج ميزانيته (219) مليون درهم ويزيد كل سنة بمعدل مليون ونصف إلى مليون درهم في سنة 2016 ، معالي الرئيس ، إذا كنا سنهتم بموضوع الشباب وتزويجهم وتكوين الأسر وإكثار أعداد المواطنين فأعتقد أن هذه الميزانية ضئيلة جداً لصندوق الزواج ، فالمقترح الذي طرحه سعادة العضو أحمد الشامسي بإمكانية إدخال سندات للحكومة وتعطي ميزانية كبيرة لصندوق الزواج سواء بالاستلاف من البنوك بضمان الحكومة ثم الاستفادة من ريع هذه السندات لمدة خمس أو ست سنوات أو حتى عشر سنوات ثم بالتالي يتكفل صندوق الزواج بنفسه ، فأتمنى التوضيح – معالي الرئيس – حول الفروقات في الدعم الحكومي الذي ارتفع من (150) مليون إلى (250) مليون درهم ثم عاد وانخفض في 2016 إلى (130) مليون درهم ، وكذلك بالنسبة لصندوق الزواج إلى متى ستستمر هذه الميزانية الخاصة به ولن يتم زيادتها ، أتمنى أن يكون هناك مضاعفة لهذا الرقم ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً سعادة الأخ مصبح الكتبي ، معالي الوزير ، بالنسبة للزيادة والنقصان في ميزانية المجلس الوطني للإعلام ، وأيضاً بالنسبة لصندوق الزواج فقد ذكر الأخ مصبح بأن هناك العديد من الطلبات وهناك الحاجة لمساعدة المواطنين الشباب في الزواج وإذا ما كانت الحكومة بالطريقة التقليدية تستطيع زيادة تمويل هذا الصندوق هل يمكن استحداث وسائل تمويلية جديدة كوضع استثمار معين لهذا الصندوق ، أو تمويله بطرق مبدعة ، تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، والشكر موصول لسعادة مصبح الكتبي ، كما تعلمون – الحمد لله – دولة الإمارات وإمارة دبي فازت بتنظيم " اكسبو 2020 " ، وطبعاً هذا تم بناءً على جهد كبير من اللجنة ، ما ترونه في زيادة ميزانية المجلس الوطني للإعلام هو بسبب مشاركة الدولة في " اكسبو – ميلان 2015 " ، هذه الزيادة والنقصان بناءً على المشاركة ، وقد سبق للدولة أن شاركت في عام 2010 في " اكسبو – شانغهاي " ، وقبلها كان " اكسبو – كوريا " ، فنتيجة لهذه المساهمات

أو المشاركات والجهد الذي يبذله المجلس الوطني للإعلام وسمو وزير الخارجية فازت الدولة بتنظيم " اكسبو 2020 " لذلك هذا الصرف الذي ترونه هو لتلبية احتياجات تواجد الدولة في معرض " اكسبو 2015 " .

أما بشأن صندوق الزواج ، فإنه يرفع لكم الحساب الختامي أو تقرير ديوان المحاسبة وهناك دائماً يوجد وفر في الصرف ، فكيف للحكومة أن تضيف لميزانية الصندوق إذا كان هناك وفر في ميزانيته السنوية ؟ فبالتالي لا توجد هناك مبررات – معالي الرئيس - ، ولو وجدت هذه المبررات لتم مناقشتها على مستوى الحكومة وتم الاتفاق إذا كانت هناك مبررات لزيادة مخصصات صندوق الزواج ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، أخ مصبح تفضل .

سعادة / مصبح سعيد الكتبي :

شكراً معالي الرئيس ، والشكر موصول لمعالي الوزير ، والإجابة حول ميزانية المجلس الوطني للإعلام هي إجابة وافية وكافية لكن بالنسبة لصندوق الزواج – معالي الرئيس – نرجع لنفس النقطة ، عندما نسأل إدارة صندوق الزواج عن الطلبات فإنهم يقولون حسب الميزانية وحسب الدعم بينما معالي الوزير يقول هناك وفره ، إذاً هناك إشكالية في الإدارة ، من سيحلها ؟ هل المجلس الوطني معني بإصدار توصية لرفع ميزانية صندوق الزواج ؟ معالي الرئيس ، تساؤلي هذا بحاجة لإجابة ، هل هذا من المالية نفسها أم من إدارة صندوق الزواج ؟ معالي الوزير يقول هناك وفره بينما الإدارة في صندوق الزواج يشتكون ؟ هناك طلبات عندهم موجودة إلى الآن ولم تصرف ، والطلبات تزيد سنوياً أو بشكل ربع سنوي ، والزواجات الجماعية وغيرها ، أعتقد أن هناك إشكالية يا معالي الرئيس ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، أعتقد يمكن طرح هذا الموضوع كسؤال للوزيرة المعنية ، أخ عبدالعزيز الزعابي تفضل .

سعادة / عبدالعزيز عبدالله الزعابي :

شكراً معالي الرئيس ، وأشكر معالي الوزير على ردوده ، في السنة الماضية سألت معالي الوزير إذا كانت الميزانية تلبي احتياجات المواطن ؟ فكانت الإجابة أن هناك ميزانيات أخرى للمحليات وهي مكملة ، أما سؤالي فهو : هل توجد في ميزانية العام الحالي مبالغ لتحفيز الاقتصاد في ظل الظروف التي نمر بها الآن خاصة في ظل انخفاض أسعار النفط وانخفاض البورصات ؟ هذا سؤالي الأول .

السؤال الثاني : ما هي الإجراءات التي قامت بها وزارة المالية لتحصيل المبالغ الغير محصلة من الإيرادات وما قيمتها ؟ الرد الذي رد به معالي الوزير على الأخ علي بأن هناك لجنة تجتمع في السنة مرتين ، فعلاً هي تجتمع مرتين في السنة لاتخاذ الإجراءات بالنسبة للميزانية ، أما للتحصيل فلم أرى منذ عدة سنوات أي إجراءات فعلية وملموسة لتحصيل هذه الإيرادات ، ومعالي الوزير إذا استطاع أن يجيبني كم هو المبلغ ؟ نحن نتكلم عن مليارات وهذا هو سؤالي الثاني .

السؤال الثالث : لم أر منذ عامين أي مبالغ مدرجة لمصرف الإمارات للتنمية ، وسألت هذا السؤال في السنة الماضية فأجاب معالي الوزير بأنه لم يتقدم لنا المصرف بأي طلب ، أحب أن أشير إلى أمر بحيث تكون الإجابة دقيقة لمعالي الوزير رداً على سؤال الأخ حمد الرحومي حيث قال تطبيق القانون ، ويحق لمعالي الوزير أن يطبق القانون وليس لائحة مجلس الوزراء ، تكلم عن تعطيل نص من نصوص القانون – وهذا ليس كلامي بل كلام معالي الوزير - ، واجب على المجلس تطبيق القانون ، وأنا أقول أنه من الواجب على وزارة المالية تطبيق القانون .

أما سؤالي الأخير وبعض الإخوة لديهم بعض الأسئلة : ما هي الإجراءات اللازمة التي يتم اتخاذها من قبل وزارة المالية لزيادة علاوة أبناء المواطنين من (600) إلى (1000) درهم ؟ نتطلع – إن شاء الله – أن تكون هناك اعتمادات لها في الميزانية أو كاعتماد إضافي ؟ وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً سعادة الأخ عبدالعزيز الزعابي ، معالي الوزير ، العضو المحترم طرح أربعة تساؤلات ، ونحن الآن نعرف عن طريق الإعلام بأن هناك انخفاض في سعر النفط وهذا أثر على الاقتصاد بالنسبة لسوق الأوراق المالية والعديد من المؤشرات الاقتصادية ، وبعض المراقبين لديهم توقعات متضاربة وبعضها سلبية بالنسبة لمستقبل اقتصاد الدول النفطية ونحن دولة نفطية ، على الرغم من أننا نوعنا باقتصادنا – والحمد لله – في جانب كبير ، فما هي إجراءات الحكومة لتلافي النتائج السلبية في تمويل الميزانية وما هو دورها في تحفيز الاقتصاد في رصد مبالغ لتحفيز الاقتصاد للتغلب على النتائج السلبية لهذه الظاهرة وخصوصاً ظاهرة المشاكل في سوق الأوراق المالية .

ثانياً : تحصيل المبالغ الغير محصلة وهذا له علاقة وثيقة بالإيرادات وبالتالي إذا حدث تكاسل في هذا فإنه يؤثر سلبياً على الإيرادات وإذا صار هناك نشاط فهذا يعني أن إيرادات الميزانية ستزيد .

ثالثاً : بالنسبة لعدم إدراج مبالغ لمصرف الإمارات للتنمية وانعكاس هذا على برامجه .

رابعاً : بالنسبة لعلاوة الأبناء للمواطنين والزيادات المقترحة فيها ، تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، والشكر موصول لسعادة عبدالعزيز الزعابي على النقاط التي تفضل بها .

معالي الرئيس ، لا يفوتنا أن في أيام الأزمة المالية والاقتصادية في سنة 2008 قامت الحكومة بدعم المصارف الوطنية بالإضافة إلى ما قدمه المصرف المركزي من دعم المصارف وفتح خطوط الائتمان لها ، أعتقد أن الخطوات التي قامت بها الحكومة بتوجيهات من القيادة الرشيدة في ذاك الوقت ، اليوم وفي الفترة الأخيرة بدأنا نجني ثمار تلك الخطوات ، الحكومة الاتحادية لا تتدخل فيما يجري في الأسواق المالية ، الأسواق المالية حرة ، هناك مضاربات وهناك أناس يعرفون ما يقومون به ، وهناك مؤسسات رقابية على هذه الأسواق المالية وهذا من اختصاص الجهات المعنية ، نحن في وضع اقتصادي نتوقع أن يكون فيه النمو في هذه السنة بين 4% إلى 4.5% ، وأعتقد حسب توقعات صندوق النقد الدولي بأننا سنحقق نسبة 4.5% في السنة القادمة ، فنحن في مكان نحسد عليه – معالي الرئيس – حيث هناك دول لا تحقق نمو بنسبة 1% ، نحن لا نتكلم عن أن لدينا أزمة اقتصادية ، تقلبات سعر النفط – معالي الرئيس – إذا كنتم تذكرون إبان الأزمة في 2009 وصل سعر برميل النفط إلى (35) دولار ، فاليوم ميزانية الدولة غير مرتبطة بسعر النفط ، ميزانيات الإمارات المحلية هي المرتبطة بالنفط ولكن جميع المؤشرات والتأكيدات تؤكد أن سعر النفط إذا كان في مراحل متقدمة ، ولو قرأتم اليوم ما تفضل به معالي وزير البترول السعودي أنه لو نزل سعر برميل النفط إلى عشرين دولار فإن السياسة التي تتبعها أوبك هي المحافظة على الحصة وليس على السعر ، هناك معطيات وتغيرات كثيرة لا أود التطرق لها لأن هذا الموضوع يتطلب تواجد ذوي الاختصاص في مجلسكم الموقر للنقاش وهناك أطراف معنية أخرى ، لكن ما هو مدرج في ميزانية 2015 هو مليار وتسعمائة ألف درهم حسب التوصيف الوظيفي للمصاريف للشؤون الاقتصادية ، فهناك عدة أمور – معالي الرئيس – ترتبط بالاقتصاد لكن أؤكد لكم أن اقتصادنا قوي – والحمد لله - ، وهنا ردود فعل لنزول وارتفاع الأسواق المالية .

وبالنسبة لتحصيل المبالغ غير المحصلة ، نعم هناك جهات محلية لديها مبالغ نحن نعرفها ويتم تحصيلها على دفعات ، وهناك مبالغ – كما ذكرت – رسوم التبغ غير معروفة لدينا ، لكن نحن نضع ميزانيتنا بناءً على الإيرادات التي نضمن تحصيلها بالتنسيق مع الوزارات والجهات المعنية، وإذا تمكنا من تحصيل الفائض من الجهات الأخرى فإنها تدخل في الخزانة العامة .

وبالنسبة لمصرف الإمارات للتنمية ، نعم حسب ما ذكر تم التحويل مؤخراً بموافقة مجلس الوزراء الموقر الوديعة التي كانت بمبلغ خمسمائة مليون درهم إلى المصرف كجزء من رأسماله ، وهناك تم استلام طلب بتاريخ 10/25 أي بعد رفع الميزانية لمجلسكم الموقر من مصرف الإمارات للتنمية لاستكمال رأس المال المدفوع .

وبالنسبة لزيادة علاوة أبناء المواطنين – معالي الرئيس – لا يمكن أن نأخذها خارج الراتب ، الحكومة عندما تنظر إلى ذلك فإنها تنظر إلى الراتب الإجمالي وهذا صادرة فيه توجيهات معينة فلا يمكن أن أعقب على بند من بنود إجمالي الراتب للمواطنين ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، تفضل أخ عبدالعزيز .

سعادة / عبدالعزيز عبدالله الزعابي :

شكراً معالي الرئيس ، معالي الأخ عبيد هو عضو في اللجنة الاقتصادية ولما قال أن هناك أناس مختصين فإنه عضو متواجد في هذه اللجنة ، ووزارة المالية هي التي تضع سياسات المصرف المركزي لأنها هي المسؤولة حسب القانون عن المصرف المركزي ، وما حدث في الأسواق في الفترة الأخيرة مسؤول عنه المصرف المركزي ووزارة المالية مسؤولة عن جزء من ذلك ، وذلك نتيجة لعملية تضارب ، فأنا عندما أتحدث فإني أتحدث عن المواطن وما حدث للمواطن من خسائر في الفترة الأخيرة وما يقع عليه من ضرر ، أنا أتكلم من هذه الناحية ...

معالي الرئيس :

هذا موضوع يتعلق بالسوق المالي ونحن نتكلم عن انعكاس هذا على الميزانية يا أخ عبدالعزيز ، من فضلك ليكن كلامك عن الميزانية ...

سعادة / عبدالعزيز عبدالله الزعابي :

معالي الرئيس ، أنا أتكلم عن التحفيزات التي قامت بها المالية وهذا جزء لابد منه ، على العموم ، الجزئية الثانية هي : إطلاق مصرف الإمارات للتنمية برأس مال 10 مليارات درهم بتاريخ 2011/10/20 لدي تصريح لمعالي عبيد حميد الطاير ، حيث ذكر إنشاء هذا المصرف ورؤية الحكومة وأضاف أن القانون جاء ليحقق العديد من الأهداف السامية المتمثلة في الإسهام في تنفيذ وتطوير ودعم المشروعات التنموية في الدولة ويدعم المشروعات الصناعية والعقارية والمشروعات وما إلى ذلك ، والآن معالي الوزير ذكر تحويل خمسمائة مليون درهم كوديعة ، وهذه كانت قرضاً وليست وديعة ، وعندما جاءنا معالي الوزير الآن طلبنا منه أن يحول هذا المبلغ وقال – إن شاء الله – سيتم اتخاذ الإجراءات وهذه قديماً وكانت لدى المصرف الصناعي ولما دمج تم تحويلها ، أنا أرى أن هناك تعطيل للقانون ، لأن القانون واضح وصريح بحيث يجب أن يكون رأس المال عشرة مليارات درهم المدفوع منه خمسة مليارات درهم ، القانون هو أقوى من مجلس الإدارة الذي يطلب من وزارة المالية ، ووزارة المالية هي المنوطة بذلك لأن القانون ذكر وزارة المالية ، هذه الجزئية .

أما بالنسبة لجزئية تحصيل الإيرادات ، فهذه القضية معروفة يا معالي الرئيس ، كانت وزارة المالية تحصّل إيرادات التبغ وبعض الإمارات توقفت ، وزارة المالية تعرف كم هي المبالغ التي تحصلها وتعرف عن طريق المنافذ كم هو الاستيراد من التبغ وهذه الأمور كلها معروفة .

أما بالنسبة لإجراءات علاوة الأبناء فقد سبق أن زادت وزارة المالية علاوة الأبناء منفردة وليس بالنظر إلى الراتب ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، تفضل معالي الوزير للتعقيب .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، بالنسبة للأسواق المالية وما حصل فيها فهذا من اختصاص هيئة الأوراق المالية وهي الجهة المختصة التي تراقب ما حدث في السوق ، فقد هبط السوق في يوم وارتفع في اليوم التالي بمعدل 14% أو 15% ، فكل هذه الأمور تحكمها أمور عدة ، وقد سبق للسوق أن ارتفع ومن ثم هبط وهو يهبط ويرتفع ، إذا كانت هناك أمور فهي من اختصاص هيئة الأوراق المالية لمراقبة ما يتم في السوق ، وإذا كان ما حصل بالنسبة للمارجن كولز فهذا متعارف عليه ويعتمد على مؤسسات مالية ، المصرف المركزي يقوم بدوره الرقابي على المؤسسات المالية ، فنحن اليوم نناقش الميزانية والسوق سبق وأن نزل وسبق وأن ارتفع ، والحمد لله السوق كان مؤشره قبل سنتين 1500 نقطة ووصل إلى 5500 نقطة وهذا في سوق دبي ، فكل هذه الأسواق تهبط وترتفع والأمور متعلقة بمحافظ معينة وكثير من الأمور يجب أن لا نتطرق لها ، صحيح أنني من ذوي الاختصاص لكن اللجنة المالية والاقتصادية تتطرق يومياً ومراقبة هيئة الأوراق المالية ، وهيئة الأوراق المالية ومعالي وزير الاقتصاد هم الجهات المختصة بهذا الشأن ، وإذا كان هناك استفسار معين حول ما حدث في السوق ...

معالي الرئيس :

في الاجتماع القادم سنناقش هذا الموضوع مع معالي وزير الاقتصاد ، تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

أما بالنسبة لمصرف التنمية – معالي الرئيس - ، فهناك إجراءات للحكومة الاتحادية ، الجهة المعنية لا يجب أن تتقدم ، والتنسيق وارد بالنسبة لمتطلبات المصرف ، متطلبات المصرف أن نستوفي رأس المال المدفوع وهذا يتم بالتنسيق ، تم استلام الرسالة ، وسوف تقوم وزارة المالية باتخاذ إجراءات بشأن عرض الموضوع على اللجنة المالية والاقتصادية ومن ثم على مجلس الوزراء ومن ثم إخطار المصرف متى سوف يتم تغطية رأس المال المتبقي ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، نرفع الجلسة الآن للاستراحة والصلاة لمدة عشرين دقيقة .

(رفعت الجلسة للصلاة والاستراحة حيث كانت الساعة 12:28 ظهراً)

(عادت الجلسة للانعقاد حيث كانت الساعة 12:48 ظهراً)

معالي الرئيس :

الأخوات والإخوة إذا سمحتم ، بسم الله الرحمن الرحيم ، نواصل مناقشة مشروع قانون اتحادي بشأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2015 ، تفضلوا يا إخوان لإبداء الملاحظات ، تفضل أخ راشد .

سعادة / راشد محمد الشريقي :

شكراً معالي الرئيس ، أنا لدي – فقط – ملاحظتين ، ملاحظة حول تقرير اللجنة وملاحظة عبارة عن بعض الأسئلة البسيطة لمعالي الوزير .

أما فيما يتعلق بملاحظتي حول تقرير اللجنة ، فقد دأب المجلس الوطني على ذكر ملاحظتين هامتين أثناء مناقشة الميزانية وبالاطلاع على تقرير اللجنة الحالي يبدو أنه خلا من هاتين الملاحظتين ، وآمل – إن شاء الله – أن تكون اللجنة قد توصلت إلى وضوح رؤية مع الحكومة فيما يتعلق بهما ، الملاحظة الأولى : فيما يتعلق بالرسوم التي يتم تحصيلها استناداً إلى قوانين اتحادية وخاصة قانوني الهجرة والجوازات والسير والمرور ، فقد دأب المجلس على ذكر هذه الملاحظة وكما هو معلوم فإن هذه الرسوم تحصل استناداً لقوانين اتحادية ولا يتم دفعها كاملة للميزانية الاتحادية .

والملاحظة الثانية : تفضل معالي الوزير وعرج عليها في معرض رده على سعادة الأخ علي جاسم وهي الملاحظة المتعلقة بضريبة التبغ ، فمن المعلوم أن المبالغ التي يتم تحصيلها استناداً إلى قانون فرض ضريبة على التبغ الداخل عبر منافذ الدولة المختلفة هي مبالغ كبيرة قد تسهم بصورة ممتازة جداً في دعم ورفد الميزانية الاتحادية ولا أدري ما هو الوضع بالنسبة لهاتين الملاحظتين .

أما فيما يتعلق بالأسئلة : فقد لوحظ – معالي الرئيس – عندما نرى الميزانية العامة لهيئة الإمارات للهوية حيث بلغت (828) مليون درهم ، ولما نقارنها بميزانية وزارة التعليم العالي وقبل أسبوعين أو ثلاثة كان معالي وزير التعليم العالي في المجلس وأثيرت قضية البحث العلمي باعتباره رافداً رئيسياً من روافد التنمية وباعتباره – كذلك – ممكناً أساسياً من ممكنات التطور في أي مجتمع من المجتمعات ولكن ملاحظ في الميزانية أن ميزانية الهيئة العامة للهوية هي ضعف ميزانية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، كذلك بالاطلاع على ميزانية المجلس الوطني

للإعلام البالغة (250) مليون درهم ، فهذه الميزانية تزيد عن ميزانية وزارة الاقتصاد وتزيد عن ميزانية وزارة الطاقة وتزيد عن ميزانية وزارة المالية ذاتها ، وتزيد عن ميزانية وزارة التعاون الدولي ، لذلك أحببت أن أعرف ما هي البرامج أو الأنشطة الرئيسية التي يقوم بها المجلس الوطني للإعلام والتي تقتضي مثل هذا المبلغ الذي يفوق مخصصات كثير من الوزارات .

كذلك ذكر معالي الوزير أثناء العرض الذي تفضل به قبل قليل أن هناك تسع مبادرات مخصصة لوزارة الصحة ناتجة عن الجلسة الاستثنائية أو ما يعرف بالخلوة الوزارية ، فأحببت أن أعرف هذه المبادرات لأنه – حقيقة – إذا كان هناك تسع مبادرات فوزارة الصحة ممثلة بشخص معالي الوزير الموقر تم توجيه ثلاث أو أربع أسئلة خلال الفترات السابقة حول منشآت صحية تم الانتهاء من تشييدها منها ما تم بمكرمة من مبادرات صاحب السمو رئيس الدولة ومنها ما تم ضمن برامج وأنشطة الدولة المختلفة ، وهذه المؤسسات لا تعمل بالطاقة التشغيلية لها لغاية الآن ، فأحببت أن أعرف إذا كانت هذه المبادرات تركز على تشغيل مثل هذه المؤسسات أم أنها تضيف إنشاءات جديدة سيتم ضمها إلى ما هو موجود في الطابور ولا يتم الاستفادة منها بصورة واقعية وفعلية .

كذلك في العرض الذي تفضل به معالي الوزير ، هناك محور أو برنامج من البرامج أو المحاور الرئيسية التي سيتم قياس الإنفاق على أساسها وهو المحور المتعلق بالترفيه والثقافة والدين ويحظى بنسبة 2.3% من الميزانية العامة للاتحاد المقترحة في عام 2005 وأعتقد أنه تحت هذا المحور يندرج نشاطي وزارة الثقافة وتنمية المجتمع وكذلك الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف إضافة إلى موضوع الترفيه الذي لا أعلم تحديداً ماذا تعني فيه الحكومة ، فحبذا لو يوضح لي معالي الوزير هذه الأمور ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، بالنسبة للرسوم المحصلة من الهجرة والسير ورسوم التبغ ، تفضل سعادة المقرر .

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

شكراً معالي الرئيس ، نعم تم طرح هذا الموضوع على وزارة المالية وكان الجواب كالآتي : رسوم المرور ورسوم الدفاع المدني تحصل والآن تورد بشكل مباشر لخزينة الدولة ، وبالنسبة لرسوم الهجرة والجوازات فلم يطرح وبالإمكان تقديم السؤال الآن لمعالي الوزير للإجابة عليه ، أما بالنسبة لموضوع التبغ فحسب جواب معالي الوزير أن ذلك لازال تحت الدراسة وسيتم حله – حسب ما أفادت الحكومة إن شاء الله – في القريب العاجل ، وقد أفادوا بأن رسوم التبغ رفعت بنسبة 100% لحل الإشكالية بحيث يأتي الإيراد للدولة بدون أن ينقص إيراد أي إمارة ، فبالتالي

رفع رسوم التبغ بنسبة 100% حلّ الإشكالية وبالتالي حل إشكالية الإيراد بالنسبة للدولة وبالتالي لن تتأثر الدولة وكذلك الإمارة ، هذا بالنسبة للنقاط الثلاث ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، معالي الوزير بالنسبة للنقاط التي أثارها الأخ راشد بالنسبة للرسوم المحصلة والتبغ بالإضافة إلى التساؤل عن بعض الأرقام والمقارنات ما بين ميزانية هيئة الهوية وما هي برامجها بحيث تكون ميزانيتها ضعف ميزانية وزارة التعليم العالي ، أيضاً ميزانية المجلس الوطني للإعلام مقارنة بوزارات أخرى مثل وزارة الاقتصاد ووزارة المالية ، ما هي البرامج التي يقوم بها ؟

النقطة الرابعة : بالنسبة لمبادرات الصحة التسع التي ذكرت في الخلوة ، هل هي لتشغيل مؤسسات طبية أنجزت ولم تشغل إلى الآن كما ذكر معالي وزير الصحة في لقاءه ووجوده في المجلس أم هي إنشاءات جديدة ؟

أيضاً بالنسبة للنقطة الأخيرة حول الترفيه والمحور الذي ذكرتموه ، ما هو التفصيل له ؟ تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، والشكر موصول لسعادة العضو راشد ، بصراحة بالنسبة لما تم ذكره للهجرة والجوازات فقد تم الانتهاء منه بتحصيل الإيرادات على المستوى الاتحادي ثم تقوم وزارة الداخلية بالصرف على المراكز والمنافذ حسب احتياجاتها لأنها تختلف على مستوى الدولة .

أما بالنسبة لما تفضل به بشأن إيرادات إدارات المرور فما تم الاتفاق عليه في المرحلة الأولى هو على الدفاع المدني ومن ثم الهجرة والجوازات والآن جاري التنسيق بين وزارة الداخلية ووزارة المالية والجهات المحلية المعنية للتوصل إلى هذا الاتفاق بحيث تؤخذ الإيرادات كلها ويتم صرف نسبة منه على احتياجات المناطق أو الجهات المرورية المحلية ، فهذه إجراءات تمت على ضوء نجاح المرحلة الأولى بالنسبة للدفاع المدني وعلى ضوء المرحلة الثانية كلها بمبادرات من سمو وزير الداخلية .

وبالنسبة لمبادرات وزارة الصحة بناءً على الخلوة لو تسمح لي – معالي الرئيس – هي :

1. الفحص الدوري الوطني الشامل .
2. الفحص الطبي المبكر للسرطان .
3. تعزيز الوعي بأنماط الحياة الصحية .
4. الرعاية الصحية المتنقلة .
5. توحيد معايير الأطباء والأخصائيين .
6. تعزيز جاذبية مهنة التمريض .

7. إطلاق مركز تدريبي متخصص بمعايير عالمية .
8. معايير وطنية لكل المستشفيات .

هذه المبادرات تم النقاش حولها بين الوزارة وبين رئاسة مجلس الوزراء وتم الاتفاق على أن يتم تخصيص مبلغ لها بقيمة (372) مليون درهم ، على أن يصرف في السنة الأولى مبلغ (143) مليون درهم وفي السنة الثانية (107) مليون درهم وفي السنة الثالثة مبلغ (121) مليون درهم ، وهذا – معالي الرئيس – غير المراكز الصحية وهي (16) مركزاً صحياً – وإذا أحببتم سأذكر كل المراكز الصحية وهي :

1. مركز الرعاية الصحية الأولية الرحيل – ضدنة .
2. مركز الرعاية الأولية – الخليبية .
3. مركز الرعاية الأولية – نزوى .
4. مركز الرعاية الصحية الأولية – محيسنة .
5. مركز الرعاية الصحية الأولية – الرفيعة – البطحاء .
6. مركز الرعاية الصحية الأولية – شيص .
7. مركز الرعاية الصحية الأولية – الشوكة .
8. مركز غسيل الكلى بمستشفى الفجيرة .
9. مركز الرعاية الصحية الأولية – العكامية .
10. مركز الرعاية الصحية الأولية – مشيرف .
11. مركز عبيد الحلو للأمومة والطفولة .
12. الصحة المدرسية – الحميدية .
13. مستشفى عام مصفوت .
14. مستشفى مسافي .
15. مركز جراحة القلب بمستشفى القاسمي .
16. مركز فحص العمالة – كلباء وهو جزء من مستشفى كلباء .
17. قسم النساء والولادة بمستشفى الشيخ خليفة بعجمان .

المدرج لها مبلغ (235) مليون درهم ، بالإضافة إلى ما تم ذكره مبلغ (372) مليون درهم .

وبالنسبة للمجلس الوطني للإعلام فقد سبق وشرحنا نفس القضية وهي " اكسبو – ميلان " ، المقر لدولة الإمارات في المعرض الذي تم تصميمه بحكم أن الدورة القادمة ستكون في دولة الإمارات ، أرجو أن أكون قد أجبت على كل النقاط ...

معالي الرئيس :

بالنسبة لميزانية هيئة الهوية مقارنة مع ميزانية وزارة التعليم العالي تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

بالنسبة لهيئة الهوية فهي جهة مختصة ذات استقلال مالي وإداري ، وهيئة الهوية تقوم بتوريد جميع الوفورات بميزانيتها سنوياً إلى الخزينة العامة ، طبعاً المخصصات يقرها مجلس إدارة الهيئة والإيرادات المتوقعة لعام 2015م هي (945) مليون درهم ، وهناك بالطبع مصروفات لهم، فكل إيراداتهم والوفورات تحول إلى الخزينة العامة ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، تفضل دكتور عبدالرحيم .

سعادة / د. عبدالرحيم عبداللطيف الشاهين :

شكراً معالي الرئيس ، أنا لدي أول ملاحظة على موضوع إعداد الميزانية ، عادةً الدول عندما تعد ميزانيتها أولاً تحدد حجم نفقاتها ومن ثم تعرف حجم إيراداتها وفي النهاية تصدر الميزانية فيها فائض أو فيها عجز أو تكون موازنة موزونة ، وزارة المالية – في الحقيقة – العملية عندها هي عملية مقلوبة ، أولاً تحدد حجم الإيرادات ومن ثم تحدد حجم النفقات وفي النهاية تقول أن الميزانية هي ميزانية موزونة وتأتي في منتصف العام وتواجهها عملية عجز ، أنا أعتقد أن المبدأ الأساسي في إعداد الميزانية هو مبدأ ليس سليم من الناحية المالية وحتى من الناحية الاقتصادية ، هذه الملاحظة الأولى .

الملاحظة الثانية – معالي الرئيس - ، موضوع رسوم المرور والجوازات والتبغ هذه صدرت فيها قوانين اتحادية وهذا السؤال يوجه إلى معالي الوزير في كل مرة نناقش فيها موضوع الميزانية والإجابة هي دائماً " جاري التنسيق " ، هذه المسألة ليس فيها تنسيق إنما المسألة أن هناك قانون ويجب الالتزام بتنفيذ هذا القانون سواء كان من الجهة الاتحادية أو من الجهة المحلية ، وإلى اليوم معالي الوزير يتكلم عن موضوع " جاري التنسيق " .

أيضاً بالنسبة لموضوع رسوم المرور ومعالي الوزير يقول أن وزارة الداخلية تقوم بالصرف ، هذه موازنة صفرية يفترض أن الإيرادات تحصل إلى وزارة المالية وهي الجهة التي تتولى عملية الصرف ، لكن أن تحصل وزارة الداخلية إيرادات المرور وتصرفها إذاً أين دور وزارة المالية ؟ هذه مسائل – في الحقيقة – خلال هذه الفترة الزمنية الطويلة ومعالي الوزير يكرر نفس الكلام جاري التنسيق وجاري التنسيق ، كذلك هناك نقطة مهمة جداً – أيضاً – وهي المادتان (126) و (127) من دستور الدولة واليوم نحن مضى علينا (43) سنة من عمر الاتحاد وهذه المادة

معطلة، حيث تقول المادة (126) من دستور الدولة – معالي الرئيس – : " تساهم كل إمارة من الإمارات بنسبة معينة من دخلها في ميزانية الدولة على أن يتم تحديد هذه النسبة في قانون الميزانية " ، والمادة (127) تقول : " يحدد قانون الميزانية نسبة مساهمة كل إمارة من الإمارات في ميزانية الدولة " ، إلى اليوم منذ (43) سنة وهذه الميزانية معطلة ، المساهم الوحيد في ميزانية الدولة هي إمارة أبوظبي ، فقط إمارة أبوظبي هي الإمارة الوحيدة التي تساهم في ميزانية الدولة ، والمشكلة – يا معالي الرئيس – أن الإمارات لا تساهم في ميزانية الدولة بل تأخذ إيرادات الدولة ، كيف تتم هذا الأمر ؟ دخل المرور والجوازات والتبغ ، هذه إيرادات اتحادية ، والإمارات لا تساهم في ميزانية الدولة بل تأخذ الإيرادات الاتحادية ، أين دور وزارة المالية ؟ شكراً معالي الرئيس .

معالي الرئيس :

شكراً سعادة الدكتور ، معالي الوزير ، طبعاً هذه الأمور سبق وأن نوقشت فيما مضى ولكن سعادة الأخ العضو يريد إيضاحات أكثر حول هذا الموضوع تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، والشكر موصول للدكتور عبدالرحيم ، صراحةً وزارة المالية والحكومة تتبع أفضل الممارسات لإعداد الميزانية ، حسب ما يأتي من منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والدولة تستضيف اجتماعات المنظمة على مستوى المنطقة للتعريف أكثر بإعداد الميزانية وما هو مطلوب ، الجهات الاتحادية تقوم بإعداد ميزانياتها وتصوراتها بناءً على البرامج والأهداف ، وفي نفس الوقت تقوم وزارة المالية بالتنسيق مع كل الجهات والوزارات كل ستة أشهر لتحديد التنبؤات المالية ، حيث لدينا تنبؤات لأنه يحكمنا قانون لأنه لو بدأت التنبؤات تعطينا مؤشر أن هناك سوف تكون الإيرادات أقل لأي ظرف من الظروف فإن القانون يلزمنا باتخاذ إجراءات معينة ، تنبؤاتنا تتم كل ستة أشهر بالتنسيق ، وهذه التنبؤات تعد حسب النظام الآلي الموجود والمربوط بكل الوزارات والجهات الاتحادية ، حيث تعد التنبؤات وتحملها على النظام ، المشرع وضع أن الميزانية يجب أن تكون متوازنة ، لدينا مصروفات وإيرادات ، وبالعكس فإن تخطيطنا لوضع الميزانية هو تخطيط سليم جداً يأتي على ما تتوقعه الوزارات بعد النقاش مع رئاسة مجلس الوزراء والبرامج ، وتأتي تنبؤات الإيرادات ومن ثم يتم النقاش على أساس التطور ، طبعاً نحن في بداية السنة لنا تنبؤات بالإيرادات للسنة القادمة لكن في منتصف السنة لدينا تنبؤ ثاني ونأتي قبل رفع الميزانية بشكلها النهائي إلى اللجنة المالية والاقتصادية ومجلس الوزراء الموقر بهذا ما نعتقد أن الميزانية تأتي متوازنة بهذا العرض ، لذلك رأيتم سنة 2015 بزيادة – تقريباً – 5.4%

عن ميزانية سنة 2014 ، هذا موضوع – معالي الرئيس – بالنسبة لنا نحن أن المعايير التي يتم وضعها في إعداد الميزانية هي معايير واضحة وصحيحة ومؤسسات دولية تشهد بذلك ...

معالي الرئيس :

وجهة نظر الدكتور عبدالرحيم تقول هل إعدادكم للميزانية يتم حسب استراتيجية تنمية ؟ فالدولة لها استراتيجية تنمية ولها احتياجات معينة في التنمية وغيره ، فالمسألة أن تخصيصاتكم المالية تكون لتلبية الاستراتيجية التي أقرتها الدولة بشكل عام واستراتيجيات الوزارات بشكل خاص أم أنها توفير الأموال ومن ثم حشد الاحتياجات للوزارات ؟ هذه النقطة التي ذكرها الدكتور ويود التوضيح حولها ، هناك استراتيجية تنموية وبالتالي هل توفر لها الموارد الكافية ومن ثم يتم تخصيص هذه الموارد للوزارات حسب استراتيجيتها أم بالعكس يوجد مال وبالتالي هذه البرامج يجب أن تخضع لهذه الموارد ؟ تفضل معالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، هناك استراتيجية وهناك رؤية 2021 ، وكل الجهات – الوزارات والهيئات الاتحادية – تصب جهودها لتطبيق الخطة الاستراتيجية بما ينطبق لتحقيق رؤية 2021، وكل الوزارات تعرف هذا ، وكل المؤشرات والأهداف الاستراتيجية وضعت لتخدم رؤية 2021، بما يشمل ذلك الأمن أو البنية التحتية أو الأمور التنموية ، فكل الأمور واضحة وهي ليست مجرد إعداد ميزانية ، لا ، إذا كنت تلاحظ أن خلال الثلاث سنوات الماضية كل الخطط في رئاسة مجلس الوزراء لديها رؤية 2021 ويجب على الجهات الاتحادية أن تحقق هذه الرؤية عن طريق المؤشرات التي تم وضعها والاتفاق عليها والمعايير والأهداف الاستراتيجية ، لذلك جاءت الأهداف الاستراتيجية موضحة في الخدمات والخدمات التكميلية والأنشطة ، كلها واضحة لتحقيق هذه الرؤية لأنها تنتقل على مراحل لتحقيق رؤية 2021 وهي معرفة وسبق نشرها ، هذه النقطة التي نستند عليها وهي استراتيجية الحكومة وهي المبنية على رؤية 2021 لتحقيق هذه الأهداف ، وبالنسبة لطريقة إعداد الميزانية فهناك (28) دولة حضرت للاطلاع على كيفية إعداد الميزانية عندنا ، وهناك بعض الدول تواجد مندوبون لها في وزارة المالية على مدى خمسة أيام للاطلاع على كيفية إعداد الميزانية من قبل وزارة المالية وكيفية التنسيق مع الجهات الأخرى وكيف يتم التحضير المسبق ، كل هذه العمليات تمت من قبل دول – ولا أود أن أذكر أسماء – قريبة وبعيدة للاطلاع على إعداد الميزانية ، لذلك أعتقد أن ما تم الوصول إليه هو مستوى جيد جداً في هذا الإعداد وكلنا لأهداف حسب توجيهات الحكومة والقيادة الرشيدة لتحقيق هدف رؤية 2021 ، وشكراً .

معالي الرئيس :

هناك نقطتان وضعهما الدكتور عبدالرحيم وهما مسألة تحصيل الرسوم الاتحادية من قبل جهات محلية والثانية مساهمة الإمارات ، تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

بالنسبة للجهات فقد ذكر وزارة الداخلية ، هذه الإيرادات تأتي إلى وزارة المالية ولا تصرفها وزارة الداخلية ، وزارة الداخلية تصرف ما هو مقرر لها في الميزانية ويتم الاتفاق معها على ذلك وهذا هو التنسيق أن الإيرادات تدخل في الخزينة العامة للدولة ، ما يصرف على وزارة الداخلية هو ما يتم التنسيق به أو ما تمت الموافقة عليه في اعتماد الميزانية أو كما أتاكم في الاعتماد الإضافي أنه تم التوصل لهذا الاتفاق ، أن الجهة المعنية المحلية يجب إقرار اعتماد إضافي يصرف على أساس أن تأتي الإيرادات كلها للحكومة المحلية وهذا تم التنسيق بشأنه .

أما بالنسبة لمساهمة الإمارات ، فمعالي الرئيس لو تطرقتم إلى مشروع الميزانية لوجدتم في الملحق في نهاية القانون أن الجدول الذي رفعته لكم وزارة المالية هو ما يبين مساهمة إمارة أبوظبي ومساهمة إمارة دبي بينما الإمارات الأخرى ليس لديها مساهمات ، فوزارة المالية وضعت الجدول ورفعته لمجلسكم الموقر للاطلاع عليه وهذا موجود وهو مرفق بالقانون ، بالتالي وزارة المالية قامت بدورها في هذا الشأن ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، تفضل دكتور .

سعادة / د. عبدالرحيم عبداللطيف الشاهين :

شكراً معالي الرئيس ، سؤالك كان مباشراً لكن الإجابة لم يكن لها علاقة بالسؤال الذي طرحته .

الأمر الثاني – معالي الرئيس - : هل دور وزارة المالية أن ترينا جدول مساهمات الإمارات ؟ لا أعتقد أن هذا هو دور وزارة المالية .

الأمر الآخر – معالي الرئيس - ، حتى لو اطلعنا على تخصيص المبالغ المالية للوزارات وأخذنا على سبيل المثال وزارة الصحة ، المبالغ المقررة لوزارة الصحة هي ثلاثة مليارات وسبعمائة مليون درهم ، ومعالي الوزير تحدث عن مجموعة مبادرات ، ولو قارنا ميزانية وزارة الصحة مع ميزانية إمارة دبي أو مع ميزانية إمارة أبوظبي أو ميزانية أي مؤسسة صحية على مستوى دول مجلس التعاون الخليجي لوجدنا أن ميزانية وزارة الصحة هي الأقل ، ولو قسمنا هذا المبلغ على الأطباء والممرضين والأدوات كلها لوجدنا أن المعدل هو أقل معدل على مستوى العالم - تقريباً -، يتكلم معالي الوزير عن استراتيجيات ومبادرات ، أيضاً هناك مجموعة من المراكز الصحيـــــة

- معالي الرئيس - مضى عليها ثلاث سنوات ولم يفتتحها أحد - منها على سبيل المثال فقط – مستشفى مسافي ، تكلم معالي الوزير عن المبادرات وعدّد لنا المراكز ، أنا أعتقد أن الميزانية لا تعبر عن طموح مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة وعن الخدمات ، 86% من الميزانية عبارة عن رواتب وأجور ولا شيء جديد تقدمه الميزانية فهي تكرار للموازنات السابقة وحتى موضوع الزيادة في الميزانية ، لو أضفنا مبلغ المليار وثمانمائة مليون درهم كاعتمادات إضافية إلى ميزانية 2014 وقارناها بالزيادة في ميزانية 2015 فلن تتعدى 1% إلى 2% وهم يتكلمون عن مبلغ أكبر من هذا المبلغ ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً سعادة الدكتور ، طبعاً الإمارات بحكم وضعها الفيدرالي أنه بالنسبة للصحة أن الإماراتيين تصرفان مبلغاً كبيراً ويضاف إلى المبالغ الكبرى التي تصرف على الرعاية الصحية على مستوى الدولة ، وبالنسبة للمراكز – معالي الوزير – لماذا لم ترصد مبالغ للإسراع في فتح هذه المراكز ؟ تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، بالنسبة لمساهمة الإمارات نحن نذكر الجدول والواجب أن نضع لكم الأمور، هذا ليس من اختصاص وزارة المالية ، هذا من اختصاص المجلس الأعلى للاتحاد إذا قرر ذلك ، دعونا نكون واضحين وزارة المالية ليست المعنية بذلك ، إذا كان هناك عجز في الميزانية والقانون يقول : " ترفع الميزانية ميزانية متوازنة " ، إذا رأى أصحاب السمو أعضاء المجلس الأعلى " حفظهم الله " رفع مساهماتهم وهذا يتم على نطاق آخر ونطاق مختلف وهذا ليس من اختصاص وزارة المالية .

الشيء الثاني بالنسبة لوزارة الصحة ، فقد سبق وذكرت أن 17% من إجمالي الإنفاق العام في الدولة هو ما تنفقه الحكومة الاتحادية ، 70% لإمارة أبوظبي و 12% لإمارة دبي ، لذلك ما تنفقه الحكومة الاتحادية هو جزء من الإنفاق العام ، وزارة الصحة زادت ميزانيتها من سنة 2014 إلى 2015 بنسبة 15% ، إذا كان هناك مبلغ مدرج لمستشفى وندرج له سنوياً مبالغ ولا يتم افتتاحه أو العمل به فهذا ليس من اختصاص وزارة المالية بل ربما الجهة المعنية ترى أن لها أولويات ، ثانياً : ميزانية وزارة الصحة لو استثنينا مستشفيين وعدد من المراكز الصحي في إمارة دبي فإن المبالغ كلها تصرف على الإمارات الخمس ، بالإضافة إلى ما تصرفه مبادرات صاحب السمو رئيس الدولة " حفظه الله " على هذا القطاع ، فلذلك هناك صرف كافي على القطاع الصحي في الإمارات الشمالية ، وأعتقد لو جمعنا كل الأرقام لرأينا أن ما يصرف على الخمس

إمارات في المجال الصحي هو نسبة تتماشى مع عدد السكان في هذه المناطق ، طبعاً أنا ذكرت كل المراكز التي أدرج لها اعتمادات في الميزانية لكن افتتاحها من عدمه هذا موضوع خارج نطاق اختصاص وزارة المالية ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، هل هناك أية ملاحظات أخرى يا إخوان ؟ تفضل أخ سلطان الشامسي .

سعادة / سلطان جمعة الشامسي :

معالي الرئيس ، هناك أمور أدرجت في الميزانية وأمور مهمة لم تدرج ولم يخصص مبالغ مالية وهي خمسة أشياء سأذكرها وإذا ثنى عليها الإخوان – إن شاء الله – في المستقبل تصدر الميزانية ونذكرها ومن ثم وزارة المالية والحكومة – إن شاء الله – تريان فيها الشأن المناسب .

أولاً : فيما يخص تعيين المواطنين العاطلين عن العمل ، لم يتم تخصيص مبالغ مالية خلال السنة القادمة لتعيين هذه الفئة من المجتمع .

ثانياً : المعاشات التقاعدية للعسكريين المتقاعدين من وزارة الداخلية ، كانت لهم مبالغ مالية ولم تنفذ نتيجة لعدم وجود مخصص مالي فنرجو التوصية بذلك الشأن .

ثالثاً : زيادة مرتبات العاملين في حقل التربية ، نتكلم عن الهيئات التعليمية – معالي الرئيس – وليس عن الهيئات الإدارية ، هذه الفئة من المجتمع تبذل مجهوداً مضاعفاً ونرجو تخصيص نوع من المراعاة لهم كما نرجو تخصيص مبالغ مالية لتحفيز طلبة الثانوية العامة للالتحاق بكليات التربية لسد الفراغ في مجال الوظائف التعليمية في المدارس الخاصة ، وهذا مجال خصب كبير يستقطب شريحة كبيرة من المجتمع ، فلو تخصصت مبالغ مالية من وزارة المالية – إن شاء الله – مستقبلاً فستؤدي لنتيجة طيبة .

رابعاً : تخصيص مخصصات لوزارة الشؤون الاجتماعية لضمان التغطية لجميع الطلبات التي أوقفت لعدم وجود مخصصات مالية ، حيث أن وزارة الشؤون الاجتماعية حالياً ليس لديها المخصصات لتصرف والحالات الموجودة هي الثابتة التي تصرف لها ولا تستطيع أن تتوسع أو تصرف لحالات إضافية وهذا نتيجة عدم وجود مخصص مالي .

وأخيراً يا معالي الرئيس ، تخصيص مبلغ للضمان الصحي الموحد على مستوى الدولة الذي أفادت عنه وزارة الصحة إعلامياً بأنه موجود لدى وزارة المالية ولم يخصص له مخصص مالي، وإذا لم يخصص له الآن فسيكون ذلك بعد سنة .

هذه التوصيات التي نطلب أن تصدر – معالي الرئيس – بقرار من المجلس ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، معالي الوزير ، الأخ سلطان ذكر أن بعض النقاط لم تنعكس في الميزانية مثل قضايا تخصيص مبالغ لتوظيف العاطلين عن العمل .

ثانياً : بالنسبة لمتقاعدين الداخلية .

وثالثاً : بالنسبة لزيادة معاشات المدرسين المواطنين ، وتشجيع طلبة الثانوية للالتحاق بكليات التربية .

ورابعاً : بالنسبة لزيادة المنتفعين من الشؤون الاجتماعية ، وأخيراً مسألة الضمان الصحي ، تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، والشكر موصول لسعادة العضو سلطان .

أولاً : بالنسبة لتعيين المواطنين فجميع الشواغر في الحكومة الاتحادية والجهات الاتحادية مخصصاتها لرواتب المواطنين ، وكل جهة اتحادية لها مؤشرات على جميع الفئات وهناك اتفاق بينها وبين رئاسة مجلس الوزراء حسب المؤشرات للثلاث سنوات القادمة بالنسبة للتوطين ، سواء كانت الإدارة العليا أو الإشرافية أو الفنية ، كل هذه القطاعات لها نسب توطين وكل جهة متفقة مع رئاسة مجلس الوزراء وما هو المستهدف لفترة الثلاث سنوات القادمة ، هذه أرقام في كل جهة وعندما تتطلع على الخطة الاستراتيجية والخطة التشغيلية لكل وزارة أو لكل جهة ترى أن هذا هو المستهدف ، وعلى كل جهة تطبيق ومحاولة تحقيق هذا المستهدف ، وهناك قطاعات فنية ربما تحتاج لفترة لتأهيل الإخوة والأخوات المواطنين لشغلها ، لكن أهم شيء أن جميع الشواغر أو الوظائف المستحدثة يخصص لها مخصصات لتعيين المواطنين عليها ، هذا بالنسبة للمخصصات .

وبالنسبة لمعاشات المتقاعدين العسكريين فأعتقد أن ما ذكرته واضح .

وبالنسبة لاستقطاب المعلمين لقطاع التعليم فهذا راجع للجهة المعنية كجزء من تخطيطها الاستراتيجي وأهدافها الاستراتيجية ، لذلك ما أتى في الميزانية كان حسب ما تم الاتفاق عليه من خطة استراتيجية مع رئاسة مجلس الوزراء .

وبالنسبة لزيادة رواتب المعلمين فقد ذكرت أنه تمت زيادة رواتب ثمانية آلاف معلم ومعلمة في الفترة الأخيرة ، وأي تعديل في الدرجات للمعلمين فيأتي هذا من وزارة التربية وتتم مناقشته حسب الإجراءات إذا كانت هناك متطلبات فنأخذ نفس الإجراءات لتعديلها ، حيث تمت ترقية ثمانية آلاف معلم والحجم الإداري والمعلمين في وزارة التربية هو تقريباً 17 ألف موظف .

وبالنسبة للشؤون الاجتماعية – معالي الرئيس – ليس لدي الرقم بالتحديد لكن المبلغ المخصص هو مبلغ عالي جداً ويصرف منه 92% ، وليكن النقاش واضحاً ، هل نؤسس لمجتمع اتكالي ؟ لما تصرف هذه النسبة بالنسبة لعدد المواطنين والمواطنات فهذا جيد ، إذا كانت هناك حالات ولابد من مراجعة القرار فهذا يرجع للجهة المختصة في هذا المجال وهي وزارة الشؤون الاجتماعية لتوضيح ما إذا كانت هناك حالات استجدت أو تتطلب تعديل لقرار مجلس الوزراء ، وشكراً .

معالي الرئيس :

بالنسبة للضمان الصحي يا معالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

عذراً معالي الرئيس ، بالنسبة للضمان الصحي فإن الخدمات الصحية تقدم للمواطنين مجاناً ، وهناك نقاش لمشروع القانون ، وقد أخذ طوره في الجهات المعنية لمناقشته بين وزارة الصحة ووزارة المالية ووزارات أخرى مثل وزارة شؤون الرئاسة ، والقضية – معالي الرئيس – في التأمين ، هل هذا القانون عندما يغطي الأفراد ستتحول كل المستشفيات إلى إدارتها بصفة كأنها قطاع خاص ومن ثم تتم معالجة ذلك بطريقة ما ؟ الآن العلاج مفتوح للمواطن ، ولما ننتقل إلى تأمين صحي فكأننا انتقلنا من تقديم الخدمة من القطاع العام إلى القطاع الخاص ، فهناك دراسات كثيرة تمت وتكاليف وضعت وتصورات كذلك ، والنقاش لازال جارياً في هذا المجال على أساس كيف ستكون المرحلة الانتقالية والتخصيص وما هو مستوى الخدمات التي ستتوفر للطوارئ من قبل القطاع العام ، هذه أمور دقيقة يجب أن ننتبه لها ، فعند الانتقال إلى قطاع التأمين الصحي فكأنما بدأت إنهاء ما تقدمه وزارة الصحة للمواطنين ، فهناك مراحل نقاش دقيقة جداً ونأمل أن نتوصل إلى اتفاق ، ولا تنسى – معالي الرئيس – أنه تربطنا بهذه العملية – أيضاً – الموافقات مع الهيئات الصحية المحلية ، طبعاً عندما تقوم الحكومة الاتحادية بالتأمين على المواطنين باستثناء إمارة أبوظبي ، فكيف ستتم الإجراءات بين التأمين الصحي الذي ستضعه وزارة الصحة بالتنسيق مع وزارة المالية ؟ وعندما يتعرض شخص ما لحادث في إمارة أبوظبي فما هو الإطار القانوني الذي يحكم التأمين الصحي ؟ نحن ليس لدينا قانون إطاري للتأمين الصحي الذي يجب أن تلتزم به جميع هيئات الصحة والتأمين الصحي الذي سوف تقدمه الحكومة الاتحادية للمواطنين ، فهذه أمور تحتاج لنقاش وتحتاج لتفصيل لأنه يدخل في العملية القطاع الخاص والقطاع العام والمواطنين ، وكل هذه أمور مختلفة بحكم أن هناك صلاحيات موجودة للحكومات المحلية وصلاحيات موجودة للحكومة الاتحادية ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ونتمنى الإسراع بهذا الموضوع لأن هذا الموضوع مطروح منذ فترة طويلة ، تفضل أخ سلطان .

سعادة / سلطان جمعة الشامسي :

معالي الرئيس ، نشكر معالي الوزير على التفصيل بالرد جزاه الله ألف خير ، ولكني أطلب توصية بشكل عام فيما يخص التقاعد ، حالياً الكادر الاتحادي يوظف في حالتين إما تقاعد أو استقالة ، بينما الوظائف الجديدة تكاد تكون معدومة – يا معالي الرئيس - ، فنحن نريد بشكل عام تضمين التوصيات الخمس التي ذكرتها وتخصيص المبالغ المالية لهذه الحالات ومن ضمنها متقاعدي وزارة الداخلية وهو موضوع معروف وباقي عملية الصرف ، وكذلك مسألة المعلمين والاستقطاب – يا معالي الرئيس - ، استقطاب الطلبة خريجي الثانوية العامة وذلك بأن يوصي المجلس بتخصيص مبالغ مالية لاستقطاب الطلبة لشغل وظائف الهيئات التعليمية في المدارس الحكومية وهذا أمل كبير إن شاء الله ، وكذلك الشؤون الاجتماعية – معالي الرئيس – مغلقة ، ومعلوماتي الشخصية تقول أن هناك حالات مستحقة ولكن لا يستطيعون الصرف لهم لأن لدى الوزارة مخصصات معينة ولا يستطيعون تجاوز هذه المخصصات .

الطلب الأخير – يا معالي الرئيس – هو التأمين الصحي ، وأنا أعرف أن هذا الموضوع شائك ويحتاج لمزيد من الدراسة لكن وزارة الصحة تقول أنها أوصلت المشروع لوزارة المالية لتتخذ فيه قراراً وتخصص له مبلغ ، فنحن نقول – يا معالي الرئيس – هذه أمور ترتبط بشكل عام مع الميزانية وهي أمنيات المجلس وليست من سلطتنا إعداد الميزانية ولكن نحن نضع أمنيات المجلس في هذا المجال ، فنحن نمثل المجتمع ونقول أننا نريد من الحكومة تخصيص المبالغ لحل الإشكاليات الخمسة التي ذكرتها أو يضيف عليها المجلس أمنيات أخرى ، وشكراً .

معالي الرئيس :

إن شاء الله يا أخ سلطان ، إذا اتفق الإخوان عليها فستضاف إلى الملاحظات بعد الموافقة على مشروع الميزانية ، هل هناك أية ملاحظات يا إخوان ؟ تفضل سعادة المقرر .

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

معالي الرئيس ، بالنسبة للقرار السامي والمرسوم الاتحادي وقرار مجلس الوزراء فسأعطيك إياها بعد الاجتماع ، وشكراً .

معالي الرئيس :

والآن هل هناك أية ملاحظات أخرى ؟

(لم تبد أية ملاحظات)

إذاً هل يوافق المجلس على مشروع القانون من حيث المبدأ ؟

(موافقة)

معالي الرئيس :

تفضل سعادة المقرر لأخذ الموافقة على أبواب مشروع الميزانية باباً. باباً.

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

أولاً : (الإيرادات)

الباب الأول :

1- مساهمة الإمارات :

أ. مساهمة إمارة أبوظبي :

قُدرت **مساهمة إمارة أبوظبي** بمبلغ إجمالي وقدره (17,741,600,000) درهم كمساهمة في الميزانية .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على إجمالي مبلغ مساهمة إمارة أبوظبي ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

ب. مساهمة إمارة دبي :

قُدرت **مساهمة إمارة دبي** بمبلغ (1,200,000,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على إجمالي مبلغ مساهمة إمارة دبي ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

قُدر **إجمالي مساهمة إمارتي أبوظبي ودبي** بمبلغ (18,941,600,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على إجمالي مبلغ مساهمة إمارتي أبوظبي ودبي ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

2- إيرادات الوزارات :

قُدر **إجمالي إيرادات الوزارات** بمبلغ (30,158,400,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على إجمالي تقديرات إيرادات الوزارات ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

3- قُدر **إجمالي إيرادات الميزانية العامة** للإتحاد للسنة المالية 2015م بمبلغ (49,100,000,000) درهم ، منها مبلغ (18,941,600,000) درهم مساهمات الإمارات، ومبلغ (30,158,400,000) إيرادات الوزارات .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على إجمالي إيرادات الميزانية العامة للإتحاد عن السنة المالية 2015م ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

ثانياً : (المصروفات)

الباب الثاني :

1- قُدرت **تعويضات الموظفين** بمبلغ (17,603,632,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على تقديرات هذا الإعتماد ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

2- قُدرت **اعتمادات المستلزمات السلعية والخدمية والإعانات** بمبلغ (15,013,855,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على تقديرات هذا الإعتماد ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

3- قُدرت **اعتمادات المنح والمنافع الإجتماعية والمصاريف الأخرى** بمبلغ (13,273,291,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على تقديرات هذا الإعتماد ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

قُدرت **إجمالي اعتمادات الباب الثاني** بمبلغ (45,890,778,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على إجمالي اعتمادات الباب الثاني ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

ثالثاً : (الباب الثالث – الأصول)

1. قُدرت **اعتمادات الأصول الثابتة وغير المنتجة** بمبلغ (600,722,000) درهم.

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على تقديرات هذا الإعتماد ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

2. قُدرت **اعتمادات الأصول قيد الإنجاز "المشروعات" والأصول المالية** بمبلغ (2,608,500,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على تقديرات هذا الإعتماد ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

3. قُدرت **إجمالي اعتمادات الباب الثالث "الأصول"** بمبلغ (3,209,222,000) درهم.

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على إجمالي اعتمادات الباب الثالث ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

رابعاً : قُدر **الإجمالي العام للمصروفات التقديرية** المدرجة للسنة المالية 2015م بمبلغ (49.100.000.000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على الإجمالي العام للمصروفات التقديرية للسنة المالية 2015م ؟

(موافقة)

معالي الرئيس :

والآن ننتقل إلى مناقشة مشروع قانون الميزانية العامة للاتحاد والميزانيات المستقلة الملحقة بها عن السنة المالية 2015 ، تفضل الأخ المقرر .

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة بالإنابة)

هل أقرأ من الجدول المقارن يا معالي الرئيس ؟

معالي الرئيس :

نعم ، تفضل .

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

نحن خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة ،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 في شأن إختصاصات الوزارات، وصلاحيات الوزراء، والقوانين المعدلة له،

وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2011، في شأن قواعد إعداد الميزانية العامة، والحساب الختامي ،

وعلى القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 2011، بإعادة تنظيم ديوان المحاسبة ،

وبناءً على ما عرضه وزير المالية، وموافقة مجلس الوزراء والمجلس الوطني الاتحادي، وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد، أصدرنا القانون الآتي :

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على ديباجة مشروع القانون ؟ الكلمة للأخ راشد الشريقي .

سعادة / راشد محمد الشريقي :

معالي الرئيس ، المجلس دأب في مشروعات القوانين التي تأتي من الحكومة أن يكتب في ديباجة المشروع " وتعديلاته " بدلا من " وعلى القوانين المعدلة له " فاتساقا مع توجهات المجلس أعتقد أن هذا النص بحاجة لتعديل ليتماشى مع ما اعتاد عليه المجلس ، وشكرا .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على ذلك ؟ الكلمة للأخ أحمد الشامسي .

سعادة/ أحمد محمد رحمة الشامسي :

معالي الرئيس ، أقترح - ايضا - حذف " لسنة 2014م " لأنه القانون سيصدر في عام 2015م ، لذلك نتركها فارغة هكذا لسنة ( ) ، وشكرا .

معالي الرئيس :

لا بأس بذلك ، فهذا وارد في كل القوانين العادية والمالية وهو أن تبقى كما ذكرت لسنة ( ) دون ذكر السنة ، فهل يوافق المجلس على هذه التعديلات ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة الأولى

" قُدرت مصروفات الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2015 بمبلغ (49.100.000.000) تسعة وأربعون مليار ومائة مليون درهم.

وقُدرت إيرادات الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2015 بمبلغ (49.100.000.000) تسعة وأربعون مليار ومائة مليون درهم، وذلك طبقاً للبيانات الواردة في الجداول المرفقة . "

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة الثانية

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية المجلس الوطني الاتحادي عن السنة المالية 2015 بمبلغ (187.834.000) مائة وسبعة وثمانون مليون وثمانمائة وأربعة وثلاثون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة الثالثة

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية جامعة الإمارات العربية المتحدة عن السنة المالية 2015 بمبلغ (1.492.309.000) مليار وأربعمائة واثنان وتسعون مليون وثلاثمائة وتسعة آلاف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة الرابعة

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية مجمع كليات التقنية العليا عن السنة المالية 2015 بمبلغ (1.051.304.000) مليار وواحد وخمسون مليون وثلاثمائة وأربعة آلاف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق . "

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة الخامسة

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية جامعة زايد عن السنة المالية 2015 بمبلغ (504.536.000) خمسمائة وأربعة مليون وخمسمائة وستة وثلاثون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة السادسة

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة عن السنة المالية 2015 بمبلغ (233.521.000) مائتين وثلاثة وثلاثون مليون وخمسمائة وواحد وعشرون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة السابعة

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة الاتحادية للكهرباء والماء عن السنة المالية 2015 بمبلغ (4.373.370.000) أربعة مليارات وثلاثمائة وثلاثة وسبعون مليون وثلاثمائة وسبعون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة الثامنة

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف عن السنة المالية 2015 بمبلغ (470.451.000) أربعمائة وسبعون مليون وأربعمائة وواحد وخمسون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة التاسعة

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية صندوق الزواج عن السنة المالية 2015 بمبلغ (219.450.000) مائتين وتسعة عشر مليون وأربعمائة وخمسون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة العاشرة

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية صندوق الزكاة عن السنة المالية 2015 بمبلغ (29.500.000) تسعة وعشرون مليون وخمسمائة ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة الحادية عشر

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية المجلس الوطني للإعلام عن السنة المالية 2015 بمبلغ (277.455.000) مائتين وسبعة وسبعون مليون وأربعمائة وخمسة ومسون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة الثانية عشر

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية هيئة الإمارات للمواصفات والمقاييس عن السنة المالية 2015 بمبلغ (63.073.000) ثلاثة وستون مليون وثلاثة وسبعون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة الثالثة عشر

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة الاتحادية للجمارك عن السنة المالية 2015 بمبلغ (44.586.000) أربعة وأربعون مليون وخمسمائة وستة وثمانون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة الرابعة عشر

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية برنامج الشيخ زايد للإسكان عن السنة المالية 2015 بمبلغ (1.435.000.000) مليار وأربعمائة وخمسة وثلاثون مليون درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة الخامسة عشر

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية المركز الوطني للإحصاء عن السنة المالية 2015 بمبلغ (56.424.000) ستة وخمسون مليون وأربعمائة وأربعة وعشرون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة السادسة عشر

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية الوطنية عن السنة المالية 2015 بمبلغ (41.632.000) واحد وأربعون مليون وستمائة واثنان وثلاثون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة السابعة عشر

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية المجلس الوطني للسياحة والآثار عن السنة المالية 2015 بمبلغ (12.431.000) اثنا عشر مليون وأربعمائة وواحد وثلاثون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة الثامنة عشر

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهلال الأحمر لدولة الإمارات العربية المتحدة عن السنة المالية 2015 بمبلغ (244.321.000) مائتين وأربعة وأربعون مليون وثلاثمائة وواحد وعشرون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة التاسعة عشر

" قدرت إيرادات ميزانية هيئة التأمين عن السنة المالية 2015 بمبلغ (100.000.000) مائة مليون درهم، وقدرت المصروفات عن السنة المالية ذاتها بمبلغ (86.000.000) ستة وثمانون مليون درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة العشرون

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية معهد التدريب والدراسات القضائية عن السنة المالية 2015 بمبلغ (24.214.000) أربعة وعشرون مليون ومائتين وأربعة عشر ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة الواحد والعشرون

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية ديوان المحاسبة عن السنة المالية 2015 بمبلغ (140.448.000) مائة وأربعون مليون وأربعمائة وثمانية وأربعون الف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة الثانية والعشرون

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية عن السنة المالية 2015 بمبلغ (82.391.000) اثنان وثمانون مليون وثلاثمائة وواحد وتسعون ألف، درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة الثالثة والعشرون

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية هيئة الأوراق المالية والسلع عن السنة المالية 2015 بمبلغ (185.000.000) مائة وخمسة ثمانون مليون درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق."

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة الرابعة والعشرون

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة الوطنية للمؤهلات عن السنة المالية 2015 بمبلغ (40.000.000) أربعون مليون درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة الخامسة والعشرون

" قدرت إيرادات ميزانية هيئة الإمارات للهوية عن السنة المالية 2015 بمبلغ (945.432.000) تسعمائة وخمسة واربعون مليون واربعمائة واثنان وثلاثون ألف درهم، وقدرت المصروفات عن السنة المالية ذاتها بمبلغ (828.014.000) ثمانمائة وثمانية وعشرون مليون وأربعة عشر ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة السادسة والعشرون

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة الوطنية للمواصلات عن السنة المالية 2015 بمبلغ (93.070.000) ثلاثة وتسعون مليون وسبعون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

-هنا يوجد تعديل يا معالي الرئيس في مسمى الهيئة حيث صدر مرسوم بذلك ، فقد أصبح المسمى هو " الهيئة الاتحادية للمواصلات البرية والبحرية . "

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة كما تم تعديلها ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة السابعة والعشرون

" قدرت مصروفات وإيرادات ميزانية هيئة تنظيم قطاع الاتصالات عن السنة المالية 2015 بمبلغ (1.123.806.000) مليار ومائة وثلاثة وعشرون مليون وثمانمائة وستة آلاف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق . "

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة الثامنة والعشرون

" تُفوّض وزارة المالية بإجراء المناقلات المالية اللازمة التالية، وذلك من الاعتمادات المالية المدرجة ضمن مجموعة المصاريف الأخرى:

1. تغطية المصروفات الفعلية لإلغاء التشعيب في المدارس الحكومية في وزارة التربية والتعليم .
2. دعم مبادرات الجهات الاتحادية الصادرة من مجلس الوزراء .
3. تغطية المصروفات الفعلية لمقرات وزارة الخارجية خارج الدولة .
4. تغطية المصروفات الفعلية لفروق تحويل العملة (رواتب - مخصصات الطلاب) في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي . "

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟ الكلمة للأخ عبدالعزيز الزعابي .

سعادة / عبدالعزيز عبدالله الزعابي :

شكرا معالي الرئيس ، أود استشارة معالي الوزير بخصوص هذه المادة ، فهل بالإمكان أن نضيف وزارة الصحة هنا بالنسبة للمناقلات لأنها قد تحتاجها وزارة المالية في المستقبل ؟ لأنه في الاعتماد الإضافي كان هناك بند واضح وصريح بأن يتم الاعتماد الإضافي عن طريق مناقلات ، فهل وضعها هنا أفضل بحيث لا ترجع مرة ثانية لوزارة المالية ؟ وهي المناقلات في احتياجات وزارة الصحة ، وشكرا .

معالي الرئيس :

تفضل معالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكرا معالي الرئيس ، وشكرا لسعادة العضو عبدالعزيز .

كما ذكرت - معالي الرئيس - فإن مبادرات وزارة الصحة ادرجت في الميزانية ، أما المبادرات بالنسبة لوزارة التربية والتعليم فلم يتم الانتهاء منها حتى الآن ، لذلك وضع ذلك ، أما مبادرات وزارة الصحة فكما ذكرتها وهي تسع مبادرات تم إدراجها في الميزانية ، وشكرا .

معالي الرئيس :

والآن هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة التاسعة والعشرون

" لا يجوز لأي وزارة أو جهة اتحادية التقدم بطلب اعتمادات إضافية لبرامجها الحالية أو المقترحة خلال السنة المالية، إلّا بعد تحديد نوع ومصادر تقديرات الإيرادات اللازمة لتمويل هذه الاعتمادات؛ استناداً إلى أحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2011 في شأن قواعد إعداد الميزانية العامة والحساب الختامي، أو بناءً على توجيهات من رئيس مجلس الوزراء . "

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة الثلاثون

" يعمل بهذا القانون اعتباراً من أول يناير 2015 وحتـى 31 ديسمبر 2015، ويكون تنفيذه طبقاً لأحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2011 في شأن قواعد إعداد الميزانية العامة والحساب الختامي " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش : (مقرر اللجنة "بالإنابة")

المادة الواحد والثلاثون

" على الوزراء، ورئيس المجلس الوطني الاتحادي، كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون، وينشر في الجريدة الرسمية " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

والآن هل يوافق المجلس على مشروع القانون في مجموعه دون إعادة تلاوة مواده مرة أخرى في صيغتها النهائية والجداول المرفقة ؟

(موافقة) *

* مشروع القانون في صيغته النهائية ملحق رقم (2/هـ) بالمضبطة

معالي الرئيس :

هل لديك شيء مصبح ؟ تفضل .

سعادة / مصبح سعيد الكتبي :

سؤال بسيط يا معلي الرئيس لو سمحت ، المادة (31) تنص على : " على الوزراء، ورئيس المجلس الوطني الاتحادي، كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون، وينشر في الجريدة الرسمية " . فكيف عليه التنفيذ بالنسبة لرئيس المجلس الوطني ؟

معالي الرئيس :

هذا فيما يخص ميزانية المجلس الوطني يا أخ مصبح لأن لها رقم وميزانية مستقلة ملحقة في الميزانية ، تفضل معالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكرا معالي الرئيس ، والشكر موصول لأصحاب السعادة الأعضاء وكذلك للجنة رئيسا ومقررا وأعضاءً وكل عام وأنتم بخير .

معالي الرئيس :

تفضل أخ مصبح .

سعادة / مصبح سعيد الكتبي :

لو سمحت لي معالي الرئيس ، لو قدمنا " رئيس المجلس الوطني الاتحادي وعلى الوزراء . " الشيء الثاني ، أنا أثني على التوصيات التي ذكرها الأخ سلطان الشامسي ، فيا حبذا لو ترفق بتقرير اللجنة ، وشكرا .

معالي الرئيس :

إن شاء الله سترفق بتقرير اللجنة ، لكن الباقي هي مسألة تكنيكية ولا تؤثر . والآن وبعد ان أنهينا مناقشة جميع البنود المدرجة على جدول أعمال هذه الجلسة ، هل يوافق المجلس على رفع الجلسة ؟

(موافقة)

معالي الرئيس :

اذاً ترفع الجلسة .

(رفعت الجلسة حيث كانت الساعة 13:59 من بعد الظهر)

الأمين العام	**رئيس المجلس**
د. محمد سالم المزروعي	**محمد أحمد المـــر**

الملاحق

ملحق رقم (1)

الردود الكتابية على الأسئلة

UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF HIGHER EDUCATION
& SCIENTIFIC RESEARCH
OFFICE OF THE MINISTER

الإمارات العربية المتحدة
وزارة التعليم العالي
والبحث العلمي
مكتب الوزير

التاريخ: 2014/12/18-

الرقم: م. و109

معالي / محمد أحمد المر **الموقر**

رئيس المجلس الوطني الاتحادي

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: -فتح كليات لتخصص التربية الرياضية في الجامعات الحكومية

تحرص وزارة التعليم العالي والبحث العلمي على تشجيع الجامعات الحكومية والخاصة على طرح برامج أكاديمية لتلبية احتياجات سوق العمل في الدولة وربط ذلك بمشاريع التنمية المستدامة، كما تحث هذه المؤسسات على رفد القطاعين الحكومي والخاص بالكوادر المواطنة المؤهلة في المجالات التخصصية المختلفة.

والجدير بالذكر أنه سبق وأن تم طرح هذا التخصص في جامعة الإمارات العربية المتحدة والذي تخرج منه 220 خريج مواطن يعملون في قطاعات مختلفة ذات صلة بالتربية البدنية والرياضية، وقد تم تجميد هذا التخصص بعد تراجع الاقبال علية في عام 2000 وما زال البرنامج مغلق الى هذه اللحظة. ونحن الآن بصدد إعادة فتح البرنامج مرة أخرى مع إحداث بعض التغييرات عليه. ويهدف البرنامج الجديد الى تنمية جانب الصحة بالإضافة الى التربية البدنية وسوف يتم طرح البرنامج مع بداية العام الجامعي القادم 2016/2015.

وتعتزم الوزارة تشجيع وتوعية الطلاب لهذا البرنامج من خلال الإرشاد الأكاديمي وذلك للفت انتباههم بمدى أهمية هذه التخصصات، كما وتهدف الوزارة الى تعميم تخصص التربية الرياضية والصحية على الجامعات الحكومية والخاصة وذلك لتفعيل وتأهيل الكوادر الوطنية في هذا المجال المهني الهام، والذي قد يحفز مستقبلاً لإنشاء كليات متخصصة في مجال التربية البدنية والرياضية على مستوى الدولة.

حمدان بن مبارك آل نهيان
وزير التعليم العالي والبحث العلمي

المجلس الوطني الإتحادي
الأمانة العامة - الوارد
رقم: ٢٠١٤/٥/١/٢٣٥٩
تاريخ: ٢٠١٤/١٢/٢١

UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF CABINET AFFAIRS
OFFICE OF THE MINISTER

الإمارات العربية المتحدة
وزارة شـــؤون مجلـــس الـــوزراء
مـكـتـــب الـوزيـــر

التاريخ: 17 /12/ 2014

الرقم: م و /٦٥/ ٢٢٠٥

معالي الأخ / محمد أحمد المـــر
رئيس المجلس الوطني الإتحادي

الموقر

تحية طيبة وبعد،

الموضـــوع: سؤال حول رئاسة مجالس إدارات الهيئات والمؤسسات الإتحادية

بالإشارة إلى كتابكم رقم د/ر/2014/1793/2/2 بتاريخ 2014/12/15 بشأن السؤال الموجه من عضو المجلس الوطني الإتحادي/عبدالعزيز عبدالله الزعابي المتمثل في **"لماذا لا يتم إسناد رئاسة مجالس إدارات الهيئات والمؤسسات الاتحادية للكفاءات الوطنية من غير الوزراء".**

بداية نود أن نشكر عضو المجلس الوطني الإتحادي على السؤال الموجه منه، ونود إعلامكم بأن التوجه العام لمجلس الوزراء هو تواجد كفاءات وطنية من غير الوزراء في رئاسة الهيئات والمؤسسات الإتحادية بإعتبارها من الجهات المساندة لمجلس الوزراء في تنفيذ خدمات وخطط وإستراتيجيات الحكومة الإتحادية.

ويرجع سبب تواجد وزراء على رؤساء مجالس إدارات تلك الهيئات والمؤسسات في الوقت الحالي إلى عدة أسباب منها قوانين تأسيس تلك الجهات التي نصت على وجود وزير يرأسها، الأمر الذي يتطلب تعديل تلك القوانين.

وكذلك إلى خصوصيه المهام والخدمات المناطة بها ببعض الهيئات والمؤسسات التي تتطلب في بعض الأحيان وجود وزير على رأس مجلس إدارتها بما يضمن تنفيذ الخطط المحددة لها ويحقق المصلحة العامة المرجوة من إنشاء تلك الجهات.

وفي هذا الخصوص نود إعلامكم بأن 30% من الهيئات والمؤسسات الإتحادية لا يرأسها وزراء وهذه النسبة تتم مراجعتها من حين لآخر من قبل مجلس الوزراء بناء على نتائج أعمال ومؤشرات أداء تلك الجهات.

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الإحترام والتقدير ،،،

محمد عبدالله القرقاوي
وزير شؤون مجلس الوزراء

المجلس الوطني الإتحادي
الأمانة العامة - الوارد
رقم: ٢/٢/٢/١٢٦١/٢٠١٤
تاريخ: ٢١/١٢/٢٠١٤

UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF CABINET AFFAIRS
GENERAL SECRETARIAT OF THE CABINET

الإمارات العربية المتحدة
وزارة شؤون مجلس الوزراء
الأمانة العامة لمجلس الوزراء

التاريخ :٢٢/ ١٢ /٢٠١٤

الرقم : أ م /٦٥ / ٢٢٢٠

معالي الأخ/ محمد أحمد المر
رئيس المجلس الوطني الاتحادي

الموقر

تحية طيبة وبعد ،،

الموضوع : سؤال حول " طلب إقرار إجازة الموظفين الحكوميين في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك"

بداية يطيب لنا أن نتقدم لكم بأطيب التحيات مع تمنياتنا لكم بدوام التوفيق والسداد.

بالإشارة إلى كتاب معاليكم رقم د/ر/٢/٢٠١٤/١٧٩٠ المؤرخ في ٢٠١٤/١٢/١٥ بشأن السؤال الموجه من سعادة العضو/ مصبح سعيد الكتبي حول طلب إقرار إجازة الموظفين الحكوميين في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك والمدرج في جدول أعمال مجلسكم الموقر في الجلسة التي ستعقد يوم ٢٣ ديسمبر ٢٠١٤م.

يرجى التفضل بالإحاطة بأن معالي وزير شؤون مجلس الوزراء في إجازة دورية لغاية ٨ يناير ٢٠١٥م، وعليه نرجو من مجلسكم الموقر تأجيل طلب الرد على السؤال إلى وقت لاحق.

وتفضلوا معاليكم بقبول وافر الاحترام والتقدير ،،

محمد سلطان العبيدلي
عن الأمين العام لمجلس الوزراء

المجلس الوطني الإتحادي
الأمانة العامة - الوارد
رقم: 2014/2/2/269
تاريخ: 2014/12/22

نسخة إلى:

- **مكتب معالي وزير شؤون مجلس الوزراء**
- **وزارة الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي**

هاتف: ٩٩٩٩ ٤٠٣ ٢ ٩٧١+ ◆ فاكس: ٧٣٩٩ ٦٧٧ ٢ ٩٧١+ ◆ ص.ب ٨٩٩ ◆ أبوظبي ◆ الإمارات العربية المتحدة
TELEPHONE: +971 2 403 9999 ◆ FACSIMILE: +971 2 677 7399 ◆ PO BOX 899 ◆ ABU DHABI ◆ UNITED ARAB EMIRATES

UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF JUSTICE
OFFICE OF THE MINISTER

الإمارات العربية المتحدة
وزارة العدل
مكتب الوزير

التاريخ: 17 / 12 / 2014

وع/ص/ 17/ 12/ 2

معالي الأخ / محمد أحمد المر
رئيس المجلس الوطني الاتحادي

الموقر

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

الموضوع : سؤال حول تجريم التسول

يطيب لي أن استهل خطابي بأسمى آيات التحية والتقدير، متمنيا لمعاليكم دوام التوفيق والسداد.

بالإشارة إلى كتابكم رقم :د ر/1/17/1792/2014 بتاريخ 2014/12/15 بشأن السؤال حول تجريم التسول الموجه من سعادة / أحمد علي الزعابي عضو المجلس الوطني الاتحادي .

نفيد معاليكم بأن الموضوع ليس من اختصاص وزارة العدل.

و تفضلوا بقبول وافر الاحترام .

المجلس الوطني الإتحادي
الأمانة العامة - الوارد
رقم: أ/ ١/ ١٧/ ١٢٥٦/ ٢٠١٤م
تاريخ: ١٨/ ١٢/ ٢٠١٤م

سلطان بن سعيد البادي
وزير العدل

UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF ECONOMY
OFFICE OF THE MINISTER

الإمارات العربية المتحدة
وزارة الاقتصاد
مكتب الوزير

التاريخ : 17 ديسمبر 2014
المرجع : 1 - 2014/596

معالي الأخ / محمد أحمد المر الموقر
رئيس المجلس الوطني الاتحادي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،

الموضوع : سؤال حول تحرير التجارة

تهديكم وزارة الاقتصاد أطيب التحيات وخالص التمنيات متمنين لمعاليكم ولمجلسكم الموقر دوام التقدم والرقي لما فيه خدمة دولتنا الغالية. وبالإشارة في كتاب معاليكم رقم (د/ر/1791/10/1) المؤرخ في 2014/12/26م والمرفق به تساؤل مُوجه من سعادة الأخ / عبدالعزيز عبدالله الزعابي عضو المجس الوطني الاتحادي حول التوسع في تحرير الإستيراد وفقاً لنص المادة 23 وتعديلاته بشأن تنظيم الوكالات التجارية.

وإذ تتقدم وزارة الاقتصاد لسعادة / عضو المجلس الأخ عبدالعزيز الزعابي بالشكر والإمتنان لإثارته لهذا الموضوع فإننا نعرض مع مجلسكم الموقر الجهود التي قامت بها الوزارة في هذا الشأن.

إنطلاقاً من حرص الوزارة على تعزيز المنافسة والحفاظ على إستقرار الأسواق فقد قامت الوزارة بإتخاذ الاجراءات التالية :

1- عام 1991 تم إتخاذ قرار وبناءاً على تعليمات الوزير بعدم قيد الوكالات الخاصة بالأرز ورفع الحماية عن الوكالات المقيدة.

2- عام 1996 تم إيقاف قيد الوكالات الخاصة بالمواد الغذائية مع بقاء ما هو مقيد منها قبل صدور القرار الخاص بالإيقاف.

3- في عام 2005 وبناءاً على مذكرة رفعت من الوزارة لمجلس الوزراء الموقر (مرفق) تم إستصدار قرار رقم 2005/538 والذي قضى بتحرير إستيراد مجموعة من السلع الغذائية (15سلعة) وهي كما يلي :-

1- حليب مجفف ومكثف.
2- خضروات مجمدة ومعلبة.
3- أغذية أطفال – حليب أطفال.
4- دجاج.
5- زيت طعام.
6- أرز.
7- طحين.
8- منتجات أسماك.
9- لحوم ومنتجاتها.
10- شاي.
11- بن (قهوة).
12- أجبان.
13- معجنات (شعرية – معكرونة)
14- سكر.
15- حفاضات أطفال.

4- بتاريخ 2006/6/3 تم إصدار القانون الاتحادي رقم (2006/13) بتعديل بعض أحكام القانون رقم 18 لسنة 1981 بشأن تنظيم قانون الوكالات التجارية (مرفق) بتعديل المادة 23 منه والتي جاءت على النحو التالي (لا يجوز لأحد إدخال بضاعة أو منتجات أو مصنوعات أو مواد أو غير ذلك من أموال موضوع أية وكالة تجارية مقيدة في الوزارة باسم غيره بقصد الإتجار عن غير طريق الوكيل ..... وذلك بإستثناء المواد التي يصدر قرار من مجلس الوزراء بتحرير الإتجار فيها ، وعلى الوزارة شطب الوكالات التجارية ذات الصلة بهذه المواد من سجل الوكالات التجارية). وعليه قامت الوزارة بشطب وكالات المواد الغذائية الرئيسية المذكورة بقرار مجلس الوزراء رقم (2005/538) المشار إليه آنفاً وتم إخطار الجهات المعنية بقرار الشطب.

5- بتاريخ 2012/1/22 صدر قرار مجلس الوزراء رقم (1/4 و4) لسنة 2012) (مرفق) بالموافقة على تحرير قائمة أخرى من السلع وذلك بناءاً على مذكرة الوزارة حول الموضوع ويشمل القرار السلع التالية :

1- المنظفات والمواد الصحية ومساحيق الغسيل.
2- جميع منتجات الألبان.
3- العسل.
4- العصائر بأنواعها.
5- الفوط النسائية.
6- مياه الشرب بأنواعها.
7- المواشي الحية.
8- الدهون والزيوت.
9- البيض.
10- ملح الطعام بأنواعه.
11- الخميرة.
12- العلف الحيواني بجميع أنواعه.

وعليه وبناءاً على المادة 23 من قانون الوكالات التجارية رقم 2006/13 تم شطب الوكالات المشمولة في القرار من سجل الوكلاء التجاريين بالوزارة.

UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF ECONOMY
OFFICE OF THE MINISTER

الإمارات العربية المتحدة
وزارة الإقتصاد
مكتب الوزير

6- كما أن الوزارة وإستكمالاً للإجراءات التي قامت بإتخاذها في هذا الشأن والتي تمت الإشارة إليها آنفاً بصدد إعداد قائمة جديدة لمجموعة من السلع لرفع مذكرة بها لمجلس الوزراء الموقر تمهيداً لإتخاذ القرار اللازم بتحرير إستيرادها.

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق التقدير والاحترام.

المهندس / سلطان بن سعيد المنصوري
وزير الاقتصاد

المجلس الوطني الإتحادي
الأمانة العامة - الوارد
رقم: ٢٠١٤/١٢٦٠/١٠/١/٤
تاريخ: ٢٠١٤/١٢/٢١م

www.economy.ae

هاتف: ٧٧٦٦ ٦٢٧ ٢ ٩٧١+ • فاكس: ٧٧١٧ ٦٢٧ ٢ ٩٧١+ • ص.ب ٩٠١ • أبوظبي • الإمارات العربية المتحدة
TELEPHONE: +971 2 627 7766 • FAX: +971 2 627 7717 • PO BOX 901 • ABU DHABI • UNITED ARAB EMIRATES

هاتف: ١٥٠٠ ٣٥٨ ٤ ٩٧١+ • فاكس: ١٦٠٠ ٣٥٨ ٤ ٩٧١+ • ص.ب ٦٦٣٣ • دبي • الإمارات العربية المتحدة
TELEPHONE: +971 4 358 1500 • FAX: +971 4 358 1600 • PO BOX 6633 • DUBAI • UNITED ARAB EMIRATES

UNITED ARAB EMIRATES
Ministry of Economy & Commerce

دولة الإمارات العربية المتحدة
وزارة الاقتصاد والتجارة

رقم/ ٣/ش ت/ ١٥

التاريخ/ ٦/ ٣/ ١٩٩٦م

السادة / مدراء مكاتب الوزارة المحترمين ،،
« في/ دبي ، الشارقة ، رأس الخيمة ، العين »

تحية طيبة وبعد ...

يرجى التوقف عن استلام وقبول وتسجيل الوكالات التجارية المعنية بالمواد الغذائية ، وعدم الإحتفاظ بأية طلبات تتعلق بالوكالات المذكورة .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ....

محمد جاسم المزكي
وكيل الوزارة المساعد
للشئون التجارية

د/ ٥١٠

UNITED ARAB EMIRATES

Minister of State for Cabinet Affairs

GENERAL SECRETARIAT

دولة الإمارات العربية المتحدة

وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء

الأمانة العامة

الرقم : أع/٧٩٢/٩٣

التاريخ : ٢٩ شعبان ١٤٢٦هـ

الموافق : ٢٠٠٥/١٠/٣م

قرار مجلس الوزراء رقم (١/٥٣٨) لسنة ٢٠٠٥م

الموقرة

معالي الأخت/ الشيخة لبنى بنت خالد القاسمي
وزيرة الاقتصاد والتخطيط
تحية طيبة وبعد ،،

بالإشارة إلى كتابكم رقم ١/١/ و/أت/٢٣٩٥ بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٨م ، المرفق به مذكرة في شأن طلب لجنة دراسة ظاهرة ارتفاع الأسعار بالدولة إلغاء الوكالات التجارية على المواد الغذائية الرئيسية ، ومرفق قائمة المواد الغذائية الرئيسية .

أرجو الإحاطة بأن مجلس الوزراء في جلسته رقم (٢٨) المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/٣م ، قرر السماح باستيراد المواد الغذائية الرئيسية التالية بعد إلى أسواق الدولة دون أي شروط ، وهي :-

١- حليب مجفف ومكثف .
٢- خضروات مجمدة ومعلبة .
٣- أغذية أطفال – حليب أطفال .
٤- دجاج .
٥- زيت طعام .
٦- أرز .
٧- طحين .
٨- منتجات أسماك .
٩- لحوم ومنتجاتها .
١٠- شاي .
١١- بن (قهوة) .
١٢- أجبان .
١٣- معجنات (شعرية – معكرونة) .
١٤- سكر .
١٥- حفاضات الأطفال .

على أن تقوم وزارة الاقتصاد والتخطيط باتخاذ الإجراءات القانونية لوضع هذا القرار موضع التنفيذ .

برجاء التكرم باتخاذ ما ترونه مناسباً في هذا الشأن ،،
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

سعيد الغيث
وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء

UNITED ARAB EMIRATES
THE CABINET

الإمارات العربية المتحدة
مجلس الوزراء

التاريخ : 2012/01/22 الرقم : أم و /17/163

قرار مجلس الوزراء رقم (1/4و/4) لسنة 2012
الجلسة رقم (1)

معالي الأخ المهندس/ سلطان بن سعيد المنصوري **الموقر**
وزير الاقتصاد

تحية طيبة وبعد ،،

الموضوع : الموافقة على تحرير الوكالات التجارية على بعض السلع

بالإشارة إلى مذكرتكم رقم 2011/12 بتاريخ 2011/10/31 بشأن الموضوع أعلاه.

أرجو التفضل بالإحاطة بأن مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2012/01/22 قد وافق على تحرير الوكالات التجارية على السلع الآتية:

1. المنظفات والمواد الصحية ومساحيق الغسيل
2. المواشي الحية
3. جميع منتجات الألبان
4. الدهون والزيوت
5. العسل
6. البيض
7. العصائر بأنواعها
8. ملح الطعام بأنواعه
9. الفوط النسائية
10. الخميرة
11. مياه الشرب بأنواعها
12. العلف الحيواني بجميع أنواعه

وكلف وزارة الاقتصاد باتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ القرار.

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،

محمد عبدالله القرقاوي
وزير شؤون مجلس الوزراء.

للتعميم على المدارس الحكومية
+
الجمارك الاتحادية الحكومية
+
الوزارة / حماية المستهلك

بسم الله الرحمن الرحيم

خليفة بن زايد آل نهيان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

قانون اتحادي رقم (13) لسنة ٢٠٠٦
بتعديل بعض أحكام القانون الاتحادي رقم (١٨) لسنة ١٩٨١
بشأن تنظيم الوكالات التجارية

نحن خليفة بن زايد آل نهيان ، رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة ،

بعد الإطلاع على الدستور ،

وعلى القانون الاتحادي رقم (١) لسنة ١٩٧٢ بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء والقوانين المعدلة له،

وعلى القانون الاتحادي رقم (١٨) لسنة ١٩٨١ بشأن تنظيم الوكالات التجارية والقوانين المعدلة له،

وعلى قانون المعاملات التجارية الصادر بالقانون الاتحادي رقم (١٨) لسنة١٩٩٣،

وبناءً على ما عرضته وزيرة الاقتصاد ، وموافقة مجلس الوزراء ، وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد ،

أصدرنا القانون الآتي :

المادة الأولى

يستبدل بنصوص المواد أرقام (٨) و(٩) و(٢٣) من القانون الاتحادي رقم (١٨) لسنة١٩٨١ المشار إليه، النصوص الآتية :

بسم الله الرحمن الرحيم

خليفة بن زايد آل نهيان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

المادة (٨):

"لايجوز للموكل إنهاء عقد الوكالة، مالم يكن هناك سبب يبرر إنهاءه، كما لايجوز إعادة قيد الوكالة في سجل الوكلاء التجاريين باسم وكيل آخر إلا بعد انتهاء مدتها دون تجديد باتفاق الطرفين، أو بعد فسخها بالتراضي بينهما، أو بعد صدور حكم قضائي بات بشطبها.

وتعتبر الوكالة التجارية محددة المدة منتهية بانتهاء أجلها، مالم يتفق طرفاها على مد العمل بها خلال سنة قبل ذلك الانتهاء " .

المادة(٩):

" إذا أدى أنهاء الوكالة إلى الحاق ضرر بأي من طرفيها جاز للمضرور المطالبة بتعويض عن الأضرار التي لحقت به".

المادة(٢٣):

" لايجوز لأحد إدخال بضاعة أو منتجات أو مصنوعات أو مواد أو غير ذلك من أموال موضوع أية وكالة تجارية مقيدة في الوزارة باسم غيره بقصد الاتجار عن غير طريق الوكيل، وعلى دوائر الجمارك عدم الإفراج عن هذه المستوردات الواردة عن غير طريق الوكيل إلا بموافقة الوزارة أو الوكيل، وعلى دوائر الجمارك والسلطات المختصة كل فيما يخصه بناء على طلب الوكيل عن طريق الوزارة الحجز على تلك المستوردات وإيداعها في مخازن الموانئ أو مخازن المستورد حتى يتم الفصل في النزاع، وذلك باستثناء المواد التي يصدر قرار

بسم الله الرحمن الرحيم

خليفة بن زايد آل نهيان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

من مجلس الوزراء بتحرير الاتجار فيها، وعلى الوزارة شطب الوكالات التجارية ذات الصلة بهذه المواد من سجل الوكالات التجارية".

المادة الثانية

تلغى المادتان (٢٧) و(٢٨) من القانون الاتحادي رقم (١٨) لسنة ١٩٨١ المشار إليه وتعديله.

المادة الثالثة

يلغى كل حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القانون.

المادة الرابعة

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

خليفة بن زايد آل نهيان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

صدر عنا في قصر الرئاسة بأبوظبي:
بتاريخ :١٣/ ٥/ ١٤٢٧
الموافق :١٣/ ٦/ ٢٠٠٦

إحصائية بعدد الوكالات التي تم تجديد قيدها شهرياً خلال عام 2014م

الشـــهر	أبوظبـــي	دبـــي	الشارقـــة	المجـموع
يناير	216	101	9	326
فبراير	229	107	16	352
مارس	295	154	22	471
ابريل	256	141	6	403
مايو	217	131	13	361
يونيو	213	126	12	351
يوليو	185	91	13	289
اغسطس	205	122	18	345
سبتمبر	255	135	17	407
أكتوبر	202	106	12	320
نوفمبر	236	140	21	397
ديسمبر				0
المجـموع	2509	1354	159	4022

الشارقة + الإمارات الشمالية.

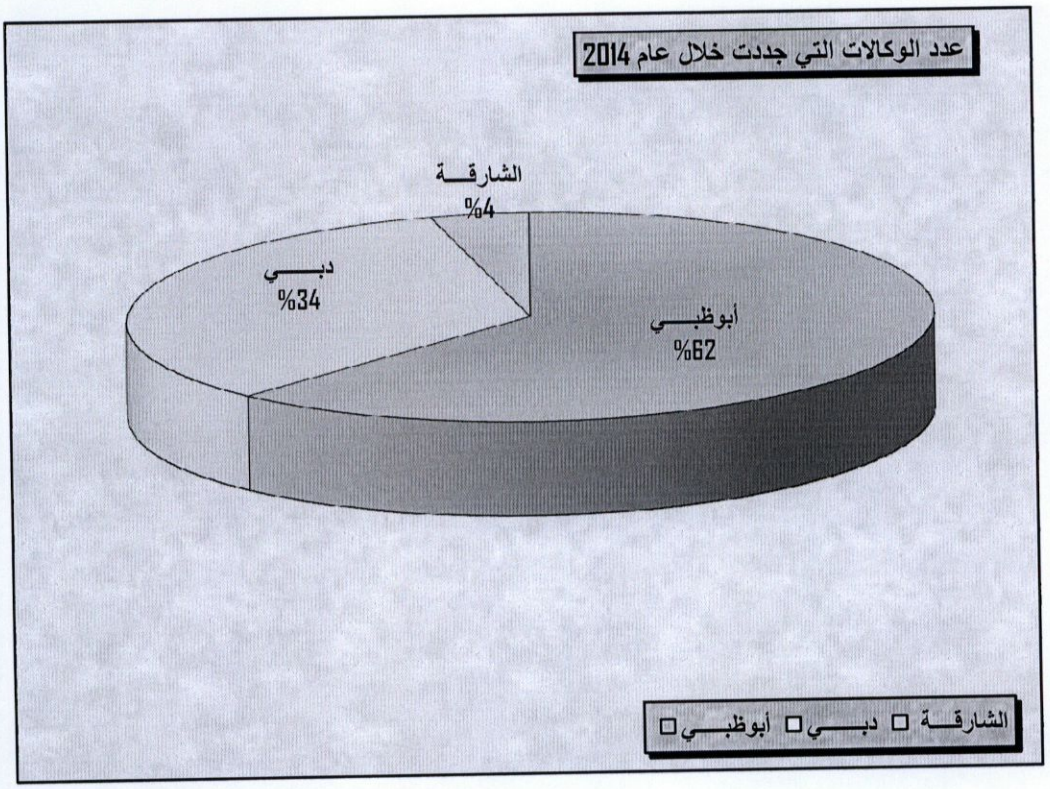

ملحق رقم (2)

(2/أ) تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية في شأن مشروع قانون اتحادي في شأن تقرير اعتماد إضافي للميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2014م .

(2/ب) مشروع القانون في صيغته النهائية والجداول المرافقة .

(2/ج) تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية في شأن مشروع قانون اتحادي بشأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2015م .

(2/د) العرض المقدم من وزارة المالية بشأن الميزانية العامة للاتحاد 2014م .

(2/هـ) مشروع القانون في صيغته النهائية والجداول المرافقة .

معالي / محمد أحمد المر **الموقـر**

رئيس المجلس الوطني الاتحادي

تحيـة طيبـة وبعـد ،

أرفق لمعاليكم مع هذا تقرير لجنة الشئون المالية والاقتصادية والصناعية في شأن مشروع قانون اتحادي في شأن تقرير اعتماد إضافي للميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2014 .

برجاء التفضل بعرضه على المجلس الموقر .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

رئيـس اللجنـة

سلطان راشد الظاهري

التاريخ 23 /2014/11

تقريـــــر

لجنة الشئون المالية والاقتصادية والصناعية

إلـــــى

المجلس الوطني الاتحادي

بشأن مشروع القانون الاتحادي رقم ( ) لسنة 2014م

فـــي شـأن

تقرير اعتماد إضافي للميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة

عن السنة المالية 2014

ورد إلى المجلس الوطني الاتحادي كتاب معالي/ الدكتور أنور محمد قرقاش " وزير الدولة لشئون المجلس الوطني الاتحادي المؤرخ 2014/9/25 بطلب عرض مشروع القانون المرفق بالكتاب والمشار إليه بعنوان هذا التقرير على المجلس الوطني الاتحادي طبقا للمادة (131) من الدستور.

وإذ أحيل مشروع القانون إلى لجنة الشئون المالية والاقتصادية والصناعية لإعداد تقرير عنه يعرض على المجلس ، فقد تدارسته اللجنة في ضوء الدستور ولائحة المجلس والقوانين ذات العلاقة وأهمها القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 2011 بشأن قواعد إعداد الميزانية العامة والحساب الختامي والقانون الاتحادي رقم (3) لسنة2014 في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة عن السنة المالية 2014.

وعقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعين بتاريخي 2014/10/26 و 2014/11/2 بمقر الأمانة العامة بدبي واجتمعت في الاجتماع الأخير بممثلي وزارة المالية التالية أسماؤهم:.

- سعادة / يونس حاجي الخوري - وكيل وزارة المالية
- سعادة / سعيدراشد اليتيم - وكيل الوزارة المساعد لشئون الموارد المالية – وزارة المالية
- السيد/ عيادة توفيق شعث - خبير مالي - وزارة المالية
- السيد/ ناصر أحمد الجغبير - محلل ميزانيات - وزارة المالية
- السيدة / مريم إبراهيم الهاجري - محلل ميزانيات - وزارة المالية
- السيدة / فاطمة النقبي - محلل ميزانيات - وزارة المالية
- السيد/ عبدالله الهاشمي – محلل ميزانيات - وزارة المالية
- السيد/ علي العبار – محلل ميزانيات - وزارة المالية

وتبين الآتي :

أولاً : الملامح العامة لمشروع القانون المعروض :

1- إن القانون الاتحادي الخاص بربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة عن السنة المالية 2014 هو القانون الاتحادي رقم 3 لسنة 2014 .

2- كانت الحكومة قد وافقت على مشروع قانون اتحادي في شأن تقرير اعتماد إضافي للميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2014 وقدر بمبلغ (851.537.000) ثمانمائة وواحد وخمسون مليون وخمسمائة وسبعة وثلاثون ألف درهم .

3- ونظراً لموافقة الحكومة على اعتماد إضافي آخر للميزانية العامة للاتحاد وميزانية الجهات المستقلة بمبلغ (895.500.000) ثمانمائة وخمسة وتسعون مليون وخمسمائة ألف درهم ، وذلك بناء على الطلبات التي قدمت إلى وزارة المالية من عدة جهات بطلب اعتمادات مالية إضافية على ميزانية السنة المالية 2014، فقد تم دمج مشروعي القانونين بشأن اعتماد إضافي للميزانية العامة للاتحاد للسنة المالية 2014 المشار إليهما أعلاه في القانون الاتحادي الماثل ، ولذا فقد قُدرت مصروفات الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2014 بمبلغ (1.747.037.000) مليار وسبعمائة وسبعة وأربعون مليوناً وسبعة وثلاثون ألف درهم.

4- يتضمن المشروع المعروض ثمانية مواد حيث كانت المادة الأولى من القانون الاتحادي رقم (3) لسنة 2014 قد قدرت مصروفات الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2014 بمبلغ (46.180.000.000) ستة وأربعون مليار ومائة وثمانون مليون درهم ثم جاء مشروع القانون الحالي وزاد في مادته الأولى تقدير تلك المصروفات عن السنة المالية 2014 بمبلغ قدره (1.747.037.000) مليار وسبعمائة وسبعة وأربعون مليوناً وسبعة وثلاثون ألف درهم، وفقاً للجدول المرفق وزاد من تقدير إيرادات الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2014 بمبلغ (208.000.000) مائتين وثمانية مليون درهم، وفقاً للجدول المرفق.

على أن يمول الفرق البالغ (1.539.037.000) مليار وخمسمائة وتسعة وثلاثون مليوناً وسبعة وثلاثون ألف درهم من الاحتياطي العام للدولة.

5- كان القانون الاتحادي رقم (3) لسنة 2014 المشار إليه قد قدر مصروفات وإيرادات ميزانية المجلس الوطني للإحصاء بمبلغ (47.690.000) سبعة وأربعون مليون

وستمائة وتسعون ألف درهم، ثم جاء مشروع القانون المعروض وزاد مصروفات وإيرادات المجلس الوطني للإحصاء في المادة الثانية منه بمبلغ (14.734.000) أربعة عشر مليون وسبعمائة وأربعة وثلاثون ألف درهم، وفقاً للجدول المرفق ، كما كان قانون الميزانية العامة المشار إليه قد قدر مصروفات وإيرادات المجلس الوطني للسياحة والآثار عن السنة المالية 2014 بمبلغ (11.793.000) إحدى عشر مليون وسبعمائة وثلاثة وتسعون ألف درهم فجاء مشروع القانون المعروض بمادته الثالثة فزاد من تلك المصروفات والإيرادات بمبلغ (638.000) ستمائة وثمانية وثلاثون ألف درهم ، وكان قانون الميزانية قد قدر مصروفات وإيرادات الهيئة الاتحادية للجمارك عن السنة المالية 2014 بمبلغ (37.856.000) سبعة وثلاثون مليون وثمانمائة وستة وخمسون ألف درهم، فجاء مشروع القانون المعروض في مادته الرابعة وزاد من الإيرادات فقط بمبلغ (8.030.000) ثمانية ملايين وثلاثون ألف درهم ، وكان قانون الميزانية قد قدر مصروفات وإيرادات الهيئة الوطنية للمؤهلات عن السنة المالية 2014 بمبلغ (25.000.000) خمسة وعشرون مليون درهم فجاء مشروع القانون المعروض فزاد من تقديرات مصروفات وإيرادات تلك الهيئة بمبلغ (15.000.000) خمسة عشر مليون درهم، تبعا لمادته الخامسة .

وأخيراً كان قانون الميزانية المذكور قد قدر ميزانية الهيئة العامة للشباب والرياضة عن السنة المالية 2014 بمبلغ (222.508.000) مائتين واثنان وعشرون مليون وخمسمائة وثمانية آلاف درهم فزاد مشروع القانون الماثل بمادته السادسة من تقديرات مصروفات وإيرادات تلك الهيئة بمبلغ (15.961.000) خمسة عشر مليوناً وتسعمائة وواحد وستون ألف درهم .

6- تناولت المادة السابعة من مشروع القانون تفويض وزارة المالية بإجراء المناقلات اللازمة لتغطية المصروفات الفعلية لتنفيذ المبادرات الفعلية ذات الأولوية القصوى لوزارة الصحة

7- تم النص على نشر القانون بالجريدة الرسمية بالمادة الثامنة ويعمل به من أول يناير 2014 وحتى 31 ديسمبر 2014 .

8- أرفق بمشروع القانون المعروض جدول الاعتمادات الإضافية للميزانية العامة للاتحاد وجداول الاعتمادات الإضافية للجهات المستقلة التي قرر لها المشروع اعتمادا إضافيا على النحو المتقدم .

ثانياً : الأسباب التفصيلية لتقرير الاعتماد الإضافي :

تبين للجنة أن أسباب تقرير الاعتماد الإضافي في مشروع القانون المعروض ترجع تفصيلا لما يأتي :

1. شركة الاتحاد للقطارات 750.000مليون درهم

لسداد الدفعة الأولى من تمويل المرحلة الثانية من مشروع قطار الاتحاد تبعا لقرار مجلس الوزراء رقم (2/43و/10) لسنة 2014م وقرار مجلس الوزراء رقم (205/8و/7) لسنة 2014م.

2. وزارة الداخلية 247.883 مليون درهم

- 5.750 مليون درهم فرق سداد إيجار مقر سفارة الدولة في لندن.

- 208.000 مليون درهم لتطوير خدمات قطاع الجنسية والإقامة والمنافذ وسيتم التمويل عن طريق الإيرادات المحققة من تطوير خدمات قطاع الجنسية والإقامة.

- 39.883 مليون درهم فرق احتساب حصة الوزارة ومقدارها (70%) لتطوير خدمات الدفاع المدني الناتجة عن تطبيق مذكرة التفاهم عن السنة المالية 2013م.

3. وزارة الخارجية 235.650 مليون درهم

-.67.200 مليون درهم لافتتاح عدد (6) سفارات للدولة (نيوزلندا، صربيا ، كولومبيا ، غينيا، النرويج ، أنجولا) وقنصلية الدولة لدى استراليا وبعثة للدولة لدى مجلس الاتحاد الأوروبي (بروكسل) .

- 5.750 مليون درهم فرق سداد إيجار مقر سفارة الدولة في لندن.

- 144.300مليون درهم لسداد حصة الدولة في قوات عمليات حفظ السلام للسنة المالية 2013-2014م.

- 18.400مليون درهم لصالح هيئة الأمم المتحدة للمرأة سنويا تبعا لكتاب وزارة شؤون الرئاسة رقم 3247 بتاريخ 2014/5/19.

4. وزارة المالية (المصروفات الاتحادية) 203.400 مليون درهم

- 100 مليون درهم لتنفيذ المبادرات ذات الأولوية القصوى لوزارة الصحة بالتنسيق مع الوزارات (شؤون الرئاسة ، شؤون مجلس الوزراء، المالية ، الصحة) خلال السنوات 2014-2016م.

- 103.400مليون درهم لسداد التزامات كهرباء وماء على الوزارات (التربية والتعليم والصحة والداخلية) .

5. فروق تمويل تكلفة الجامعات 128.200 مليون درهم

لاستكمال التكلفة المطلوبة لفروق تمويل الجامعات للفصل الدراسي الثاني (2013-2014) وذلك على ضوء تقرير ديوان المحاسبة وتوصيات اللجنة السنوية لتمويل الجامعات.

6. مكتب وزير الدولة / معالي د. سلطان الجابر 25.940 مليون درهم

لتنفيذ قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (343/ 13و/ 1) لسنة 2013م لإنشاء مكتب مستقل لوزير الدولة واستكمال ميزانية المكتب لتصبح (31.200.000) مليون درهم .المدرج لعام 2014ضمن القانون الاتحادي رقم (3) لسنة 2014 مبلغ (5.260.000) درهم.

7. وزارة التنمية والتعاون الدولي 22.000 مليون درهم

- 4.0 مليون درهم لاستكمال سداد حصة الدولة في موازنة منظمة الأغذية والزراعة لعام 2014م.
- لاستحداث (18) وظيفة بمبلغ (5.5) مليون درهم.
- مصروفات سلعية وخدمية بمبلغ (11.9) مليون درهم.
- الأصول الثابتة بمبلغ (0.6) مليون درهم.

8. وزارة العدل 21.450 مليون درهم

- الفروق المالية لترقية أعضاء السلطة القضائية وفروق نقل متدرب قضائي لوكيل نيابة.

9. وزارة العمل 17.376 مليون درهم

- 14.376مليون درهم لتعيين عدد (75) مفتش عمل وعدد (25) إداري
- 2.000 مليون درهم مصروفات تشغيلية.
- 1.000 مليون درهم أصول ثابتة.

10. الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة 15.961 مليون درهم

- 1.013مليون درهم لتغطية استهلاك الكهرباء والماء للأندية الرياضة على ضوء الاتفاقية المبرمة سابقا بين وزارة المالية والهيئة الاتحادية للكهرباء والمياه والهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة لتغطية مصروفات الكهرباء والماء للأندية الرياضية .
- 9.820 مليون درهم للإعداد والمشاركة في الدورات الرياضية لعام 2014م، تبعا لكتاب وزارة شؤون الرئاسة رقم 3628 بتاريخ2014/6/4 .
- 5.128 مليون درهم لافتتاح وتشغيل عدد (3) مراكز الشباب والفتيات النموذجية تبعا لكتاب وزارة شؤون الرئاسة رقم 3488 بتاريخ 2014/5/29.

11. الهيئة الوطنية للمؤهلات 15.000 مليون درهم

لتمكين الهيئة من القيام بتنفيذ الأعمال الموكلة اليها .

12. المركز الوطني للإحصاء 14.734 مليون درهم

- 11.634 مليون درهم لسداد حصة الدولة في ميزانية المركز الإحصائي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية عن السنوات 2013 و 2014.
- 3.100 مليون درهم لتنفيذ مسح دخل ونفقات الأسرة في الإمارات الشمالية خلال السنوات 2014.

13. وزارة الاقتصاد 11.757 مليون درهم

لمقابلة زيادة الطلب على الفحص والتدقيق على براءات الاختراع بالدولة .

14. وزارة الثقافة والشباب وتنمية المجتمع 10.000 مليون درهم

للبدء بإعداد الاستراتيجية الوطنية لتمكين الشباب .

15. وزارة الطاقة 9.861 مليون درهم

- 3.846 مليون درهم.لتحديث الهيكل الوظيفي للوزارة واستحداث عدد (13) وظيفة استنادا لقرار المجلس الوزاري للخدمات رقم (93/6خ/4) لسنة 2014 بتاريخ 18/5/2014 .
- 6.015 مليون درهم. لاستكمال سداد حصة الدولة في المنظمات الدولية نظرا لزيادة حصة الدولة.

16. الهيئة الاتحادية للجمارك 8.030 مليون درهم

لزيادة الدعم الحكومي للهيئة نظرا لانخفاض الإيرادات الفعلية المحصلة للهيئة عن المقدر لعدم اقرار مشروع الرقم الوطني الموحد وانخفاض سعر الفائدة على الودائع البنكية.

17. وزير الدولة معالي عبدالله غباش 6.025 مليون درهم

لزيادة الاعتمادات المدرجة بميزانية وزير الدولة لمقابلة الالتزامات المالية للأعمال المكلف بها.

18. وزارة الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي 3.132 مليون درهم

لدعم اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر كالتالي:

- استحداث (8) وظائف بمبلغ(1.335).مليون درهم.
- مصروفات سلعية وخدمية بمبلغ (1,732) مليون درهم.
- الأصول الثابتة بمبلغ (65) ألف درهم.

19. المجلس الوطني للسياحة والآثار 638 الف درهم

فروق تعديل راتب المدير العام إلى درجة وكيل الوزارة .

ثالثاً : رأي اللجنـــــة :

1. استعرضت اللجنة الأسباب التفصيلية للزيادة واقتنعت بها وبوجوب تمويلها .
2. ترى اللجنة الموافقة على مشروع القانون كما جاء من الحكومة ولا ترى إدخال أية تعديلات عليه.

مقرر اللجنة

علي عيسى النعيمي

مشروع

قانون اتحادي رقم ( ) لسنة 2014

في شأن

تقرير اعتماد إضافي للميزانية العامة للاتحاد

وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة

عن السنة المالية 2014

نحن خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

–بعد الاطلاع على الدستور،

–وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972، في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،

–وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2011، بشأن قواعد إعداد الميزانية العامة والحساب الختامي،

–وعلى القانون الاتحادي رقم (3) لسنة 2014، في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2014،

–وبناء على ما عرضه وزير المالية، وموافقة مجلس الوزراء والمجلس الوطني الاتحادي وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد،

أصدرنا القانون الآتي:

المادة الأولى

تزاد تقديرات مصروفات الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2014 بمبلغ (1.747.037.000) مليار وسبعمائة وسبعة وأربعون مليوناً وسبعة وثلاثون ألف درهم، وفقاً للجدول المرفق.

وتزاد تقديرات ايرادات الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2014 بمبلغ (208.000.000) مائتين وثمانية مليون درهم، وفقاً للجدول المرفق.

ويمول الفرق البالغ (1.539.037.000) مليار وخمسمائة وتسعة وثلاثون مليوناً وسبعة وثلاثون ألف درهم من الاحتياطي العام للدولة.

المادة الثانية

تزاد تقديرات كل من مصروفات وإيرادات ميزانية المركز الوطني للإحصاء عن السنة المالية 2014 بمبلغ (14.734.000) أربعة عشر مليون وسبعمائة وأربعة وثلاثون ألف درهم، وفقاً للجدول المرفق.

المادة الثالثة

تزاد تقديرات كل من مصروفات وإيرادات ميزانية المجلس الوطني للسياحة والآثار عن السنة المالية 2014 بمبلغ (638.000) ستمائة وثمانية وثلاثون ألف درهم، وفقاً للجدول المرفق.

المادة الرابعة

تزاد تقديرات إيرادات ميزانية الهيئة الاتحادية للجمارك عن السنة المالية 2014 بمبلغ (8.030.000) ثمانية ملايين وثلاثون ألف درهم، وفقاً للجدول المرفق.

المادة الخامسة

تزاد تقديرات كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة الوطنية للمؤهلات عن السنة المالية 2014 بمبلغ (15.000.000) خمسة عشر مليون درهم، وفقاً للجدول المرفق.

المادة السادسة

تزاد تقديرات كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة العامة للشباب والرياضة عن السنة المالية 2014 بمبلغ (15.961.000) خمسة عشر مليوناً وتسعمائة وواحد وستون ألف درهم، وفقاً للجدول المرفق.

المادة السابعة

تفوض وزارة المالية بإجراء المناقلات المالية اللازمة لتغطية المصروفات الفعلية لتنفيذ المبادرات ذات الأولوية القصوى لوزارة الصحة، وذلك من الاعتمادات المالية المدرجة ضمن مجموعة مصاريف أخرى بالميزانية العامة للاتحاد.

المادة الثامنة

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به من أول يناير 2014 وحتى 31 ديسمبر 2014.

خليفة بن زايد آل نهيان

رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

صدر عنا في في قصر الرئاسة بأبوظبي:

بتاريخ: 1435هـ

الموافق: 2014م

معالي / محمد أحمد المر **الموقـر**

رئيس المجلس الوطني الاتحادي

تحيـة طيبـة وبعـد ،

أرفق لمعاليكم مع هذا تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية في شأن مشروع القانون الاتحادي بربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2015م .

برجاء التفضل بعرضه على المجلس الموقر .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

رئيـس اللجنـة

سلطان راشد الظاهري

التاريخ 2014/12/16

الفصل التشريعي الخامس عشر

(الدور الرابع)

تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية

إلى المجلس الوطني الاتحادي

في شأن مشروع قانون اتحادي بربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2015م

أحال المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ 2014/10/26 إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية مشروع قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2015م .

ولهذا الغرض عقدت اللجنة (5) اجتماعات لتدارس مشروع القانون بتواريخ 2014/11/02 ، 2014/11/23 ، 2014/11/30 ، 2014/12/07 ، 2014/12/14

وقد تبنت اللجنة مخططاً عاماً لتدارس هذا المشروع، اشتمل على الآتي:

- تكليف الأمانة العامة للمجلس بإعداد دارسات حول الأولويات الاجتماعية ومدى تضمينها في مشروع الميزانية علاوة على دراسة مدى توافق الميزانية مع المعايير الدولية والوطنية المحددة وفق المنهج السياسي البرلماني.
- تبنت اللجنة مخططاً علمياً لتدارس الميزانية من حيث التقديرات المالية المرصودة للأهداف الاستراتيجية، وارتباطها بالخطط التشغيلية الواردة في الميزانية كما اعتمدت اللجنة على المنهجيات العلمية الحديثة في شأن الرقابة البرلمانية على الميزانية خاصة في إطار توافق الاحتياجات والأولويات الاجتماعية مع التقديرات المالية الواردة في الميزانية. إضافةً إلى تبيان الأثر المترتب على الإنفاق العام في مشروع الميزانية.
- تم الاستماع وتبادل الرأي مع الجهات الاتحادية التي تقدم خدماتها بصورة مباشرة للمواطنين وتدير مرافقاً عامة أكثر ارتباطاً باحتياجاتهم اليومية، حيث استمعت اللجنة إلى ممثلي كل من الجهات التالية :

1. وزارة التربية والتعليم.
2. وزارة الشؤون الاجتماعية .
3. وزارة الصحة .

4. الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة.
5. برنامج الشيخ زايد للإسكان.
6. وزارة المالية.

وحضر للجنة للمناقشة وتبادل الرأي حول المشروع السادة التالية أسماؤهم :

وزارة التربية والتعليم:

1. سعادة/عبيد حميد القعود – مدير إدارة الموارد المالية
2. سعادة/خميس سعيد الشحي – نائب مدير الموارد البشرية

وزارة الشؤون الاجتماعية :

1. السيدة /عائشة الملا – مدير إدارة الموارد المالية

وزارة الصحة :

1. سعادة/ عبدالله الأحمدي – مدير الإدارة المالية والميزانية
2. السيدة/ عائشة إبراهيم – محاسب أول

الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة :

1. السيد/ مروان عبدالرحمن المرزوقي – محاسب رئيسي

برنامج الشيخ زايد للإسكان:

1. سعادة/ محمد عبداللطيف لوتاه- مدير تنفيذي للخدمات المساندة
2. سعادة/ آمنه عبيد بن عيسى – مدير إدارة الموارد المالية
3. السيد/ مهند الطنيجي – رئيس قسم الميزانية
4. السيد/علي قاسم – محاسب

وحضر ممثلا عن وزارة المالية :

1. سعادة/ يونس حاجي الخوري – وكيل وزارة المالية
2. سعادة/ سعيد راشد اليتيم – الوكيل المساعد لشؤون الموارد والميزانية
3. السيد/ عياده توفيق شعث – خبير مالي
4. السيد/ ناصر أحمد جغبير – محلل ميزانيات
5. السيد/ عبدالله الهاشمي – محلل ميزانيات
6. السيدة/ مريم الهاجري - محلل ميزانيات
7. السيدة / فاطمة النقبي – محلل ميزانيات

وإذ تقدم اللجنة تقريرها وفق خطة عملها فإنها قد انتهت إلى الآتي:

أولاً : مدى توافق الميزانية مع المبادئ في شأن الرقابة البرلمانية على الميزانية:

1. **مبدأ سنوية الميزانية :** تأكد للجنة التزام مشروع الميزانية بمبدأ السنوية حيث إن كافة النفقات والإيرادات للوزارات والجهات الحكومية تبدأ اعتباراً من 2015/1/1 إلى 2015/12/31 .
2. **مبدأ شمولية الميزانية :** اتضح للجنة أن مشروع الميزانية شمل جميع التقديرات والاعتمادات لكافة وزارات ومؤسسات وهيئات الدولة وحدد الإيرادات والاعتمادات المالية اللازمة لتغطية الأعباء والنفقات لكل وزارة أو جهة حكومية إلا أنه كانت للجنة الملاحظات التالية :

1- في شأن تقدير الميزانية والاعتمادات المالية ومتطلبات الأهداف والخطط التشغيلية:

أولاً: فيما يخص وزارة التربية والتعليم : تلاحظ للجنة عند دراسة ميزانية وزارة التربية والتعليم الآتي:

1. أن ميزانية الوزارة للعام 2015م رصدت مبلغ مالي قدره (4.867.989.000) درهم لباب الرواتب، أي أن (83%) من مخصصات الميزانية يذهب لباب الرواتب.
2. في الهدف الاستراتيجي الأول (تحسين مستويات تعلم الطلبة وإتقانهم لمهارات مجتمع المعرفة)، رصد لـ (مبادرة محمد بن راشد للتعلم الذكي) مبلغ (15.000) درهم فقط في ميزانية 2015م، رغم تخصيص ميزانية أكبر لميزانية 2014م بمبلغ (380.760) درهم.
3. تضمن الهدف الثامن (تعزيز الهوية الوطنية وتنمية روح المواطنة عند الطلبة) خطتين تشغيليتين خصص لهما ميزانية قدرها (3.637.380) درهم غير أن مبلغ (2.232.380) درهم يذهب لبند الرواتب، وخصص للخطة التشغيلية المعنية بـ (إثراء المناهج بمعلومات عن تاريخ وتراث الإمارات وحقوق الوطن) ميزانية قدرها (1.757.832) درهم جاءت معظمها في باب الرواتب ورصد مبلغ (100.000) درهم منها فقط كمصروفات.
4. تلاحظ للجنة عند دراسة ميزانية الوزارة عدم تخصيص اعتمادات مالية لبعض مصروفات الخطة التشغيلية بشأن الهدف التاسع المعني (بضمان أن جميع الخدمات الإدارية تؤدى بجودة عالية وكفاءة وشفافية) حيث تم تخصيص مبالغ مالية في بند المصروفات لكل الخطط التشغيلية المتعلقة بديوان الوزارة أما المناطق التعليمية فلم يرصد لها أي مبلغ في بند مصروفات وذلك بالنسبة للخطة التشغيلية المسماة (إدارة المشتريات وفق أفضل الممارسات العالمية) بينما رصد للرواتب ميزانية قدرها (4.188.508) درهم ، وكذلك الحال بالنسبة للخطة التشغيلية (ضمان تحقيق الاتصال الداخلي والخارجي للمناطق التعليمية) حيث لم يرصد لها ميزانية للمصروفات.

ثانياً: فيما يخص وزارة الشؤون الاجتماعية : تلاحظ للجنة عند دراسة ميزانية وزارة الشؤون الاجتماعية الآتي:

1. على الرغم من أن الهدف الأول المتعلق بالضمان الاجتماعي استحوذ على نسبة بلغت (92%) ،من مجمل الميزانية واشتمل على (4) مبادرات من ضمنها تقديم مساعدات اجتماعية ورصد لها مبلغ وقدره(2.778.994.344) درهم ، وعلى الرغم من أنها في ذات الوقت أولوية اجتماعية استحوذت على أعلى مطالب مجتمعية (المجلس – الرأي العام)، إلا أن المطالبات المجتمعية كانت تنص على إدخال فئات جديدة مثل أسرة المفقود ، و المتعافى من الإدمان. وهذا لم يتضح من خلال الخطة التشغيلية.
2. لوحظ أن بعض الخطط التشغيلية جاءت مبهمة مثل (العمل حياة) على الرغم من تخصيص مبالغ مالية لهذا البرنامج(رواتب، مصروفات).
3. على الرغم من أن رعاية مجهولي النسب وردت ضمن مبادرات الهدف الثاني الذي استحوذ على نسبة (0.01 %) وفي ذات الوقت ورد ضمن أولويات المجتمع من خلال الدور المنوط بالوزارة في قانون مجهولي النسب ، فإن المبلغ المالي المرصود والذي يبلغ (262.647) درهم، غير كاف لتحقيق تلك المبادرة.

ثالثاً : فيما يخص وزارة الصحة :

1. فقد تبين أن ميزانية الوزارة للعام 2015م رصدت مبلغ مالي قدره (3,518,302,000) درهم لباب الرواتب، أي أن (89%) من مخصصات الميزانية يذهب لباب الرواتب.
2. لوحظ بأنه لم يتم رصد المبالغ المالية لعدد من الأهداف الاستراتيجية في الباب الثالث في قسم الأصول مثل:
   - تعزيز أنماط الحياة الصحية لمجتمع الإمارات للحد من الأمراض المرتبطة بها.
   - تطوير النظام الصحي لوقاية مجتمع الإمارات من الأمراض السارية والسيطرة.
   - تطوير السياسات والتشريعات الصحية في دولة الإمارات وإنفاذها.
3. لوحظ بأن الباب الثالث في قسم المشروعات لم يرصد له مبالغ مالية في جميع الأهداف الاستراتيجية وخططها التشغيلية.
4. لوحظ بأنه لم يتم رصد المبالغ المالية لعدد من الخطط التشغيلية في الباب الثاني في قسم الرواتب مثل:
   - الرعاية الغذائية العلاجية والوقائية للمرضى.
   - تدريب المهن الطبية والصيدلانية.

- برامج ما قبل الزواج.

رابعاً: فيما يخص الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة : تلاحظ للجنة عند دراسة ميزانية الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة الآتي:

1. لم يتم رصد مبلغ مالي في الهدف الاستراتيجي الأول تطوير القطاع الرياضي للخطة التشغيلية (إنشاء وتطوير المنشآت الرياضية المدرسية).
2. لم يتم رصد مبلغ مالي للخطة التشغيلية (تنفيذ برامج لتعزيز الرياضة النسائية) التابعة للهدف الاستراتيجي الثالث الارتقاء بالرياضة النسائية وتوفير البيئة المناسبة لها.
3. لم يتم رصد مبلغ مالي للخطة التشغيلية (تطوير النشاط الرياضي في مراكز الفتيات) للهدف الاستراتيجي الثالث الارتقاء بالرياضة النسائية وتوفير البيئة المناسبة لها.
4. استحداث رياضات جديدة لفئة ذوي الإعاقة لم ترصد لها أي مبالغ.
5. الخطة التشغيلية (استحداث رياضات جديدة لفئة ذوي الإعاقة) والتابعة للهدف الاستراتيجي تعزيز الاهتمام بقطاع رياضة المعاقين الرابع لم يتم رصد أي مبالغ مالية لها .

خامساً: فيما يخص برنامج زايد للإسكان :

1. زادت ميزانية 2015 عن ميزانية 2014 بنسبة (1.1%) ، وهي زيادة تعتبر قليلة مقارنة مع رفع عدد المنح من 500مستفيد الى 800 مستفيد من البرنامج. – وهو ما سيؤثر على تلبية الاحتياجات السكنية الحالية والمستقبلية والمتوقعة للمواطنين بالمستوى اللائق والسرعة المطلوبة.
2. عدم رصد باب المشروعات في بنود الميزانية إلا ما يتعلق بهدف ضمان تقديم كافة الخدمات الإدارية وفق معايير الجودة والكفاءة، وعدم رصد أي مبلغ مالي للأهداف الاخرى بالنسبة للمشاريع، بالرغم من أن هناك برامج وأهداف تحتاج إلى رصد مبلغ مالي في بند المشروعات.
3. لم يتم تخصيص مبلغ مالي لمبادرة الربط الالكتروني بين البرنامج والمصرف العقاري في الهدف الثالث – مبادرة توفير أحدث خدمات تقنية المعلومات .

2- أما في شأن مدى توافق الخطط التشغيلية الواردة مع طبيعة الأهداف ومدى تطابقها مع الأولويات الاجتماعية

أولاً : وزارة التربية والتعليم: تلاحظ للجنة عند دراسة ميزانية وزارة التربية والتعليم الآتي:

فيما يتعلق بتوافق الخطط التشغيلية مع طبيعة الأهداف ، فقد لاحظت اللجنة الآتي :

1. أن الهدف الاستراتيجي الرابع (توفير بيئة مدرسية آمنة وداعمة ومحفزة) تضمن خطة تشغيلية حول (الاحتفاء باللغة العربية) ومن الأوفق ربط الخطة بالهدف الاستراتيجي الثامن المعني بـ (تعزيز الهوية الوطنية وتنمية روح المواطنة عند الطلبة) لأن اللغة العربية جزء لا يتجزأ من

الهوية الوطنية، كذلك بالنسبة للخطة التشغيلية (العمل على زيادة نسبة المدارس التي بها مصادر تعلم مطورة) من الأوفق ربطها بالهدف الاستراتيجي الأول (تحسين مستويات تعلم الطلبة وإتقانهم لمهارات مجتمع المعرفة) لكون برامج الخطة تتواءم مع الهدف المذكور .

أما فيما يتعلق بتوافقها مع الأولويات المجتمعية فقد تبين للجنة وبعد مراجعة الأولويات المجتمعية - حسب معدل تكرارها التنازلي في مطالبات المجلس خلال الفصلين التشريعيين الحالي والسابق أنها كالآتي :

1. تطوير المناهج التعليمية.
2. توطين قطاع التربية والتعليم.
3. زيادة الكادر المالي المخصص للمعلمين.
4. دعم جميع المرافق المدرسية وخدمات التعليم في جميع الإمارات وجعلها بيئة جاذبة للطلاب.
5. تطبيق برامج جديدة وفق معايير دولية حول المناهج وإجراءات تقييم الامتحانات لطلاب الصف الثاني عشر.
6. مواءمة مخرجات التعليم العام في الدولة مع متطلبات التعليم العالي.
7. توحيد السياسات التعليمية على مستوى إمارات الدولة.
8. مبادرات تشجع المواطنين الذكور على الدخول في مهنة التدريس.
9. وضع برنامج شامل لتقييم أداء العاملين في الميدان التربوي (المعلمين/الخبراء).
10. وضع خطط تدريبية متدرجة زمنياً ومرحلياً لتأهيل الكوادر التعليمية والإدارية والكوادر الوطنية.
11. إنشاء هيئة اتحادية للاعتماد الأكاديمي.
12. توحيد الإجازات.
13. التخطيط للمناهج وتطوير أساليب التعليم.
14. تطوير منهج اللغة العربية وأساليب تدريس مادة اللغة العربية والتربية الإسلامية.

وقد لوحظ بأن هناك توافقاً بين بعض الخطط التشغيلية في الوزارة والأولويات الاجتماعية مثل:

1. تلاؤم مخرجات التعليم العام في الدولة مع متطلبات التعليم العالي.
2. الشراكة بين وزارة التربية والتعليم والتعليم العالي في التخطيط للمناهج وتطوير أساليب التعليم بما يخدم كافة شرائح الطلبة في مدارس الدولة.
3. ضرورة الاهتمام بالتعليم الفني.

4. وضع خطط تدريبية متدرجة زمنياً ومرحلياً، لتأهيل الكوادر التعليمية والإدارية بما ينمي مهاراتهم واستيعابهم لمناهج وأساليب التدريس الحديثة.
5. وضع الوزارة بالتعاون مع الجهات التي تراها برامج إرشادية لطلاب المرحلة الثانوية حيال متطلبات سوق العمل والكليات المؤهلة لذلك.
6. وجود مرشد أكاديمي في المدارس لتوجيه الطلاب توجيها" سليما" بما يلبي احتياجات الدولة التنموية في المستقبل.
7. دعم جميع المرافق المدرسية وخدمات التعليم في جميع الإمارات دون فروقات واضحة وجعلها بيئة جاذبة للطلاب.
8. وضع مشرفين على المدارس.
9. تنمية المهارات والمواهب الرياضية لدى طلبة وطالبات المدارس، لما له من مردود إيجابي على الصحة البدنية والفكرية للشباب.
10. تحسين المكتبات.
11. تطبيق تجربة دمج ذوي الاحتياجات الخاصة على جميع مدارس الدولة والخطة الزمنية المحددة لتطبيق عملية الدمج بكافة المدارس.
12. اعتماد معايير للجودة في العملية التعليمية والتربوية.
13. دعم مجالس الآباء والأمهات وتفعيل دورها من قبل الوزارة.
14. تضمين المناهج الدراسية معلومات عن المجلس الوطني الاتحادي وأهميته في المجتمع.

كما لوحظ بأن هناك عدداً من الأولويات الاجتماعية التي أغفلتها الوزارة في ميزانيتها مثل:

1. (مبادرات تشجع المواطنين الذكور على الدخول في مهنة التدريس)، رغم أنها أولوية اجتماعية تكرر طرحها في نقاشات المجلس ورغم أن الإحصاءات المدرسية الصادرة من وزارة التربية والتعليم للعام الدراسي 2013-2014 أكدت أن مجموع العاملين بالهيئات الإدارية والتعليمية والإرشادية بلغ (28078) وبلغ عدد الذكور منهم عدد (8041) وشكل المواطنون الذكور منهم (1654) موظف ، ومن ناحية أخرى فإن إجمالي عدد المعلمين الذكور في رياض الأطفال (صفر) والحلقة الأولى والثانية والتعليم الثانوي بلغ (6532معلم) حيث بلغ عدد الذكور المواطنين (742) مواطن فقط أي ما نسبته (11.3%)، كما أن عدد المعلمين الذكور كان منخفضاً وبنسبة (7.01%) مقابل عدد المعلمات المواطنات والبالغ عددهن (10.580) معلمة، الأمر الذي قد ينتج عنه تراجع أكبر في أعداد الذكور المواطنين العاملين في مهنة التدريس، ومن شأنه أن يؤثر في الهوية الوطنية والانتماء الوطني لدى طلاب المدارس، غير التأثير على العادات والتقاليد

والموروث الثقافي إثر تباين الثقافات بين المعلم وتلاميذه وذلك ما يمكن ملاحظته في طلاب المدارس الخاصة الذين يتلقون التعليم من معلمين لهم ثقافات وتوجهات مختلفة عن المجتمع الإماراتي وموروثه الثقافي.

2. (إعداد وتنفيذ برنامج للتوطين لتعيين خبراء مواطنين) لما لهم من دور في اتخاذ القرارات ورسم السياسات الخاصة بالمناهج، فالوزارة لم تشر إلى ذلك بالرغم من أن الأولويات والاحتياجات الاجتماعية أكدت على دور الخبير المواطن في تقييم هذه المناهج، كما أكد خبراء التربية بجامعة الإمارات عام 2011م أن المناهج الحالية القائمة والمقررة على مراحل التعليم العام بالمدارس الحكومية ما تزال بحاجة إلى بعض أوجه التعديل والتطوير، خصوصاً مناهج العلوم والتربية الإسلامية واللغة العربية1.

3. (وضع دليل موحد للتعليم الخاص في دولة الإمارات)، فالتغيير المستمر في المناهج دون تهيئة الميدان التربوي أدى إلى إرباك العملية التعليمية وعدم قدرة كل من المعلمين والطلاب على استيعاب أهداف هذا التغيير وآليات تنفيذه، بالإضافة إلى تدني مستوى تحصيل الطلاب في مادتي اللغة العربية والتربية الإسلامية.

4. (الاهتمام بالتعليم المهني) فوفقاً لإحصاءات وزارة التربية والتعليم لعام 2013م لا تتعدى نسبة الالتحاق بالقسم العلمي 35% من إجمالي عدد الطلبة المواطنين، في حين يلتحق الباقون وهم 65% من الطلبة بالقسم الأدبي، في ظل تزايد احتياجات الدولة للكوادر البشرية المواطنة المؤهلة للعمل في التخصصات والوظائف العلمية الدقيقة، على سبيل المثال مؤسسة الإمارات للطاقة النووية تحتاج إلى نحو ألف من الكفاءات المهنية والفنية لتشغيل المحطات النووية السلمية بحلول عام 2020، كما تشير تقديرات هيئة المعرفة والتنمية البشرية بدبي إلى أن الإمارات بحاجة إلى عشرة آلاف مهندس مواطن من مختلف التخصصات الهندسية، في ظل الطفرة العمرانية التي تشهدها، والخطط والمشروعات المستقبلية والرؤى الاستراتيجية الوطنية وعلى رأسها رؤية الإمارات 2021.

5. (وجود فريق إعلامي خاص بمدارس الغد)، يقدم المشروع بأسلوب عملي ويتابع الممارسات الناجحة، وينشر الأبحاث التي يعدها الخبراء والمعلمون العاملون في هذه المدارس حول الآثار الايجابية لمناهج وأسلوب هذه المدارس على المعلم والطالب وولي الأمر ويقدم في نفس الوقت

1 http://www.alittihad.ae/details.php?id=46279&y=2011&article=full

متابعة شاملة لما يستجد من الأفكار والأبحاث التربوية على مستوى العالم ويقدمها للعاملين في هذه المدارس.

6. (تكريم المدرسين) ومن ذلك تخصيص يوم للاحتفال بيوم المعلم.

7. (بناء موقع إلكتروني للمعلمين في الإمارات) ليضعوا به برامجهم التدريبية.

8. (وضع هيكل تنظيمي مستقر للوزارة) وتوفير الأمن الوظيفي لكوادره.

9. (إنشاء مجلس اتحادي أعلى للتعليم) تشارك فيه عدد من قطاعات الدولة، ويسند لهذا المجلس رسم استراتيجية التعليم العامة، وأهدافها، والغايات المستقبلية منها، بما يحقق سياسة ترسيخ مبدأ العمل المؤسسي أو توسيع وتفعيل دور مجلس التنسيق والتكامل التعليمي المنشأ بقرار مجلس الوزراء رقم 12 لسنة 2008 .

10. إجراء ترقيات وظيفية لفئة الأخصائي الاجتماعي والهيئات الفنية العاملة بالوزارة.

11. زيادة الكادر المالي المخصص للمعلمين في المدارس التابعة للوزارة .

12. (تحديد المعايير التي يتم الاستناد إليها في اختيار الخبراء الأجانب الذين يتم الاستعانة بهم) مع مراعاة الجوانب الأخلاقية والتربوية دون حصر الاختيار فقط على جانب الشهادات والكفاءات العلمية.

ثانياً : وزارة الشؤون الاجتماعية: تلاحظ للجنة عند دراسة ميزانية وزارة الشئون الاجتماعية الآتي:

- تتوافق الخطط التشغيلية مع طبيعة الأهداف الاستراتيجية الواردة في الميزانية.

أما فيما يتعلق بتوافقها مع الأولويات المجتمعية فقد تبين للمجلس وبعد مراجعة الأولويات المجتمعية - حسب معدل تكرارها التنازلي في مطالبات المجلس خلال الفصلين التشريعيين الحالي والسابق أنها كالآتي :

1. وضع خطط وبرامج لدعم الحالات المعرضة للعنف الأسري والتنبيه بمخاطر تلك الممارسات.
2. زيادة الاهتمام بفئة المعاقين .
3. دعم الأسر المنتجة من خلال صندوق المسؤولية الاجتماعية.
4. زيادة عدد الباحثين الاجتماعيين في وزارة الشؤون الاجتماعية.
5. تعديل قانون التعاونيات بما يتماشى مع مصالح المجتمع العامة ومصالح الجمعيات التعاونية.
6. تطوير سياسة الضمان الاجتماعي من خلال ضم فئات جديدة للضمان الاجتماعي كالأشخاص المساعدين والمحتضنين للمسنين وأسرة الغائب وأسرة المفقود والمتعافي من الإدمان وطفل التوحد

وقد لوحظ بأن هناك توافقاً بين بعض الخطط التشغيلية في الوزارة والأولويات الاجتماعية مثل:

1. وضع خطط وبرامج لدعم الحالات المعرضة للعنف والتنبيه بمخاطر تلك الممارسات .
2. توعية أفراد المجتمع بأشكال العنف المنزلي والجهة التي يمكن اللجوء إليها في حالة التعرض للعنف.
3. زيادة الكوادر البشرية المؤهلة للتعامل مع حالات الإعاقة بأنواعها.
4. قلة الكادر الوظيفي لهذه المراكز وتفاوتها من مركز لآخر.
5. عدم وجود برامج للمتابعة اللاحقة للأحداث الجانحين حتى لا يحدث تتكرر الجنوح لدى عدد كبير منهم .
6. ضرورة الاهتمام بحقوق الطفل الواردة في قانون حقوق الطفل وتنفيذ العقوبات على كل من يخالف احكامه.
7. زيادة توعية الأسر بأهمية التلاحم والترابط الأسري .
8. معاناة الأسر المنتجة من صعوبات في مواجهة المنتجات المنافسة.

كما لوحظ بأن هناك عدداً من الأولويات الاجتماعية التي أغفلتها الوزارة في ميزانيتها مثل:

1. إنشاء مكاتب قريبة من متلقي الضمان الاجتماعي ، ضمن منطقة لا تتجاوز (25) كيلومتر مربع لمتلقي المساعدات الاجتماعية في منطقة سكنية.
2. تعديل الشروط والمعايير التي تختص بتحديد مستحقي الضمان الاجتماعي وذلك بوجوب منح المواطنين المؤهلين للعمل مساعدة الضمان الاجتماعي حتى تتوفر لهم فرص العمل.
3. زيادة أعداد الباحثين الاجتماعيين في الوزارة.
4. تنويع خدمات الضمان الاجتماعي لتشمل الإعفاءات من الرسوم الحكومية والمحلية.
5. عمل إحصائية بأعداد المعاقين في الدولة .
6. قبول المعاقين الوافدين في المراكز الحكومية .
7. عدم ملاءمة بعض المباني الخاصة بالمعاقين من حيث صغر حجم الفصول والذي يعيق العملية التعليمية وأيضاً النقص في الفصول الدراسية اللازمة لاستكمال أنشطة التعليم الخاصة بالمعاقين .

كما لاحظت اللجنة الآتي :

1. على الرغم من أن الهدف الأول المتعلق بالضمان الاجتماعي هدف استحوذ على أعلى نسبة وهي (92%) ،من مجمل الميزانية واشتمل على (4) مبادرات من ضمنها تقديم مساعدات اجتماعية ورصد له مبلغ وقدره(2.778.994.344)درهم ، وهو في ذات الوقت أولوية اجتماعية استحوذ على أعلى مطالب مجتمعية (المجلس – الرأي العام)، إلا أن المطالبات المجتمعية كانت تنص

على إدخال فئات جديدة مثل أسرة المفقود ، و المتعافى من الإدمان. وهذا لم يتضح من خلال الخطط التشغيلية.

2. لوحظ أن بعض الخطط التشغيلية جاءت مبهمة مثل (العمل حياة) على الرغم من تخصيص مبالغ مالية لهذا البرنامج(رواتب، مصروفات).
3. على الرغم من أن رعاية مجهولي النسب وردت ضمن مبادرات الهدف الثاني الذي استحوذ على نسبة (0.01 %) وفي ذات الوقت ورد ضمن أولويات المجتمع من خلال الدور المنوط بالوزارة في قانون مجهولي النسب ، فمن ثم يغدو المبلغ المالي المرصود ومقداره (262.647) درهم غير كاف لتحقيق تلك الرعاية .

ثالثاً : وزارة الصحة: تلاحظ للجنة عند دراسة ميزانية وزارة الصحة الآتي:

- تتوافق الخطط التشغيلية مع طبيعة الأهداف الاستراتيجية الواردة في الميزانية.

أما فيما يتعلق بتوافقها مع الأولويات المجتمعية فقد تبين للجنة وبعد مراجعة الأولويات المجتمعية - حسب معدل تكرارها التنازلي في مطالبات المجلس خلال الفصلين التشريعيين الحالي والسابق أنها كالآتي :

1. تعديل الكادر المالي للكوادر الطبية في الوزارة .
2. بناء المنشآت الطبية المتخصصة.
3. بناء هيئة للرقابة الدوائية.
4. القيام بالفحص الدوري للعمالة الوافدة.
5. بناء نظام الكتروني مركزي للمعلومات.

وقد لوحظ بأن هناك توافقاً بين بعض الخطط التشغيلية في الوزارة والأولويات الاجتماعية بلغت نسبته 74% مثل:

1. **إنشاء المنشآت الطبية المتخصصة:** بلغ معدل تكرار هذه الاولوية (6) مرات من إجمالي عدد (168) أولوية وبنسبة بلغت 4%، وقد تم ذكر بناء المنشآت الطبية المتخصصة ضمن مشروع الميزانية ضمن الهدف الاستراتيجي الأول للوزارة " تقديم خدمات صحية متميزة لمجتمع دولة الإمارات وفقاً للمعايير العالمية" في الخطة التشغيلية رقم (8) "توفير خدمات العلاج التخصصية" وقد خصص له نسبة 62% من إجمالي مخصصات الهدف الاستراتيجي التي بلغت (2,571,086,357) درهم،
2. **تطوير نظام للرقابة الدوائية:** بلغ معدل تكرار هذه الأولوية (6) مرات من إجمالي عدد (168) أولوية وبنسبة بلغت 4%، وقد عبرت الأولويات الاجتماعية عن ذلك من خلال المطالبة بإنشاء

هيئة للرقابة الدوائية ، وقد ورد هذا الاتجاه في التطوير – دون النص على إنشاء هيئة للرقابة الدوائية - من خلال الهدف الاستراتيجي الثاني للوزارة "تحسين جودة أنظمة العمل وتطوير المرافق الصحية وضمان سهولة الوصول إليها" في الخطة التشغيلية رقم (7) "تطوير نظام الرقابة الدوائية" وقد خصص لهذه الأولوية 15% من إجمالي مخصصات الهدف الاستراتيجي التي بلغت (13,827,252) درهم.

3. **القيام بالفحص الدوري للعمالة الوافدة:** بلغ معدل تكرار هذه الأولوية (6) مرات من إجمالي عدد (168) أولوية وبنسبة بلغت 4%، وقد جاء ذكر القيام بالفحوصات للعمالة الوافدة ضمن مشروع الميزانية من خلال الهدف الاستراتيجي الرابع "تطوير النظام الصحي لوقاية مجتمع الإمارات من الأمراض السارية والسيطرة" في الخطة التشغيلية رقم (1) "توفير خدمات الطب الوقائي"، وقد خصص لهذه الأولوية 100% وهي جميع ما خصص لهذا الهدف الاستراتيجي التي بلغت (108,334,092) درهم.
4. **إنشاء نظام إلكتروني مركزي للمعلومات:** بلغ معدل تكرار هذه الأولوية (5) مرات من إجمالي عدد (168) أولوية وبنسبة بلغت 3% وقد جاء ذكر بناء نظام إلكتروني ضمن مشروع الميزانية من خلال الهدف الاستراتيجي السادس "ضمان تقديم كافة الخدمات الإدارية وفق معايير الجودة والكفاءة والشفافية" في الخطة التشغيلية رقم (9) توفير أحدث خدمات تقنية المعلومات، وقد خصص لهذه الأولوية 3.4% من إجمالي مخصصات الهدف الاستراتيجي التي بلغت (81,804,952) درهم.

كما لوحظ بأن هناك عدداً من الأولويات الاجتماعية التي أغفلتها الوزارة في ميزانيتها مثل:

1. **تعديل الكادر المالي للكوادر الطبية لوزارة الصحة:** على الرغم من أن هذه الاولوية قد حققت أعلى معدل تكرار بين جميع الأولويات الاجتماعية التي طرحت في القطاع صحي، حيث تكررت بمعدل (24) مره من إجمالي مجموع عدد (168) أولوية وبنسبة بلغت 14%، إلا أنها لم ترد ضمن أهداف وبرامج الميزانية . وبالنظر إلى مبررات طرحها كأولوية اجتماعية نجد أنها أصبحت مشكلة يعاني منها القطاع الصحي في ظل معدل لا يتجاوز 160 طبيباً لكل 100 ألف نسمة، وأن الدولة بحاجة إلى من 300 إلى 350 طبيباً لكل مائة الف وأن بقاء هذه النسبة على حالها ودون وجود معالجة لها يؤثر على تقديم مستوى الخدمات الطبية ويعيق تحقيق سياسات الدولة بالارتقاء بالقطاع الطبي.

2. خدمات المناطق البعيدة وإنشاء مراكز صحية في مناطق جغرافية محددة: ركزت الأولويات الاجتماعية على بعض الخدمات الصحية في المناطق البعيدة، والتي لم تخصص لها اعتمادات مالية لتنفيذها في الميزانية وهي:

- إنشاء مستشفى بمنطقة المدام بالشارقة.
- إنشاء مستشفى تخصصي للطب النفسي في الإمارات الشمالية (حيث نلاحظ تركيز الميزانية على تنفيذ برنامج الصحة النفسية في الرعايا الصحية الأولية في جميع المراكز الأولية).

3. لم تراع الميزانية تخصيص اعتمادات مالية لتنفيذ الأولويات الاجتماعية التالية:

- إنشاء مركز خاص للتسمم الغذائي.
- إنشاء مباني خاصة بالعزل الطبي وتزويدها بالكادر والأجهزة المناسبة.
- إنشاء مراكز لإعادة تأهيل المرضى من الكبار والصغار.
- إنشاء مراكز صحية متخصصة للأمراض المعدية كمرض الدرن.

رابعاً : الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة : تلاحظ للجنة عند دراسة ميزانية الهيئة العامة لرعاية للشباب والرياضة الآتي:

- تتوافق الخطط التشغيلية مع طبيعة الأهداف الاستراتيجية الواردة في الميزانية.

أما فيما يتعلق بتوافقها مع الأولويات المجتمعية فقد تبين للمجلس وبعد مراجعة الأولويات المجتمعية - حسب معدل تكرارها التنازلي في مطالبات المجلس خلال الفصلين التشريعيين الحالي والسابق أنها كالآتي :

1. المطالبة بوجود معايير واضحة لدى الوزارة لتحديد وتوزيع وتنفيذ الأنشطة بمراكزها المختلفة في جميع أرجاء الدولة .

2. تحديد الفئات المستهدفة من الأنشطة في المراكز.

3. السعي للحصول على الاعتراف الدولي بالرياضات الشعبية والأنشطة المتعلقة بها.

4. مكافحة المنشطات الرياضية وخاصة في رياضة كمال الأجسام .

5. التركيز على الاحتراف في الألعاب الفردية.

6. التركيز على الألعاب الجماعية الأخرى إلى جانب كرة القدم وعدم إهمال تلك الألعاب الأخرى.

7. إيجاد آلية واضحة لتحقيق الاحتراف الرياضي.

8. إيجاد مراكز متخصصة للطب الرياضي.

9. ضمان حقوق التقاعد لدى الهيئة العامة للمعاشات والتأمينات الاجتماعية للمنتمين للقطاع الرياضي من (لاعبين، إداريين، حكام، مشرفين، مدربين، ...الخ).
10. توفير مجمعات رياضية في المناطق الشرقية حيث تغطي معظم الألعاب الأولمبية.
11. وجود مراكز متخصصة لرياضات المرأة.
12. معالجة التفاوت في توزيع الميزانيات ما بين الاتحادات الرياضية.
13. زيادة ميزانية اتحاد الإمارات لرياضة المعاقين.

وقد لوحظ بأن هناك توافقاً بين بعض الخطط التشغيلية في الهيئة والأولويات الاجتماعية مثل:

1. توفير مراكز متخصصة لرياضات المرأة.
2. وجهود منهاجية واضحة للاحتراف الرياضي.
3. الاهتمام برياضة المعاقين.

وأن هناك عدداً من الأولويات الاجتماعية التي أغفلتها الهيئة في ميزانيتها مثل:

1. عدم تبني خطط تشغيلية بشأن مكافحة المنشطات في المجال الرياضي.
2. عدم تبني خطط تشغيلية لتأهيل الكوادر الوطنية في مجال الطب الرياضي.
3. عدم تبني خطط إنشاء مراكز طبية متخصصة في المجال الرياضي.

كما لاحظت اللجنة الآتي :

1. على الرغم من أن الهدف الاستراتيجي الأول (تطوير القطاع الرياضي لتحقيق الإنجازات والبطولات) : إلا أن الخطط التشغيلية لم تضع حلولاً للإشكاليات التي يعاني منها القطاع فخلال العام 2014 تم انسحاب ثلاثة أندية مثل الجزيرة الحمراء والرمس والنادي العربي ، وذلك بسبب ضعف الموارد المالية للأندية وضعف البنية التحتية وتردي حالة الملاعب نتيجة عدم وجود صيانة لهذه الملاعب، وهذا يشكل عائق أمام تطوير المنتخب الوطني حيث أن هؤلاء المواهب هم الرافد المغذي للمنتخب في السنوات القادمة، وهذا لا يتوافق مع أولويات الميزانية حيث أن الهدف الاستراتيجي الأول وهو تطوير القطاع الرياضي لتحقيق الانجازات والبطولات لن تستطيع الهيئة تحقيقه في ظل هذه الاشكاليات.

2. على الرغم من تعرض اللاعبين لإصابات بليغة إلا أن الهيئة لم ترصد أي خطط تشغيلية بشأن :
   أ. تأهيل كوادر وطنية في الطب الرياضي.
   ب. تنفيذ مشاريع متخصصة في الطب الرياضي.
3. عدم كفاية الميزانيات المرصودة لتحقيق الاحتراف في بعض الأندية.

4. عدم ملاءمة الأندية لزمن الاحتراف حيث أنها لا تتوفر فيها شروط السلامة اللازمة وفقا لاشتراطات السلامة في الفيفا.
5. عدم كفاية المرصود لرياضات المعاقين.

خامساً: فيما يخص برنامج زايد للإسكان : تلاحظ للجنة عند دراسة ميزانية برنامج الشيخ زايد للإسكان الآتي:

- أن الخطط التشغيلية تتوافق مع طبيعة الأهداف الاستراتيجية الواردة في الميزانية.

أما فيما يتعلق بتوافقها مع الأولويات المجتمعية فقد تبين للمجلس وبعد مراجعة الأولويات المجتمعية - حسب معدل تكرارها التنازلي في مطالبات المجلس خلال الفصلين التشريعيين الحالي والسابق أنها كالآتي :

1. مد أجل السداد أسوة ببرامج الإسكان المحلية ،و تعديل سقف الراتب بما يتناسب مع الظروف الاقتصادية في الدولة وارتفاع الأسعار والتغيرات التي طرأت على هيكل الرواتب ، و أن يكون نصيب الفرد من إجمالي دخل الأسرة هو معيار استحقاق المستفيد للمنح أو القروض ، و استثناء فئة العاملين خارج الدولة من شرط عدم التصرف بالإيجار للمسكن المخصص لهم ، و جعل البرنامج هو الجهة المختصة باستلام الطلبات ، من خلال تعديل القانون الاتحادي رقم (10) لسنة 1999 في شأن برنامج الشيخ زايد للإسكان.
2. توفير الوحدات السكنية المخصصة للمواطنين في مختلف إمارات الدولة حيث بلغت الطلبات (36900) في منتصف 2014 على الرغم من صدور التوجيهات السامية من صاحب السمو رئيس الدولة بإنشاء 40 ألف وحدة سكنية.
3. إيجاد آلية للحد من تأخر الدفعات المالية المستحقة للمقاولين والتي تؤدي إلى عزوف الكثيرين عن التعامل مع البرنامج.
4. رفع كفاءة نظام الموافقات عبر عقد شراكات مع البلديات المحلية والجهات الأخرى ذات الاختصاص وبرامج التمويل المحلية للحصول على المعلومات مباشرة دون طلبها من المستفيد .
5. استحداث برامج إسكانية خاصة بالأرامل والمطلقات وكبار السن والفئات الخاصة .
6. استحداث معايير جديدة لذوي الإعاقة والمسنين بحيث تعطى هذه الفئات صفة الأولوية .
7. وضع نظام يتم بموجبه تكليف المصارف الوطنية بتمويل قروض الإسكان على أن تتحمل الحكومة الفوائد المترتبة على منح هذه القروض، لأن تمويل القطاع الاقتصادي بدأ في الانتعاش حسب تصريح صادر من المصرف المركزي .

8. تشجيع وتحفيز القطاع العقاري الخاص على الاستثمار في بناء مجمعات سكنية مخصصة للمواطنين تتوفر فيها الخدمات والمرافق مع تسهيل إجراءات الدفع وتكريم الشركات والمؤسسات الملتزمة بالمسئولية المجتمعية والإشادة بذلك عبر وسائل الاعلام المختلفة.

وقد لاحظت اللجنة :

1. أنه وعلى الرغم من أن الهدف الاستراتيجي الخاص بـ " التعامل مع طلبات المساعدات " قد توافق مع الأولوية الاجتماعية المتعلقة بتحديد مدة زمنية لحصول الطلبات على الموافقات إلا أنه لم ترد ضمن مبادرات هذا الهدف ما يحد من التأخير في إصدار الموافقات واستحداث برامج اسكانية خاصة بالأرامل والمطلقات تتواءم مع متطلبات تلك الفئات ، وإعداد استراتيجية سكانية تمكن من تخطيط الموافقات وفق معطيات شمولية للإسكان ورفع قيمة القرض والمنح بما يتناسب والظروف الاقتصادية.
2. لاحظت اللجنة أنه في الهدف الثاني المتعلق بدراسة وتطوير معايير الجودة والاستدامة أن البرنامج قد رصد مبلغ (974335) درهم تحت مبادرتين هما إعداد دراسة عن معايير البيئة والاستدامة وإعداد تصاميم نماذج لوحدات سكنية ، على الرغم من أن البلديات المحلية لديها شروط ومعايير الاستدامة البيئية تعمل وفقها حالياً.

➢ **مبدأ الاستدامة :**

الذي يعبر عن نسبة النفقات الثابتة إلى المتغيرة من الميزانية في إطار مقارنتها بالميزانيات السابقة فقد تلاحظ للجنة الآتي:

- **قلت الاعتمادات المالية المقدرة لوزارة التربية** في 2015 بنحو (338.730.000) درهم حيث بلغت ميزانية 2015 (5.905.866.000) درهم مقارنةً بميزانية عام 2014م والبالغ قدرها (5.939.739.000) درهم .
- **زادت ميزانية وزارة الصحة** في 2015 بمبلغ (407,007,000) درهم حيث بلغت ميزانية 2015 (3,915,257,000) درهم مقارنةً بميزانية عام 2014م (3,508,250,000) درهم، أي بزيادة وقدرها 12% مقارنة بميزانية العام الماضي .
- **زادت الاعتمادات المالية المقدرة لوزارة الشؤون الاجتماعية** في عام 2015 بنحو (9,978,000) درهم، حيث بلغت في ميزانية عام 2015 (3,004,617,000) درهم مقارنةً بميزانية عام 2014 والبالغ قدرها (2,994,639,000) درهم.

- **زادت ميزانية الهيئة العامة للشباب والرياضة** في 2015 بمبلغ (11,013,000) درهم حيث بلغت ميزانية 2015 (233,521,000) درهم مقارنةً بميزانية عام 2014م (222,508,000) درهم .
- زادت ميزانية برنامج زايد للإسكان في 2015 بمبلغ (15.000.000) درهم حيث بلغت ميزانية 2015 (1.435.000.000) درهم مقارنةً بميزانية عام 2014م (1.420.000.000) درهم .

ثانياً : الموجبات الدستورية

تبين للجنة من خلال تدارسها للموجبات الدستورية للميزانية وفق المواد (126 إلى 132) من الدستور الآتي:

1. إن الميزانية جاءت متضمنة لتقدير الإيرادات والمصروفات للأهداف والخطط التشغيلية اللازمة لتحقيق الأهداف في مجملها.
2. تم مراعاة القواعد القانونية في إعداد الميزانية والحساب الختامي.
3. سيتم إصدار الميزانية العامة بقانون.
4. خصصت الميزانية مبالغ من الإيرادات للإنفاق على مشروعات الإنشاء والتعمير والأمن الداخلي والشؤون الاجتماعية وذلك وفقاً للمادة (132) من الدستور وعلى ضوء ذلك فقد خلصت اللجنة لما يلي :

- **الإنشاء والتعمير:**

ويتضمن ميزانية برنامج زايد للإسكان والتي بلغت (1.084.007.000) درهم ، ووزارة الأشغال العامة والتي بلغت (601.594.000) درهم ، وعليه اتضح :

أن نسبة الإنشاء والتعمير بلغ ما نسبته من الميزانية العامة 3.4% .

- **الأمن :**

الأمن : ويتضمن ميزانية وزارة الدفاع والتي بلغت (6.143.840.000) درهم ، ووزارة الداخلية والتي بلغت (7.815.317.000) درهم ، والمديرية العامة للشرطة والتي بلغت (644.000.000) درهم ،وجهاز الأمن والتي بلغت (329.816.000.) درهم.

ليستحوذ قطاع الأمن الداخلي على ما نسبته 32.2 % من الميزانية العامة

- **الشؤون الاجتماعية:**

ويتضمن ميزانية هيئة الإمارات للهوية والتي بلغت كمصروفات (828.014.000) درهم ، وزارة العدل والتي بلغت (734.818.000) درهم ، المجلس الاتحادي للتركيبة السكانية والتي بلغت (55.063.000) درهم ،وزارة التربية والتعليم والتي بلغت (5.905.866.000) درهم ، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتي بلغت (478.095.000) درهم ، جامعة الإمارات العربية المتحدة والتي بلغت (1.451.902.000) درهم مجمع كليات التقنية العليا والتي بلغت (1.000.000.000) درهم ، جامعة زايد والتي بلغت (435.000.000) درهم ، فروق تمويل الجامعات والتي بلغت (482.744.000) درهم ، وزارة الثقافة والشباب وتنمية المجتمع والتي بلغت (188.219.000) درهم ، الهيئة العامة للشباب والرياضة والتي بلغت (229.521.000) درهم ، وزارة الصحة والتي بلغت (3.915.257.000) درهم ، وزارة العمل والتي بلغت (583.440.000) درهم ، وزارة الشئون الاجتماعية) والتي بلغت (3.004.617.000) درهم ، صندوق الزواج والتي بلغت (209.076.000) درهم ، الهيئة العامة للشئون الإسلامية والأوقاف والتي بلغت (463.901.000) درهم ، صندوق الزكاة والتي بلغت(21.332.000) درهم ، الهلال الأحمر لدولة الإمارات والتي بلغت (15.422.000) درهم ، المجلس الوطني للسياحة والآثار والتي بلغت (12.431.000) درهم ، المنافع الاجتماعية والتي بلغت (4.352.000.000) درهم ، حيث أن نسبة الشؤون الاجتماعية بلغ ما نسبته من الميزانية العامة 40 %.

ليستحوذ قطاع الشؤون الاجتماعية نسبة 40 % من الميزانية العامة

➢ **احتياجات أخرى وفق الخطط الاستراتيجية واحتياجات إمارات الدولة:**

يلاحظ أن الميزانية تضمنت احتياجات أخرى منها:

ميزانية مكتب رئاسة مجلس الوزراء والتي بلغت (250.000.000) درهم ،الأمانة العامة لمجلس الوزراء والتي بلغت(99.560.000) درهم ، جملة وزارة شئون مجلس الوزراء والتي بلغت (349.570.000) درهم ، وزارة شئون الرئاسة والتي بلغت (10.000) درهم ، الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية والتي بلغت (82.321.000) درهم ،وزارة الدولة 32 والتي بلغت (5.365.000) درهم ، وزارة الدولة 35 (11.280.000) درهم ،وزارة الخارجية والتي بلغت (1.837.478.000) درهم ، وزارة الدولة لشئون المجلس الوطني والتي بلغت (42.700.000) درهم ، المجلس الوطني الاتحادي والتي بلغت (187.834.000) درهم ، ديوان المحاسبة والتي بلغت (140.448.000) درهم ، معهد التدريب والدراسات القضائية والتي بلغت (19.655.000) درهم ، وزارة المالية والتي بلغت (241.700.000) درهم ، المكتب الاتحادي للضرائب والتي بلغت (8.860.000) درهم ، الهيئة الاتحادية للجمارك (38.586.000) درهم ، وزارة الاقتصاد والتي بلغت (246.731.000) درهم ، هيئة الإمارات للمواصفات والمقاييس والتي بلغت (32.573.000) درهم ،وزارة التنمية والتعاون الدولي والتي بلغت (106.787.000) درهم ، وزارة الطاقة والتي بلغت (107.549.000) درهم ، الهيئة الوطنية للمواصلات والتي بلغت (37.925.000) درهم ، وزارة البيئة والمياه (319.730.000) درهم ، هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية الوطنية والتي بلغت (41.632.000) درهم ، المجلس الوطني للإعلام والتي بلغت (250.455.000) درهم ، اللجنة الوطنية للمؤتمرات والتي بلغت (12.801.000) درهم ، المركز الوطني للإحصاء والتي بلغت (56.424.000) درهم .

ليستحوذ هذا القطاع على نسبة تقريبية 24 % من الميزانية العامة

ثالثاً. : رد الحكومة

فيما يتعلق بوزارة التربية والتعليم:

فقد رد ممثلا الوزارة بما يأتي :

1. إن الوزارة بحاجة لدعم مالي إضافي لميزانية 2015م ومازالت نقاشاتهم قائمة مع وزارة المالية حول ذلك، حيث ما تم اعتماده للسنة المالية 2015م بلغ (5.905.866.000) درهم بناءً على السقف المحدد للوزارة، في حين أن الوزارة طلبت دعم إضافي يقدر بنحو (700.000.000) درهم مع رفع السقف المالي للوزارة وذلك لاحتياجات تتعلق بـ مشاريع الترقيات واستهلاك الماء والكهرباء والمواصلات المدرسية.
2. إن (83%) من ميزانية الوزارة يذهب لباب الرواتب و(17%) من الميزانية لتشغيل الوزارة وهو رقم متواضع والوزارة تسعى لتشغيل هذا الرقم بالصورة التي تحقق أهدافها.
3. إن هناك مساعٍ لتغيير مسارات التعلم والتوطين وتطوير المناهج وذلك ضمن الدورة الجديدة لوزارة التربية والتعليم (2015م - 2021م) وأكدوا أن أعداد المعلمين الذكور العاملين بالوزارة منخفض.
4. فيما يخص الخطة التشغيلية المعنية بـ (الاحتفاء باللغة العربية) فإن هناك بنودا أخرى ضمن ميزانية الوزارة تخدم اللغة العربية منها تطوير المناهج.
5. إن الميزانية المعتمدة لا تكفي لتلبية طموحات الوزارة بشأن الترقيات الوظيفية والمؤشر العام يؤيد هذا الطرح، فبشكل مبدئي يبلغ عدد المستحقين للترقيات 2500 معلم والعدد قابل للزيادة وبقيمة لا تقل عن 150 مليون درهم.
6. في ما يخص أسباب خفض المخصصات المالية لمبادرة محمد بن راشد للتعلم الذكي فإن المبادرة ترعاها جهة أخرى.
7. وفي شأن المبادرات والحوافز التميزية للمعلمين فإن جمعية المعلمين تقدم نوعا من الدعم للمعلمين.

فيما يتعلق بوزارة الصحة :

- فقد رد ممثلا الوزارة بما يأتي :

1- إن الوزارة تطلب دعما إضافيا في الميزانية يقدر بمبلغ مليار ومائتي مليون درهم حيث من المتصور أن يؤثر هذا العجز على الوزارة من حيث عدد الأطباء والأسرة والتمريض والجهاز الفني فضلا عن أن منشآت الوزارة أقل حاليا من منشآت هيئة صحة أبو ظبي ودبي

2- إن الوزارة تخدم جميع المقيمين على أرض الدولة وتقوم حاليا بحصر المراجعين لمستشفيات الحكومة .

3- توجد مفاوضات مع الإسعاف الوطني لتدار كل إسعافات الوزارة من قبله .

4- إن الوزارة تعتبر بيئة طاردة مقارنة بالهيئات المحلية رغم تعديل وضع 1400 موظف من ناحية الترقيات والعلاوات .

5- التوطين في الجانب الإداري بلغ 95% أما الجانب الفني فنسبته محدودة وفي قطاع التمريض تغدو النسبة محدودة جدا ، رغم أن الوزارة تهتم برفع تلك النسبة ، حيث تتحمل الرسوم الدراسية وتدفع 4500 درهم خلال سنوات الدراسة وتوظف الخريج .

فيما يتعلق بوزارة الشؤون الاجتماعية :

فقد رد ممثل الوزارة بما يأتي :

1. طلب مبلغ اضافي وقدره 10 مليون درهم لمراكز التدخل المبكر والتوحد وتمت الموافقة على الاعتماد الاضافي .
2. لم يتم تخصيص مبالغ للحالات الجديدة المتعلقة بالضمان الاجتماعي والمغطاة أصلا بالقانون الحالي ويتم تغطيتها من خلال الحالات التي يتم ايقافها وتعمل الوزارة على إعداد دراسة في هذا الشأن لرفعها لوزارة المالية .
3. يتم تذويب بعض الوظائف لتعيين وظائف اخرى ولتغطية العلاوات الدورية للموظفين .
4. وفيما يتعلق بالإيرادات جاء الرد بأن إيراد الوزارة يقدر بـ20 مليون درهم من قبل المراكز الخاصة بالحضانات والمعاقين .

فيما يتعلق بالهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة:

فقد رد ممثل الهيئة بعدم كفاية الميزانيات المرصودة للهيئة لتحقيق أهدافها الاستراتيجية حيث أن 57 مليون درهم تذهب لاتحاد الكرة و119 مليون تذهب لاتحادات الرياضات الأخرى.

فيما يتعلق ببرنامج زايد للإسكان :

أوضح ممثلو برنامج الشيخ زايد للإسكان ، بأن مبرر رصد مبلغ مالي لتحديد شروط ومعايير الاستدامة البيئية على الرغم من وجود معايير لدى البلديات المحلية أن تلك المعايير وعلى الرغم من وجودها لدى البلديات إلا أنها تختلف من إمارة إلى إمارة وقد لا تصل إلى المستوى المطلوب في بعض البلديات لدى الإمارات المحلية ، حيث إن البرنامج حصل على مقياس الاستدامة في آخر مجمع سكني للبرنامج، والذي لا يتوفر حتى في المشاريع التجارية ، ويعتبر البرنامج أول جهة تحصل على هذا المقياس.

فيما يتعلق بوزارة المالية :

أوضح ممثلو الوزارة ما يلي :

- إن بعض الوزارات والجهات الاتحادية تقدمت بطلب لرفع سقف ميزانيتها للسنة المالية 2015 وبلغ إجمالي العجز 3781.3 مليون درهم ، وبعرض الأمر على اللجنة المالية والاقتصادية أوصت بالموافقة على رفع سقف عدد من الوزارات والجهات عن المدرج بخطة 2014-2016 ورفع مشروع ميزانية 2015 لمجلس الوزراء الموقر بشكل متوازن وبدون عجز .
- إن ميزانية 2015 تزيد عن ميزانية 2014 بمبلغ 1173.3 مليون درهم .
- طبقت وزارة المالية فكرة التصنيف الوظيفي وهو وضع محدث لتصنيف الميزانية ويصل لنتائج أكثر دقة حيث يتم الربط على مستوى الأنشطة والبرامج والأهداف داخل الوزارة وليس على مستوى الوزارة ككل ومن ذلك مثلا ربط الأنشطة الصحية التي تقدمها الداخلية بنشاط الصحة لا الأمن .
- عدم توريد بعض الجهات الاتحادية للإيرادات مشكلة تخرج عن سيطرة الوزارة وإن كانت تسعى لحلها بقدر ما تستطيع وقد حققت نجاحا مع وزارة الداخلية خصوصا بشأن إدارتي الهجرة والجنسية والدفاع المدني ، كما تبذل الوزارة جهودا كبيرة لتحصيل ضريبة التبغ .
- تم تحويل كامل مبلغ وزارة التربية والتعليم اللازم لتحقيق ترقية العاملين بها دفعة واحدة .
- تملك الحكومة الاتحادية 30% من رأسمال شركة الاتحاد للقطارات والباقي تملكه حكومة أبو ظبي وبالتالي فهي تخضع لرقابة ديوان المحاسبة .
- تم رصد مبلغ مالي لإطلاق مؤسسة لضمان الصادرات .

رابعاً : الملاحظات النهائية للجنة من واقع دراستها للميزانية وردود الحكومة :

ترى اللجنة أن ملاحظاتها الأساسية يمكن إبرازها في إطار الآتي:

1. ضرورة تخصيص كافة الإمارات نسبة معينة من مواردها السنوية لتغطية نفقات الميزانية العامة السنوية للدولة إعمالاً لحكم المادة (127) من الدستور.
2. على الرغم من أن الميزانية الخاصة بالهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة قد أوردت هدف تعزيز الاهتمام بقطاع رياضة المعاقين إلا أن الميزانية المرصودة له والتي قدرت بـ (715,000) درهم غير كافية كما وأن الخطة التشغيلية المتعلقة بهذا الهدف والتي تتعلق

باستحداث رياضات جديدة للمعاقين لم يرصد لها أي مبلغ وكذلك الحال بالنسبة لخطة تنفيذ برنامج المسابقات المحلية بين أندية المعاقين .

3. على الرغم من وجود هدف يتعلق بتطوير القطاع الرياضي ولأن تطبيق الاحتراف الرياضي من أهم الجوانب في هذا الإطار فمن ثم يغدو اقتصار الخطة التشغيلية المتعلقة به على نشر ثقافة الاحتراف الرياضي غير كاف فالاحتراف يحتاج إلى موارد مالية ضخمة لتحقيقه ، كذلك غاب عن الهدف تأهيل المنشآت الرياضية بشروط الأمن والسلامة حسب المواصفات والمعايير التي وضعتها الفيفا، ووجود برنامج تقاعدي للمحترفين ، كما أن ضعف الموازنات المرصودة للأندية وتردي حالة الملاعب نتيجة عدم وجود صيانة لهذه الملاعب ، يشكل عائقا أمام تطوير المنتخب الوطني.

4. إن خلو الميزانية من وجود هدف يتعلق بتأهيل كوادر وطنية في الطب الرياضي ، ووجود مراكز متخصصة للطب الرياضي ، يؤثر سلباً على تطوير القطاع ويحد من تحقيق سياسات الدولة المتعلقة بتطوير القطاع الرياضي.

5. خلو ميزانية وزارة التربية والتعليم من مبادرات تتعلق بتشجيع المواطنين الذكور على الدخول في مهنة التدريس، رغم أنها أولوية اجتماعية تكرر طرحها في نقاشات المجلس ووجود نقص حاد في أعداد المدرسين من الذكور المواطنين تبعا للإحصاءات المدرسية الصادرة من وزارة التربية والتعليم للعام الدراسي 2013-2014 والتي أكدت أن مجموع العاملين في الهيئات الإدارية والتعليمية والإرشادية بلغ (28078) وبلغ عدد الذكور منهم عدد (8041) والمواطنون الذكور منهم (1654) موظف .

6. خلو ميزانية وزارة التربية والتعليم من عدد من المبادرات والتي تعد أساساً لتطوير التعليم والارتقاء به مثل :

أ. مبادرة تتصل بالاهتمام بالتعليم المهني ، فوفقاً لإحصاءات وزارة التربية والتعليم لعام 2013م لا تتعدى نسبة الالتحاق بالقسم العلمي 35% من إجمالي عدد الطلبة المواطنين، في حين يلتحق الباقون وهم 65% من الطلبة بالقسم الأدبي، في ظل تزايد احتياجات الدولة للكوادر البشرية المواطنة المؤهلة للعمل في التخصصات والوظائف العلمية الدقيقة ، في ظل الطفرة العمرانية التي تشهدها، والخطط والمشروعات المستقبلية والرؤى الاستراتيجية الوطنية وعلى رأسها رؤية الإمارات 2021.

ب. إنشاء مجلس اتحادي أعلى للتعليم يشارك فيه عدد من قطاعات الدولة، ويسند لهذا المجلس رسم استراتيجية التعليم العامة، وأهدافها، والغايات المستقبلية منها، بما يحقق سياسة ترسيخ مبدأ العمل

المؤسسي أو توسيع وتفعيل دور مجلس التنسيق والتكامل التعليمي المنشأ بقرار مجلس الوزراء رقم 12 لسنة 2008 .

ج.زيادة الكادر المالي المخصص للمعلمين في المدارس التابعة للوزارة .

7. خلت ميزانية وزارة الصحة من تعديل للكادر المالي الطبي على الرغم من أن هذه الأولوية قد حققت أعلى معدل تكرار بين جميع الأولويات الاجتماعية التي طرحت في القطاع صحي، حيث تكررت بمعدل (24) مره من إجمالي عدد (168) أولوية وبنسبة بلغت 14%، إلا أنها لم ترد ضمن أهداف وبرامج الميزانية . وبالنظر إلى مبررات طرحها كأولوية اجتماعية نجد أنها أصبحت مشكلة يعاني منها القطاع الصحي في ظل معدل لا يتجاوز 160 طبيباً لكل 100 ألف نسمة، وأن الدولة بحاجة إلى من 300 إلى 350 طبيباً لكل مائة الف نسمة و بقاء هذه النسبة على حالها ودون وجود معالجة لها يؤثر على تقديم مستوى الخدمات الطبية ويعيق تحقيق سياسات الدولة بالارتقاء بالقطاع الطبي.

8. خلت ميزانية وزارة الصحة من تقديم خدمات للمناطق البعيدة ولم يتم إنشاء مستشفيات في مناطق جغرافية محددة وفقا لما كشفت عنه الأولويات الاجتماعية فلم ينشأ مستشفى بمنطقة المدام بالشارقة ، ولم ينشأ مستشفى تخصصي للطب النفسي في الإمارات الشمالية ولم تخصص الميزانية اعتمادات مالية لإنشاء كل من : مركز خاص للتسمم الغذائي ، ومباني خاصة بالعزل الطبي وتزويدها بالكادر والأجهزة المناسبة ، ومراكز صحية متخصصة للأمراض المعدية كمرض الدرن.

9. نصت ميزانية وزارة الصحة في الهدف الاستراتيجي الثاني على "تحسين جودة أنظمة العمل وتطوير المرافق الصحية وضمان سهولة الوصول اليها" وفي الخطة التشغيلية رقم (7) على "تطوير نظام الرقابة الدوائية" وخصصت لهذه الأولوية 15% من إجمالي مخصصات الهدف الاستراتيجي التي بلغت (13,827,252) درهم و لم ينص على إنشاء هيئة للرقابة الدوائية وهي معالجة ضرورية لتحقيق هذا الهدف الاستراتيجي ، علاوة على أن الحاجة المجتمعية في ظل المشكلات التي يعاني منها القطاع الطبي في هذه النواحي تحتم وجود مثل هذه المعالجة.

10. لابد من الإسراع في إصدار قانون نظام التأمين الصحي ليستفيد من هذا النظام كافة المواطنين .

11. بالرجوع إلى ميزانية برنامج الشيخ زايد للإسكان تبين أنه وعلى الرغم من أن الهدف الاستراتيجي الخاص ب " التعامل مع طلبات المساعدات " قد توافق مع الأولوية الاجتماعية المتعلقة بتحديد مدة زمنية لحصول الطلبات على الموافقات إلا أنه لم ترد ضمن مبادرات هذا الهدف ما يحد من التأخير في إصدار الموافقات ، فضلا عن أنه لم تستحدث برامج إسكانية خاصة

بالأرامل والمطلقات تتواءم مع متطلبات تلك الفئات ، ولم ترفع قيمة القرض والمنحة بما يتناسب والظروف الاقتصادية.

هذا ولم تجر اللجنة أي تعديل في المشروع والجداول المرفقة سوى في مسمى الهيئة الوطنية للمواصلات تقيدا بتغيير مسماها مؤخرا إلى الهيئة الاتحادية للمواصلات البرية والبحرية، وذلك أينما ورد بالمشروع وجداوله .

وإذا تقدم اللجنة تقريرها وما ورد به من ملاحظات والجدول المقارن لمشروع القانون مشتملا على تغيير المسمى المشار إليه فإنها تأمل أن تكون قد بذلت عنايتها اللازمة في تنفيذ تكليف المجلس لها بدراسة هذا المشروع وتدعو المجلس للموافقة على ما ورد بتقريرها.

مقرر اللجنة

علي عيسى النعيمي

مرفقات التقرير:

جدول مقارن .

الإمارات العربية المتحدة
وزارة المالية

عرض
الاعتمادات المالية الإضافية للسنة المالية 2014م
على المجلس الوطني الاتحادي الموقر
بتاريخ 2014/12/23

مليون درهم

الإمارات العربية المتحدة
وزارة المالية

ميزانية السنة المالية 2014م

البيان	2014 المعتمدة	2014 المعدلة
الإيرادات	46180.0	46388.0
المصروفات	46180.0	47927.0
الزيادة	0	1539.0

الف درهم

الاعتمادات الإضافية المطلوبة للسنة المالية 2014م

الإمارات العربية المتحدة
وزارة المالية

م	بيان	المبلغ المطلوب	أسباب طلب الاعتماد الإضافي	
1	شركة الاتحاد للقطارات	750.000	لسداد الدفعة الأولى من تمويل المرحلة الثانية من مشروع قطار الاتحاد . قرار مجلس الوزراء رقم (43/2و/10) لسنة 2014م. قرار مجلس الوزراء رقم (8/205و/7) لسنة 2014م.	
2	وزارة الداخلية	247.883	- 208.000 مليون تطوير خدمات قطاع الجنسية والاقامة والمنافذ (سيتم التمويل عن طريق الإيرادات المحققة من تطوير خدمات قطاع الجنسية والاقامة). - 39.883 مليون فرق احتساب حصة الوزارة (70%) لتطوير خدمات الدفاع المدني الناتجة عن تطبيق مذكرة التفاهم عن السنة المالية 2013م.	

الف درهم

الاعتمادات الإضافية المطلوبة للسنة المالية 2014م

الإمارات العربية المتحدة
وزارة المالية

م	بيان	المبلغ المطلوب	أسباب طلب الاعتماد الإضافي	
3	وزارة الخارجية	235.650	- 67.200 مليون لافتتاح عدد (6) سفارات للدولة (نيوزلندا، صربيا ، كولومبيا ، غينيا ، النرويج ، أنجولا) وقنصلية الدولة لدى استراليا وبعثة للدولة لدى مجلس الاتحاد الاوروبي (بروكسل) . - 5.750 مليون فرق سداد ايجار مقر سفارة الدولة في لندن. - 144.300مليون لسداد حصة الدولة في قوات عمليات حفظ السلام للسنة المالية 2013-2014م. - 18.400مليون لصالح هيئة الأمم المتحدة للمرأة سنويا (كتاب وزارة شؤون الرئاسة رقم 3247 بتاريخ 19/5/2014)	
4	وزارة المالية « المصروفات الاتحادية»	203.400	- 100 مليون لتنفيذ المبادرات ذات الأولوية القصوى لوزارة الصحة بالتنسيق مع الوزارات (شؤون الرئاسة ، شؤون مجلس الوزراء، المالية ، الصحة) خلال السنوات 2014-2016م. - 103.400مليون لسداد التزامات كهرباء وماء على الوزارات (التربية والتعليم والصحة والداخلية) .	

الف درهم

الاعتمادات الإضافية المطلوبة للسنة المالية 2014م

الإمارات العربية المتحدة
وزارة المالية

م	بيان	المبلغ المطلوب	أسباب طلب الاعتماد الإضافي	
5	فروق تمويل تكلفة الجامعات	128.200	استكمال التكلفة المطلوبة لفروق تمويل الجامعات للفصل الدراسي الثاني (2013-2014) وذلك على ضوء تقرير ديوان المحاسبة وتوصيات اللجنة السنوية لتمويل الجامعات.	
6	مكتب وزير الدولة / معالي د. سلطان الجابر	25.940	لتنفيذ قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (343/ 13و/ 1) لسنة 2013م لإنشاء مكتب مستقل لوزير الدولة واستكمال ميزانية المكتب لتصبح (31.200.000) درهم . المدرج لعام 2014ضمن القانون الاتحادي رقم (3) مبلغ (5.260.000) درهم.	
7	وزارة التنمية والتعاون الدولي	22.000	- 4.0 مليون استكمال سداد حصة الدولة في موازنة منظمة الأغذية والزراعة لعام 2014م. - استحداث (18) وظيفة بمبلغ (5.5) مليون . - مصروفات سلعية وخدمية بمبلغ(11.9) مليون - الاصول الثابتة بمبلغ(0.6) مليون	

الف درهم

الاعتمادات الإضافية المطلوبة للسنة المالية 2014م

الإمارات العربية المتحدة
وزارة المالية

م	بيان	المبلغ	أسباب طلب الاعتماد الإضافي	
8	وزارة العدل	21.450	- الفروق المالية لترقية اعضاء السلطة القضائية وفروق نقل متدرب قضائي لوكيل نيابة.	
9	وزارة العمل	17.376	- 14.376مليون لتعيين عدد (75) مفتش عمل وعدد (25) اداري - 2.000 مليون مصروفات تشغيلية. - 1.000 مليون اصول ثابتة.	
10	الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة	15.961	- 1.013مليون لتغطية استهلاك الكهرباء والماء للأندية الرياضة على ضوء الاتفاقية المبرمة سابقا بين وزارة المالية والهيئة الاتحادية للكهرباء والمياه والهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة لتغطية مصروفات الكهرباء والماء للأندية الرياضية - 9.820 مليون للإعداد والمشاركة في الدورات الرياضية لعام 2014م، (كتاب وزارة شؤون الرئاسة رقم 3628 بتاريخ4/6/2014) . - 5.128 مليون افتتاح وتشغيل عدد (3) مراكز الشباب والفتيات النموذجية (كتاب وزارة شؤون الرئاسة رقم 3488 بتاريخ 29/5/2014.	

الف درهم

الإمارات العربية المتحدة
وزارة المالية

الاعتمادات الإضافية المطلوبة للسنة المالية 2014م

م	بيان	المبلغ	أسباب طلب الاعتماد الإضافي	
11	الهيئة الوطنية للمؤهلات	15.000	لتمكين الهيئة من القيام لتنفيذ الأعمال الموكلة اليها .	
12	المركز الوطني للإحصاء	14.734	- 11.634 مليون لسداد حصة الدولة في ميزانية المركز الاحصائي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية عن السنوات 2013 و 2014. - 3.100 مليون لتنفيذ مسح دخل ونفقات الأسرة في الإمارات الشمالية خلال السنوات 2014.	
13	وزارة الاقتصاد	11.757	لمقابلة زيادة الطلب على الفحص والتدقيق على براءات الاختراع بالدولة .	
14	وزارة الثقافة والشباب وتنمية المجتمع	10.000	للبدء بإعداد الاستراتيجية الوطنية لتمكين الشباب .	
15	وزارة الطاقة	9.861	- 3.846 مليون لتحديث الهيكل الوظيفي للوزارة واستحداث عدد (13) وظيفة استنادا لقرار المجلس الوزاري للخدمات رقم (6/93خ/4) لسنة 2014 بتاريخ 2014/5/18 . - 6.015 مليون لاستكمال سداد حصة الدولة في المنظمات الدولية نظرا لزيادة حصة الدولة.	

الف درهم

الإمارات العربية المتحدة
وزارة المالية

الاعتمادات الإضافية المطلوبة
للسنة المالية 2014م

م	بيان	المبلغ	أسباب طلب الاعتماد الإضافي	
16	الهيئة الاتحادية للجمارك	8.030	زيادة الدعم الحكومي للهيئة نظرا لانخفاض الإيرادات الفعلية المحصلة للهيئة عن المقدر لعدم اقرار مشروع الرقم الوطني الموحد وانخفاض سعر الفائدة على الودائع البنكية.	
17	وزير الدولة معالي عبدالله غباش	6.025	لزيادة الاعتمادات المدرجة بميزانية وزير الدولة لمقابلة الالتزامات المالية للأعمال المكلف بها.	
18	وزارة الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي	3.132	لدعم اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر كالتالي: - استحداث (8) وظائف بمبلغ(1.335). - مصروفات سلعية وخدمية بمبلغ (1,732) - الاصول الثابتة بمبلغ (65) الف درهم.	
19	المجلس الوطني للسياحة والآثار	638	فروق تعديل راتب المدير العام الى درجة وكيل الوزارة .	
	الاجمالي	**1747.037**		

الإمارات العربية المتحدة
وزارة المالية

mof.gov.ae

مشروع

قانون اتحادي رقم ( ) لسنة 2014

في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة

عن السنة المالية 2015

نحن خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

- بعد الإطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972، في شأن إختصاصات الوزارات، وصلاحيات الوزراء، والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2011، في شأن قواعد إعداد الميزانية العامة، والحساب الختامي،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 2011، بإعادة تنظيم ديوان المحاسبة،
- وبناءً على ما عرضه وزير المالية، وموافقة مجلس الوزراء والمجلس الوطني الاتحادي، وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد،

أصدرنا القانون الآتي :

المادة الأولى

قُدرت مصروفات الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2015 بمبلغ (49.100.000.000) تسعة وأربعون مليار ومائة مليون درهم.

وقُدرت إيرادات الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2015 بمبلغ (49.100.000.000) تسعة وأربعون مليار ومائة مليون درهم، وذلك طبقاً للبيانات الواردة في الجداول المرفقة.

المادة الثانية

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية المجلس الوطني الاتحادي عن السنة المالية 2015 بمبلغ (187.834.000) مائة وسبعة وثمانون مليون وثمانمائة وأربعة وثلاثون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة الثالثة

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية جامعة الإمارات العربية المتحدة عن السنة المالية 2015 بمبلغ (1.492.309.000) مليار وأربعمائة واثنان وتسعون مليون وثلاثمائة وتسعة آلاف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة الرابعة

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية مجمع كليات التقنية العليا عن السنة المالية 2015 بمبلغ (1.051.304.000) مليار وواحد وخمسون مليون وثلاثمائة وأربعة آلاف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة الخامسة

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية جامعة زايد عن السنة المالية 2015 بمبلغ (504.536.000) خمسمائة وأربعة مليون وخمسمائة وستة وثلاثون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة السادسة

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة عن السنة المالية 2015 بمبلغ (233.521.000) مائتين وثلاثة وثلاثون مليون وخمسمائة وواحد وعشرون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة السابعة

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة الاتحادية للكهرباء والماء عن السنة المالية 2015 بمبلغ (4.373.370.000) أربعة مليارات وثلاثمائة وثلاثة وسبعون مليون وثلاثمائة وسبعون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة الثامنة

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف عن السنة المالية 2015 بمبلغ (470.451.000) أربعمائة وسبعون مليون وأربعمائة وواحد وخمسون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة التاسعة

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية صندوق الزواج عن السنة المالية 2015 بمبلغ (219.450.000) مائتين وتسعة عشر مليون وأربعمائة وخمسون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة العاشرة

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية صندوق الزكاة عن السنة المالية 2015 بمبلغ (29.500.000) تسعة وعشرون مليون وخمسمائة ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة الحادية عشر

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية المجلس الوطني للإعلام عن السنة المالية 2015 بمبلغ (277.455.000) مائتين وسبعة وسبعون مليون وأربعمائة وخمسة وخمسون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة الثانية عشر

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية هيئة الإمارات للمواصفات والمقاييس عن السنة المالية 2015 بمبلغ (63.073.000) ثلاثة وستون مليون وثلاثة وسبعون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة الثالثة عشر

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة الاتحادية للجمارك عن السنة المالية 2015 بمبلغ (44.586.000) أربعة وأربعون مليون وخمسمائة وستة وثمانون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة الرابعة عشر

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية برنامج الشيخ زايد للإسكان عن السنة المالية 2015 بمبلغ (1.435.000.000) مليار وأربعمائة وخمسة وثلاثون مليون درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة الخامسة عشر

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية المركز الوطني للإحصاء عن السنة المالية 2015 بمبلغ (56.424.000) ستة وخمسون مليون وأربعمائة وأربعة وعشرون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة السادسة عشر

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية الوطنية عن السنة المالية 2015 بمبلغ (41.632.000) واحد وأربعون مليون وستمائة واثنان وثلاثون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة السابعة عشر

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية المجلس الوطني للسياحة والآثار عن السنة المالية 2015 بمبلغ (12.431.000) اثنا عشر مليون وأربعمائة وواحد وثلاثون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة الثامنة عشر

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهلال الأحمر لدولة الإمارات العربية المتحدة عن السنة المالية 2015 بمبلغ (244.321.000) مائتين وأربعة وأربعون مليون وثلاثمائة وواحد وعشرون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة التاسعة عشر

قدرت إيرادات ميزانية هيئة التأمين عن السنة المالية 2015 بمبلغ (100.000.000) مائة مليون درهم، وقدرت المصروفات عن السنة المالية ذاتها بمبلغ (86.000.000) ستة وثمانون مليون درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة العشرون

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية معهد التدريب والدراسات القضائية عن السنة المالية 2015 بمبلغ (24.214.000) أربعة وعشرون مليون ومائتين وأربعة عشر ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة الواحد والعشرون

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية ديوان المحاسبة عن السنة المالية 2015 بمبلغ (140.448.000) مائة وأربعون مليون وأربعمائة وثمانية وأربعون الف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة الثانية والعشرون

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية عن السنة المالية 2015 بمبلغ (82.391.000) اثنان وثمانون مليون وثلاثمائة وواحد وتسعون ألف، درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة الثالثة والعشرون

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية هيئة الأوراق المالية والسلع عن السنة المالية 2015 بمبلغ (185.000.000) مائة وخمسة ثمانون مليون درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة الرابعة والعشرون

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة الوطنية للمؤهلات عن السنة المالية 2015 بمبلغ (40.000.000) أربعون مليون درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة الخامسة والعشرون

قدرت إيرادات ميزانية هيئة الإمارات للهوية عن السنة المالية 2015 بمبلغ (945.432.000) تسعمائة وخمسة واربعون مليون واربعمائة واثنان وثلاثون ألف درهم، وقدرت المصروفات عن السنة المالية ذاتها بمبلغ (828.014.000) ثمانمائة وثمانية وعشرون مليون وأربعة عشر ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة السادسة والعشرون

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة الوطنية للمواصلات عن السنة المالية 2015 بمبلغ (93.070.000) ثلاثة وتسعون مليون وسبعون ألف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة السابعة والعشرون

قدرت مصروفات وإيرادات ميزانية هيئة تنظيم قطاع الاتصالات عن السنة المالية 2015 بمبلغ (1.123.806.000) مليار ومائة وثلاثة وعشرون مليون وثمانمائة وستة آلاف درهم، وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة الثامنة والعشرون

تُفوّض وزارة المالية بإجراء المناقلات المالية اللازمة التالية، وذلك من الاعتمادات المالية المدرجة ضمن مجموعة المصاريف الأخرى:

1. تغطية المصروفات الفعلية لإلغاء التشعيب في المدارس الحكومية في وزارة التربية والتعليم.
2. دعم مبادرات الجهات الاتحادية الصادرة من مجلس الوزراء.
3. تغطية المصروفات الفعلية لمقرات وزارة الخارجية خارج الدولة.
4. تغطية المصروفات الفعلية لفروق تحويل العملة (رواتب - مخصصات الطلاب) في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

المادة التاسعة والعشرون

لا يجوز لأي وزارة أو جهة اتحادية التقدم بطلب اعتمادات إضافية لبرامجها الحالية أو المقترحة خلال السنة المالية، إلا بعد تحديد نوع ومصادر تقديرات الإيرادات اللازمة لتمويل هذه

الاعتمادات؛ استناداً إلى أحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2011 في شأن قواعد إعداد الميزانية العامة والحساب الختامي، أو بناءً على توجيهات من رئيس مجلس الوزراء.

المادة الثلاثون

يعمل بهذا القانون اعتباراً من أول يناير 2015 وحتى 31 ديسمبر 2015، ويكون تنفيذه طبقاً لأحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2011 في شأن قواعد إعداد الميزانية العامة والحساب الختامي.

المادة الواحد والثلاثون

على الوزراء، ورئيس المجلس الوطني الاتحادي، كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون، وينشر في الجريدة الرسمية.

خليفة بن زايد آل نهيان

رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

صدر عنا في قصر الرئاسة بأبوظبي:

بتاريخ : / /1435هـ

الموافق : / /2014م

ملحق رقم (3)

ملخص

أهم القرارات التي اتخذها المجلس بجلسته السادسة المعقودة بتاريخ 2014/12/23م

- وافق المجلس على مناقشة جدول أعمال هذه الجلسة الذي تضمن البنود التالية :

البند الأول : الاعتذارات .

البند الثاني : التصديق على مضبطة الجلسة الخامسة المعقودة بتاريخ 2014/12/16م .

البند الثالث : الأسئلة :

1. سؤال موجه إلى معالي / الشيخ حمدان بن مبارك آل نهيان – وزير التعليم العالي والبحث العلمي من سعادة العضو / د.منى جمعة البحر حول " فتح كليات لتخصص التربية الرياضية في الجامعات الحكومية " .
2. سؤال موجه إلى معالي / محمد عبدالله القرقاوي – وزير شؤون مجلس الوزراء من سعادة العضو / عبدالعزيز عبدالله الزعابي حول " استقلالية مجالس إدارات الهيئات والمؤسسات الاتحادية " .
3. سؤال موجه إلى معالي / محمد عبدالله القرقاوي – وزير شؤون مجلس الوزراء من سعادة العضو / مصبح سعيد الكتبي حول " طلب إقرار إجازة الموظفين الحكوميين في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك .
4. سؤال موجه إلى معالي / سلطان بن سعيد البادي – وزير العدل من سعادة العضو / أحمد علي الزعابي حول " تجريم التسول " .
5. سؤال موجه إلى معالي / سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد من سعادة العضو / عبدالعزيز عبدالله الزعابي حول " تحرير التجارة " .
6. سؤال موجه إلى معالي / عبيد حميد الطاير – وزير الدولة للشؤون المالية – رئيس مجلس إدارة مجموعة بريد الإمارات من سعادة العضو / حمد أحمد الرحومي حول " تطبيق أحكام لائحة الموارد البشرية في الجهات الاتحادية المستقلة على العاملين في مجموعة بريد الإمارات".

البند الرابع : مشروعات القوانين المحالة من اللجان :

1. مشروع قانون اتحادي بشأن تقرير اعتماد إضافي للميزانية العامة للاتحاد والميزانيات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2014م .

(مرفق تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

2. مشروع قانون اتحادي بشأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2015م .

(مرفق تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

البند الخامس : ما يستجد من أعمال

- الخلاصة:

- تضمنت الجلسة **ستة أسئلة** حيث بدأ المجلس بمناقشة **السؤال الأول** الذي كان حول " فتح كليات لتخصص التربية الرياضية في الجامعات الحكومية " وقد وافق المجلس على تأجيل مناقشته إلى جلسات قادمة لاعتذار سعادة العضو مقدمته عن عدم حضور الجلسة.

- وبعدها انتقل المجلس لمناقشة **السؤال الثاني** الذي كان حول " استقلالية مجالس إدارات الهيئات والمؤسسات الاتحادية " حيث أجاب عنه معالي/ وزير شؤون مجلس الوزراء برد كتابي أكد فيه على خصوصية المهام والخدمات المناطة بها ببعض الهيئات والمؤسسات التي تتطلب في بعض الأحيان وزير على رأس مجلس إدارتها بما يضمن تنفيذ الخطط المحددة لها، بالإضافة إلى أن قوانين تأسيس تلك الجهات تنص على وجود وزير يرأسها، الأمر الذي يتطلب تعديل تلك القوانين، وبالتالي فإن التوجه العام لمجلس الوزراء هو تواجد كفاءات وطنية من غير الوزراء في رئاسة الهيئات والمؤسسات الاتحادية.

- في حين **لم يكتف سعادة العضو بالرد الكتابي** وطلب حضور معالي الوزير شخصياً.

- أما ما يتعلق **بالسؤال الثالث** الذي كان حول " طلب إقرار إجازة الموظفين الحكوميين في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك" فقد تم تأجيل مناقشته إلى جلسات قادمة لورود رسالة اعتذار من معالي/ وزير شؤون مجلس الوزراء عن عدم حضور الجلسة.

- وبخصوص **السؤال الرابع** الذي كان حول " تجريم التسول " فقد أجاب عنه معالي / وزير العدل برد كتابي أكد فيه على أن موضوع السؤال ليس من اختصاص وزارة العدل.

- في حين طلب **سعادة العضو في** تعقيبه بتوجيه السؤال إلى الجهة المختصة.

- أما **السؤال الخامس** الذي كان حول " تحرير التجارة "، فقد أجاب عنه معالي/ وزير شؤون مجلس الوزراء برد كتابي أكد فيه على أن الوزارة قامت باتخاذ العديد من الإجراءات في شأن إيقاف قيد الوكالات الخاصة بالمواد الغذائية، وأيضا تحرير مجموعة من السلع الغذائية، وذلك انطلاقا من حرص الوزارة على تعزيز المنافسة والحفاظ على استقرار الأسواق.

- في حين **لم يكتف سعادة العضو بالرد الكتابي** وطلب حضور معالي الوزير شخصياً.

- وبعدها انتقل المجلس لمناقشة **السؤال السادس** الذي كان حول " تطبيق أحكام لائحة الموارد البشرية في الجهات الاتحادية المستقلة على العاملين في مجموعة بريد الإمارات" حيث أكد معالي/ وزير الدولة للشؤون المالية – رئيس مجلس إدارة مجموعة بريد الإمارات في معرض إجابته على أن عدد الموظفين في مجموعة بريد الإمارات يبلغ (2369) موظفاً نسبة المواطنين بينهم تبلغ (47%)، أما عن الرواتب في المجموعة فهي منافسة للقطاع الخاص ومناسبة للقطاع

العام حيث يتمتع موظفو المجموعة بعدة مزايا وبدلات منها: بدل التذاكر وبدل التعليم بالإضافة إلى التأمين الصحي .

- في حين **أكد سعادة العضو** في تعقيبه على وجود إشكالية في المؤسسة بسبب النظام المطبق بها، حيث أشار تقرير ديوان المحاسبة إلى أن نسبة التوطين في عام 2012م كانت (30%) ثم انخفضت في عام 2013م إلى (26%) .

- كما تناول المجلس في هذه الجلسة مشروع قانون اتحادي بشأن تقرير اعتماد اضافي للميزانية العامة للاتحاد والميزانيات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2014م، وقد أبدى فيه أصحاب السعادة الأعضاء الكثير من الأفكار والآراء والملاحظات أهمها: المطالبة بتطوير قواعد إعداد مشروع الميزانية بما يتناسب مع الخطط الاستراتيجية للوزارات والبرامج والمشاريع المنفذة لها في الموازنة الصفرية.

- وفي معرض رد الحكومة على هذه الملاحظة أكدت على وجود خطط لتطوير إعداد الميزانية، وبرز ذلك من خلال تحقيق الدولة للمركز الأول عالمياً في الكفاءة الحكومية وفي جودة القرارات الحكومية، وأيضاً المركز الأول عالمياً في حسن إدارة الأموال العامة وذلك حسب تقرير التنافسية العالمية لعام 2014.

- وفي نهاية النقاش وافق المجلس على مشروع القانون من حيث المبدأ ثم مادة مادة ثم وافق عليه في مجموعه والجداول المرافقة له كما جاء من الحكومة دون تعديل يذكر.

- واختتم المجلس مناقشة بنود جدول أعمال هذه الجلسة بمناقشة مشروع قانون اتحادي بشأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2015م، وقد أبدى فيه أصحاب السعادة الأعضاء الكثير من الأفكار والآراء والملاحظات أهمها: التأكيد على ضرورة توفير مخصصات أكبر في الميزانية الاتحادية على الجوانب التنموية على مستوى قطاعات الصحة والتعليم والشؤون الاجتماعية.

- وفي معرض رد الحكومة على هذه الملاحظة أكدت على أن الميزانية الاتحادية زادت بمقدار الضعف خلال (10) سنوات الماضية وهو ما يؤكد اهتمام الدولة بزيادة المخصصات المالية للقطاعات التنموية بشكل مستمر.

- وفي نهاية النقاش وافق المجلس على مشروع القانون من حيث المبدأ ثم مادة مادة ثم وافق عليه **في مجموعه بعد تلاوة الجدول المقارن وإبداء بعض السادة الأعضاء ملاحظاتهم عليه.**

- وقائع الجلسة :

- عقد المجلس الوطني الاتحادي جلسته السادسة في دور انعقاده العادي الرابع من الفصل التشريعي الخامس عشر يوم الثلاثاء الساعة التاسعة وعشر دقائق صباحاً بتاريخ 1 ربيع الأول سنة 1436هـ الموافق 23 ديسمبر 2014م برئاسة معالي/ محمد أحمد المر- رئيس المجلس الوطني الاتحادي وبحضور معالي / د. أنور محمد قرقاش – وزير الدولة لشؤون المجلس الوطني، ومعالي / عبيد حميد الطاير – وزير الدولة للشؤون المالية.

- وقد بدأ المجلس مناقشة بند الأسئلة بمناقشة السؤال ال السادس الذي كان حول" تطبيق أحكام لائحة الموارد البشرية في الجهات الاتحادية المستقلة على العاملين في مجموعة بريد الإمارات" المقدم من سعادة العضو/ حمد أحمد الرحومي إلى معالي / عبيد حميد الطاير – وزير الدولة للشؤون المالية – رئيس مجلس إدارة مجموعة بريد الإمارات، والذي أوضح في معرض إجابته عنه الآتي:

- الإشارة إلى أن المواد (10) ، (36) ، (41) من القرار الوزاري رقم (15) لسنة 2013م في شأن لائحة الموارد البشرية في الجهات الاتحادية المستقلة قد أعطت مجلس إدارة مجموعة بريد الإمارات صلاحية إصدار نظام الموارد البشرية ،كما يخضع موظفو المجموعة لقوانين ونظم الموارد البشرية الاتحادية فيما لم يرد نص خاص بنظام شؤون العاملين فيها .

- التنويه إلى أن مجموعة بريد الإمارات في السابق كانت مؤسسة اتحادية يسري على الموظفين العاملين فيها نظام الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية .

- القواعد القانونية المستقرة تقضي بأنه لا يجوز إلغاء أو تعديل نص تشريعي إلا بوجود تشريع لاحق ذات مرتبة تشريعية أعلى، لذلك قرار مجلس الوزراء رقم (15) لسنة 2013م لن يلغي الأحكام المنصوص عليها في المرسوم بقانون اتحادي رقم (11) لسنة 2008م في شأن الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية .

- الإشارة إلى أن عدد الموظفين في مجموعة بريد الإمارات يبلغ (2369) موظفاً نسبة المواطنين بينهم تبلغ (47%)، أما عن الرواتب في المجموعة فهي منافسة للقطاع الخاص ومناسبة للقطاع العام حيث يتمتع موظفو المجموعة بعدة مزايا وبدلات منها: بدل التذاكر وبدل التعليم بالإضافة إلى التأمين الصحي .

- تنص المادة (16) من القرار الوزاري رقم (15) لسنة 2013م في شأن لائحة الموارد البشرية في الجهات الاتحادية المستقلة على أن " تزاول المجموعة نشاطها على أسس تجارية ، وتتكون مواردها من إيرادات المجموعة و أرباحها "، وتم وضع هذه المادة لاستقطاب المواطنين .

- في حين كانت أهم الملاحظات والأفكار التي أكد عليها سعادة العضو في تعقيبه على رد معالي الوزير هي:

- التأكيد على أن القرار الوزاري رقم (15) لسنة 2013م في شأن لائحة الموارد البشرية في الجهات الاتحادية المستقلة الصادر من مجلس الوزراء هو قرار صحيح وقابل للتطبيق .

- الإشارة إلى وجود إشكالية في المؤسسة بسبب النظام المطبق بها، حيث أشار تقرير ديوان المحاسبة إلى أن نسبة التوطين في عام 2012م كانت (30%) ثم انخفضت في عام 2013م إلى (26%) .

- الاستفسار عن تطبيق قرار مجلس الوزراء رقم (15) لسنة 2013م في شأن لائحة الموارد البشرية في الجهات الاتحادية المستقلة على الموظفين العاملين في مجموعة بريد الإمارات .

- التساؤل عن أسباب انخفاض نسب التوطين في السنوات الأخيرة في مجموعة بريد الإمارات .

- المطالبة بتعديل أو إعادة النظر في لائحة الموارد البشرية لما في هذا الأمر من منفعة للمؤسسة والموظفين العاملين فيها .

- وقد اكتفى سعادة العضو/ حمد أحمد الرحومي بالرد المقدم من معالي الوزير بعد التعقيب عليه مرتين .

- ثم انتقل المجلس في مناقشاته بعد ذلك إلى مشروع قانون اتحادي بشأن تقرير اعتماد اضافي للميزانية العامة للاتحاد والميزانيات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2014م، وقد كانت أبرز الاستفسارات والملاحظات التي طرحها أصحاب السعادة الأعضاء فيه هي:

- الاستفسار عن التوازن بين الخطط الاستراتيجية والميزانية الصفرية ومدى توافق الاعتماد الإضافي للميزانية مع تلك الخطط.

- التساؤل عن عدم تطبيق مبدأ الميزانية الصفرية في الحكومة الاتحادية وذلك من خلال طلب اعتماد إضافي بمبلغ وقدره مليار و(700) مليون درهم.

- المطالبة بتطوير قواعد إعداد مشروع الميزانية بما يتناسب مع الخطط الاستراتيجية للوزارات والبرامج والمشاريع المنفذة لها في الموازنة الصفرية.

- الاستفهام عن مفهوم مبدأ الميزانية الصفرية لدى الحكومة فيما اذا كانت عبارة عن الموازنة بين المصروفات والايرادات وعلاقة البنود الطارئة بها.

- الاستفسار عن عدم صدور قانون أو مراسيم اتحادية وطلب الاعتماد الإضافي للميزانية الاتحادية قبل صرف مبالغ البنود الإضافية.

- وقد جاء رد معالي / عبيد حميد الطاير – وزير الدولة للشؤون المالية على هذه الاستفسارات والملاحظات كالآتي :

- الإشارة إلى أنه يتم التنسيق مع وزارة شؤون مجلس الوزراء وكافة الوزارات حول تقييم البرامج والخطط التي يتم وضعها لتنفيذ الخطط الاستراتيجية والميزانيات المخصصة لها.

- التنويه إلى أن الخطط الاستراتيجية للوزارات تكون لمدة ثلاث سنوات، في حين أنه لا يمكن تجميد الميزانية لمدة ثلاث سنوات نظراً لأنه تطرأ بعض الخطط القابلة للتنفيذ والبرامج والمشاريع والخدمات الجديدة لدى الوزارات.

- التأكيد على وجود خطط لتطوير إعداد الميزانية، كما أنه يتم تطوير هيكل الأهداف الاستراتيجية والبرامج والخدمات كل ثلاث سنوات، وبرز ذلك من خلال تحقيق الدولة للمركز الأول عالمياً في الكفاءة الحكومية وفي جودة القرارات الحكومية، وأيضاً المركز الأول عالمياً في حسن إدارة الأموال العامة وذلك حسب تقرير التنافسية العالمية لعام 2014م.

- الإشارة إلى أن الميزانية الصفرية هي احتساب وتقييم تكلفة الخدمات والمشاريع والأنشطة من الصفر حتى الانتهاء من تنفيذها.

- التأكيد على أن الاعتماد الإضافي للميزانية جاء وفق مجموعة من البرامج والأنشطة الخارجة عن الخطط الاستراتيجية والتي استجدت بعد اعتماد الميزانية الاتحادية.

- وفي نهاية النقاش وافق المجلس على مشروع القانون من حيث المبدأ ثم مادة مادة ثم وافق عليه في مجموعه والجداول المرافقة له كما ورد من الحكومة دون تعديل.

- واختتم المجلس مناقشاته بمناقشة مشروع قانون اتحادي بشأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2015م، وقد كانت أبرز الاستفسارات والملاحظات التي طرحها أصحاب السعادة الأعضاء فيه هي:

- الاستفسار عن أسباب تخصيص (80%) من ميزانيات بعض الجهات للرواتب والتي لم تنعكس بشكل إيجابي على الفئات المستهدفة من هذه الرواتب ككادر الأطباء المواطنين في وزارة الصحة

- التساؤل عن أسباب عدم تضمين الميزانية برامج تأهيل للمواطنين .

- الاستفهام عن الخدمات الأخرى الجديدة في مجال الخدمات الاجتماعية التي لم تتضمنها الميزانية.

- التساؤل عن عدم تخصيص مبالغ مالية في الميزانية للخدمات الرياضية والشبابية لحل بعض الإشكاليات القائمة في قطاع الشباب والرياضة كإغلاق بعض الأندية لعدم توفر مخصصات مالية كافية لها.

- الاستفسار عن الميزانية هل هي تشغيلية أم تنموية تلبي طموحات واحتياجات الوطن والمواطن

-الاستفهام عن أسباب نقص الخدمات الصحية المقدمة لفئة المعاقين مثل إنشاء مراكز جديدة للتعامل مع حالات الإعاقة وعدم وجود كوادر تتعامل معهم.

- الاستفسار عن شمول ميزانية 2015م مخصصات مالية لتعديل معاشات المتقاعدين من فئات العاملين في القوات المسلحة و الشرطة الذين تقاعدوا قبل عام 2008م ولم تشملهم الزيادة في الرواتب حتى الآن.

- الاستفهام عن عدم حصول (30%) من العاملين في وزارة التربية والتعليم على ترقيات وظيفية حتى الآن تنفيذا للقرار السامي الصادر من رئيس الدولة في هذا الشان .

- الاستفسار عن مدى كفاية المخصصات المالية الخاصة بالإعانات الاجتماعية التي تمنحها وزارة الشؤون الاجتماعية للفئات المستحقة للضمان الاجتماعي .

- التساؤل عن عدم مساهمة القطاع الخاص في البنية التحتية والتنمية في الدولة بصورة عامة .

- الاستفسار عن أسباب زيادة ميزانية المجلس الوطني للإعلام في عام 2015م بواقع (100) مليون درهم عما كانت عليه في عام 2014م حيث كانت في عام 2014م (151) مليون درهم وخصص لها في عام 2015م مبلغ (250) مليون درهم.

- المطالبة باستحداث وسائل تمويلية جديدة لصندوق الزواج، حيث إن ميزانيته المخصصة له في عام 2015م البالغة (219) مليون درهم تعتبر قليلة ولا تلبي الطلبات المتزايدة من الشباب المواطنين المقبلين على الزواج والراغبين في الحصول على المنح من الصندوق.

- التساؤل عن وجود مبالغ في ميزانية 2015م لدعم الاقتصاد الوطني في ظل الظروف الاقتصادية الراهنة التي يمر بها العالم مثل انخفاض أسعار النفط وتدهور أسعار البورصات العالمية.

- الاستفهام عن الإجراءات التي قامت بها وزارة المالية لتحصيل المبالغ غير المحصلة من الإيرادات وما هي قيمتها.

- الاستفسار عن أسباب عدم إدراج أي مبالغ مالية في ميزانية 2015م لمصرف الإمارات للتنمية.

- التساؤل عن الإجراءات التي ستنفذها وزارة المالية لرفع علاوة أبناء المواطنين من (600) درهم إلى (1000) درهم.

- الاستفهام عن أسباب تخصيص ميزانية لهيئة الإمارات للهوية تبلغ (828) مليون درهم في عام 2015م وهذا المبلغ يعتبر ضعف المبلغ المخصص لميزانية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بالرغم من أهمية البحث العلمي باعتباره رافد من روافد التنمية في الدولة.

- الإشارة إلى أن إعداد وزارة المالية لميزانية الدولة هو إعداد غير سليم حيث إنها تقدر حجم الإيرادات المتوقعة أولاً ثم حجم الإنفاق الأمر الذي يؤدي إلى حصول عجز في الميزانية مما يتطلب اعتمادات مالية إضافية في ميزانية الكثير من الجهات.

- التأكيد على أن الرسوم المحصلة من المرور والجوازات والتبغ صدرت في شأنها قوانين اتحادية يجب الالتزام بتطبيقها.

- التنويه إلى ضرورة الالتزام بتطبيق المادتين (126،127) من الدستور في شأن أن تساهم كل إمارة بنسبة من دخلها في الميزانية العامة للاتحاد.

- الإشارة إلى أن المبلغ المخصص لوزارة الصحة في ميزانية 2015م وهو (3) مليار و(700) مليون درهم يعتبر قليلاً إذا ما قورن بالمخصصات المالية للهيئات الصحية المحلية.

- الإشارة إلى أنه لم يتم تخصيص مبالغ مالية لتعيين المواطنين العاطلين عن العمل في ميزانية 2015م.

- الاقتراح بزيادة المخصصات المالية التي تصرف لفئات الضمان الاجتماعي ضمن ميزانية 2015م كي تغطي هذه المخصصات جميع الحالات التي تقدمت لوزارة الشؤون الاجتماعية ولم يصرف لها أي شيء لعدم توفر مبالغ مالية.

- الاقتراح بتخصيص مبالغ مالية إضافية في ميزانية 2015م لتطبيق مشروع الضمان الصحي.

- وقد جاء رد معالي / عبيد حميد الطاير – وزير الدولة للشؤون المالية على هذه الاستفسارات والملاحظات كالآتي :

- يوجد مجلس لتنسيق السياسات المالية على مستوى الدولة برئاسة وزارة المالية وعضوية المصرف المركزي وجميع الدوائر المالية في الحكومات المحلية .

- الميزانية الاتحادية زادت بمقدار الضعف خلال (10) سنوات الماضية وهو ما يؤكد اهتمام الدولة بزيادة المخصصات المالية للقطاعات التنموية بشكل مستمر فمثلاً إيرادات برنامج زايد للإسكان لا تعود إلى وزارة المالية أو خزانة الدولة حيث يعيد البرنامج الاستثمار في تلك الموارد لتمويل مساكن ومشروعات جديدة للمواطنين .

- التنويه إلى أن إنشاء مراكز جديدة للمعاقين يرجع إلى حاجة الجهات المختصة نفسها ، وسيتم افتتاح مركز للتوحد في إمارة أم القيوين قريباً، وهو من ضمن مبادرات رئيس الدولة .

- لم يتم إصدار أي قرار من الجهات السامية بزيادة رواتب المتقاعدين من القوات المسلحة و الشرطة قبل عام 2008م حتى الآن.

- تمت زيادة رواتب (8) آلاف معلم ومعلمة في حين أن حجم الكادر الإداري والتعليمي في الوزارة يقارب (17) ألف،وستتم ترقيتهم على مراحل .

- الإشارة إلى أن وزارة الشؤون الاجتماعية تصرف من ميزانيتها على الإعانات الاجتماعية ما نسبته (92%) من المخصصات المالية لها بناء على قرارات مجلس الوزراء الذي يحدد الفئات التي تصرف عليها .

- الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص في التنمية يحتاج إلى إطار قانوني ينظمه،وسيتم الاطلاع على تجارب الدول الأخرى في هذا الشأن للاستفادة منها وتطبيقها.

- زيادة ميزانية المجلس الوطني للإعلام في عام 2015م سببها هو دعم الدور الإعلامي الذي يقوم به المجلس في المشاركات الخارجية للدولة وعلى رأس هذه المشاركات مشاركة الدولة في معرض أكسبو ميلان بإيطاليا عام 2015م.

- الإشارة إلى أن هناك فائض في ميزانية صندوق الزواج سنوياً وهذا الأمر يلاحظ في الحساب الختامي له،إذن فلا توجد هناك مبررات لزيادة ميزانيته.

- التأكيد على أن الميزانية العامة للاتحاد غير مرتبطة بأسعار النفط والتقلبات الحاصلة في البورصات العالمية فحسب تصريحات صندوق النقد الدولي سيكون هناك نمو اقتصادي في الدولة من (4%) إلى (4.5%) خلال عام 2015م.

- التنويه إلى الميزانية يتم وضعها وفق مبالغ الإيرادات المتأكد من تحصيلها بالتنسيق مع الوزارات والجهات المختصة.

- الإشارة إلى أنه بتوجيهات من مجلس الوزراء تم تحويل وديعة بقيمة (500) مليون درهم إلى حساب مصرف الإمارات للتنمية كجزء من رأس مال المصرف على أن يتم استكمال بقية رأس المال خلال الفترة القادمة.

- التنويه إلى أن هيئة الإمارات للهوية هي جهة مختصة ذات استقلال مالي وإداري وهي تقوم بإرجاع الإيرادات التي تحصلها كلها إلى الخزانة العامة للدولة حيث إنه من المتوقع أن تكون إيراداتها خلال عام 2015م (945) مليون درهم.

- التأكيد على أن الدولة تعد ميزانيتها وفق أفضل الممارسات المعمول بها عالمياً وكل الاستراتيجيات التي تم وضعها تسعى لتحقيق رؤية الإمارات (2020م-2021م).

- الإشارة إلى أن مساهمة الإمارات السبع في الميزانية ليس من اختصاص وزارة المالية إنما من اختصاص المجلس الأعلى للاتحاد.

- التأكيد على ما يتم صرفه على القطاع الصحي في الإمارات الشمالية يعتبر جيداً إذا ما قورن بعدد السكان في هذه الإمارات.

- التأكيد على أن كل الوظائف الشاغرة في كل الجهات الاتحادية يتم تعيين مواطنين فيها.

- التنويه إلى أن زيادة المخصصات المالية لحالات الضمان الاجتماعي تتم بالتنسيق مع وزارة الشؤون الاجتماعية عند وضع خطتها الاستراتيجية.

- تطبيق مشروع قانون الضمان الصحي مشكلته تكمن في التأمين الصحي ذاته أي أنه هل ستقدم المستشفيات الحكومية خدماتها للمواطنين على أنها قطاع خاص لتغطية تكاليف التأمين الصحي كاملة.

- **وفي نهاية النقاش وافق المجلس على مشروع القانون من حيث المبدأ** ثم مادة مادة ثم وافق عليه **في مجموعه بعد تلاوة الجدول المقارن وإبداء بعض السادة الأعضاء ملاحظاتهم عليه.**

- وبعد أن انتهى المجلس من مناقشة بنود جدول أعمال هذه الجلسة وافق على رفعها في تمام الساعة (01:59) ظهراً.

- نتائج الجلسة :

- وافق المجلس على مشروع قانون اتحادي في شأن تقرير اعتماد إضافي للميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة عن السنة المالية 2014م ، من حيث المبدأ ثم مادة مادة ثم وافق عليه في مجموعه والجداول المرافقة له .

- وافق المجلس على مشروع قانون اتحادي بشأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2015م، من حيث المبدأ ثم مادة مادة ثم وافق عليه في مجموعه والجداول المرافقة له .

- البيان الإجرائي :

- اعتذر عن عدم حضور هذه الجلسة كل من :

1. سعادة /أحمد عبدالملك أهلي.
2. سعادة / أحمد محمد بالحطم العامري.
3. سعادة/ أحمد محمد الجروان.
4. سعادة/ د. أمل عبدالله القبيسي
5. سعادة/حميد محمد بن سالم.
6. سعادة/د.شيخه علي العويس.
7. سعادة/د.عبدالله حمد الشامسي.
8. سعادة / علي عيسى النعيمي.
9. سعادة/مروان أحمد بن غليطة.
10. سعادة/د.منى جمعة البحر

- وافق المجلس على تأجيل مناقشة **السؤال الأول** الذي كان حول " فتح كليات لتخصص التربية الرياضية في الجامعات الحكومية " الموجه إلى معالي / الشيخ حمدان بن مبارك آل نهيان – وزير التعليم العالي والبحث العلمي من سعادة/د.منى جمعة البحر إلى جلسة قادمة لاعتذار سعادة العضو مقدمة السؤال عن عدم حضور الجلسة.

- وافق المجلس على تأجيل مناقشة **السؤال الثالث** الذي كان حول " طلب إقرار إجازة الموظفين الحكوميين في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك" الموجه إلى معالي / محمد عبدالله القرقاوي – وزير شؤون مجلس الوزراء إلى جلسة قادمة لاعتذار معالي الوزير عن عدم حضور هذه الجلسة .

- **البيان الإحصائي للجلسة السادسة:**

البند	وقت حديث الأعضاء	وقت حديث الحكومة	الزمن الكلي للبند	نسبة حديث الأعضاء	نسبة حديث الحكومة
الأسئلة	(12) دقيقة	(13) دقيقة و(44) ثانية	(29) دقيقة و(21) ثانية	% 40.9	%46.8
مشروع قانون اتحادي بشأن تقرير اعتماد اضافي للميزانية العامة للاتحاد والميزانيات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2014م.	(45) دقيقة و(50) ثانية	(26) دقيقة و(54) ثانية	(80) دقيقة و(47) ثانية	% 56.7	% 33.3
مشروع قانون اتحادي بشأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2015م.	(86) دقيقة و(23) ثانية	(72) دقيقة و(3) ثوان	(176) دقيقة	% 49.1	% 40.9

ملاحظة: الزمن الكلي للبند يشمل تلاوة الأمين العام للبند ومداخلات الرئيس بالإضافة إلى وقت حديثي الأعضاء والحكومة .